

مجلة جيل

الدراسات السياسية والعلاقات الدولية



مجلة علمية دولية محكمة تصدر شهريا عن مركز جيل البحث العلمي

Lebanon - Tripoli / Abou Samra Branche P.O.BOX 8 + 961/71053262 - www.jilrc.com



العام الرابع – العدد 21 : ديسمبر 2018

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سرور طالبي / المشرفة العامة

المؤسسة ورئيسة التحرير: د. هادية يحيوي



التعريف:

مجلة علمية دولية محكمة ومفهرسة تصدر شهرياً عن مركز جيل البحث العلمي تعني بالأبحاث العلمية في مجال العلوم السياسية والعلاقات الدولية، بإشراف هيئة تحرير مشكّلة من أساتذة وباحثين وهيئة علمية تتألف من نخبة من الباحثين وهيئة تحكيم تتشكل دورياً في كل عدد.

تتناول المجلة إسهامات مختلف الباحثين والمهتمين بمجال العلوم السياسية سواء ما تعلق بالرصيد النظري أو بقضايا الساعة أو بترجمة الأعمال ذات الأهمية العلمية المعترف بها.

تعد هذه الدورية العلمية تكريماً لحرص المركز على تشجيع الأبحاث والمجهود العلمي، وعلى الإسهام في إثراء الرصيد النظري لمختلف العلوم بنشر الدراسات الجادة والراقية، استناداً إلى معايير علمية موضوعية ودقيقة.

أسرة التحرير:

أ.د. حاجي دوران

أستاذ العلوم الاجتماعية والإدارة جامعة أديامان - تركيا-

أ.د. زواقري الطاهر

عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة خنشلة الجزائر

أ.د. قادري حسين

أستاذ العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة باتنة الجزائر

د. زرارة عواطف

أستاذة القانون بجامعة الشارقة-الإمارات العربية المتحدة-

د. عدنان خلف حميد البدراني

رئيس فرع العلاقات الدولية، جامعة الموصل، العراق

د. ناجي الهتاش

أستاذ العلوم السياسية والعلاقات الدولية - جامعة تكريت-العراق

د. أمين البار

أستاذ العلوم السياسية جامعة تبسة - الجزائر

الهيئة العلمية التحكيمية للعدد:

د.محمد بوبوش جامعة وجدة المغرب

د.مسعد عبد العاطي الشتيوي - الجمهورية العربية مصر-

التدقيق اللغوي:

أ.د. حازم ذنون إسماعيل جامعة الموصل -العراق-

قواعد النشر



تقبل المجلة الأبحاث والمقالات التي تلتزم الموضوعية والمنهجية، وتتوافر فيها الأصالة العلمية والدقة والجدية وتحترم قواعد النشر التالية:
بالنسبة للمقالات:

- تنشر المجلة المقالات التي تستوفي الشروط الآتية:
- الالتزام بالمعايير العلمية والموضوعية المعمول بها دولياً في الدوريات المحكمة، والتي تستجيب لشروط البحث العلمي.
- تعتمد هيئة التحكيم مبدأ الحياد والموضوعية في تحكيم المواد العلمية المرشحة للنشر مع الحرص على خلو الأعمال من التطرف الفكري أو مساسها بمبادئ بالأشخاص أو الأنظمة.
- يراعى في المقالات المقترحة للنشر في المجلة أن تتسم بالجدية وألا تكون محل نشر سابق أو مقتطف من مذكرة أو أعمال، ملتمقى.
- أن تكون المواضيع المقدمة ضمن اختصاص المجلة.
- أن تلتزم المقالات الدقة وقواعد السلامة اللغوية، وألا يتعدى حجم العمل 15 صفحة مع احتساب هوامش، مصادر وملاحق البحث.
- ترسل المادة العلمية في ملف مرفق بملخص بلغة البحث وآخر بإحدى اللغات: العربية، الفرنسية أو الانجليزية (حسب لغة البحث).

بالنسبة للأعمال المترجمة:

- تقبل من الأعمال المترجمة تلك التي تتصل باختصاص المجلة.
- تقبل الأعمال المترجمة من وإلى: العربية، الفرنسية، الانجليزية أو الألمانية.
- تخضع المقالات لاستشارة ترجمانيين مختصين في اللغات المذكورة أعلاه.

سياسة التحكيم:

- تحول الأعمال المقدمة المقالات إلى أساتذة من ذوي الخبرة العلمية حسب اختصاص المقالة.
- يبلغ الباحث المرسل بتلقي مادته في غضون 5 دقائق من تسلمها.
- تراعي السرية في التحكيم.
- تلتزم هيئة التحكيم بإبداء الرأي واتخاذ القرار في غضون شهر من تمكينها من المادة المقترحة للنشر.
- يحق لهيئة التحكيم أن ارتأت ضرورة إقرار تعديلات على المواد المقدمة للنشر.
- يعلم الباحث المرسل بقبول مادته للنشر على أن يعلم بتاريخ نشرها حسب رزنامة المجلة.

شروط النشر:

- شكل الكتابة: باللغة العربية شكل Traditional Arabic حجم 14.
- بالنسبة للغات الأجنبية شكل Times New Roman حجم 12.
- يرفق الباحث الباحث مادته بسيرة ذاتية علمية مفصلة.
- تهمش معلومات البحث حسب طريقة شيكاغو الأمريكية بترتيب تسلسلي يتبع متن البحث.
- ترتب هوامش المعلومات في نهاية كل صفحة.

نموذج التيمش:

1. الكتب باللغة العربية أو الأجنبية: لقب واسم المؤلف، عنوان الكتاب، دار النشر، بلد النشر، سنة النشر، رقم الطبعة.
2. النصوص التشريعية: البلد، نوع النص، مضمون النص، سنة الصدور.
3. المجلات والدوريات: عنوان المجلة أو الدورية، لقب واسم الكاتب، عنوان المقالة، عدد المجلة، تاريخ الصدور، صفحة الاقتباس.
4. الرسائل الجامعية: لقب واسم الطالب، عنوان المذكرة، درجة المذكرة، مؤسسة تسجيل المذكرة، كلية التخصص، السنة الجامعية، صفحة الاقتباس.
5. التقارير الرسمية: جهة إصدار التقرير، موضوع التقرير، مكان نشر التقرير، سنة إصدار التقرير، صفحة الاقتباس.
6. المراجع الالكترونية:
يوثق المرجع المنقول عن شبكة "الإنترنت" بذكر معلومات الرابط الإلكتروني كاملاً مع ذكر صاحب المادة المنشورة، وتاريخ زيارة الموقع.

ترسل المساهمات بصيغة الكترونية حصراً على عنوان المجلة:

politic@jjlrc-magazines.com

الفهرس

الصفحة

- الافتتاحية 9
- الإرهاب في صفوف الشباب: الأسباب والمعالجة، قياتي عاشور ، جامعة بني سويف. 11
- المعتزلة بين الدين والسياسة، عبداللطيف محمد سعيد الطاهر، كلية شرق النيل جمهورية مصر العربية. 27
- المصالحة الوطنية في ليبيا: التحديات وآفاق المستقبل، محمد عبدالحفيظ الشيخ، جامعة الجفرة - ليبيا . 39
- البارادبلوماسي : دور الوحدات دون الدولة في السياسة الخارجية، إيناس عبد السادة علي، جامعة بغداد - علي حسين حميد، جامعة النهرين. 55
- "البعد البيئي في علاقة المغرب والاتحاد الأوروبي: قراءة في ضوء الوضع المتقدم" محمد المصطفى بن الحاج، مختبر الأبحاث حول الانتقال الديمقراطي المقارن -المغرب. 67
- القدس في مفاوضات الحل النهائي من الانتداب البريطاني إلى قرار إدارة الرئيس ترامب نقل السفارة الأمريكية وتداعياته المحتملة، محمد أمير الشب، باحث في العلاقات الدولية وأستاذ جامعي، سورية 85
- مستقبل منظمة التجارة العالمية في ظل إجراءات "ترامب" الحمائية، مخنف سوفيان: طالب دكتوراه الطور3 اقتصاد سياسي دولي، جامعة الجزائر3. 105

تخلي أسرة تحرير المجلة مسؤوليتها عن أي انتهاك لحقوق الملكية الفكرية

لا تعبر الآراء الواردة في هذا العدد بالضرورة عن رأي إدارة المركز

جميع الحقوق محفوظة لمركز جيل البحث العلمي © 2018

الإفتتاحية بسم الله الرحمن الرحيم

بفضله سبحانه وتعالى تختتم هيئة المجلة أربع سنوات من العطاء والعمل الجاد على تقديم أفضل المواد وأجودها للقارئ الفاضل، فمن خلال كل الأعداد التي أصدرناها ووعيا منها بالمسؤولية، حرصت الهيئة العلمية وهيئة التحرير على الاختيار الدقيق للمواضيع وللمؤلفات المترجمة أو المخصصة التي تمثل قيمة علمية حقيقية تمكن المطالع من تحصيل فائدة نوعية وتجلي أمامه آفاقا بحثية جديدة.

نتمنى بعد هذه السنوات أننا أفلحنا في تحصيل الرضا و أننا و اكبنا تطلعات القارئ التي اقتفينا أثرها من طبيعة وعناوين العدد الضخم للمقالات التي ترد لبريد المجلة والتي تعبر عن التطورات المتسارعة المتأتية من اهتمام الباحث الإسلامي والعربي بكل مستجدات محيطه القطري، الإقليمي والدولي، حيث تفيدها الأعداد المنشورة بالتنوع الشديد للقضايا وللمواضيع وللمشارب الفكرية للمؤلفين وهذا تفانيا في إحراز المصداقية والموضوعية للإصدار.

إننا لنسعد اليوم فعلا بهذه الثمرة ونتحفز لمواصلة الاجتهاد في درب العلم ونتعهد مجددا بتقديم الأفضل والأجود، ختاماً نتقدم أسرة المجلة إلى كافة الفاعلين والمتفاعلين معها من هيئة علمية وهيئات حكومية بأسمى آيات الشكر والعرفان متمنية للجميع سنة إدارية طيبة مليئة بالفلاح والعافية وللمركز بدوام التألق والتميز .

والحمد لله رب العالمين الذي بفضله تتم الصالحات

رئيسة التحرير / الدكتورة هادية يحيايوي

الإرهاب في صفوف الشباب: الأسباب والمعالجة

قياتي عاشور معيد بقسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة بني سويف

الملخص:

يهدف هذا المقال إلى استبيان الخطورة التي يتسبب بها الإرهاب في إحداث عدد من الهزات في المجتمع تهدد أمنه واستقراره وتؤكد على أن خطورة هذا الأمر تتعاظم إذا ما كان الشباب طرفاً في هذه الإشكالية، وبصدد ذلك رصد المقال عرضاً متنوعاً لعدة مداخل لمفهوم الإرهاب، ثم عرج المقال إلى ذكر الأسباب الباعثة والداعمة للإرهاب في مجتمعاتنا مشيرة إلى تعدد الأسباب بين النفسية والاقتصادية والسياسية والتربوية، ثم حاول المقال أن يعرض لبعض الطرق التي تعد بمثابة حلول ناجعة لمقاومة هذه الظاهرة المهددة، على أيدي الشباب أنفسهم، واختتم المقال بعدد من التوصيات المهمة.

الكلمات الرئيسية: الإرهاب، الشباب، الأمن.

Terrorism among youth: Reasons and treatment

Abstract

The present study sheds light on the impact of terrorism, as one of the most devastating weapons, on society and its citizens. It is very severe if youth are pushed to be a part of this critical issue. The study also highlights different concepts of terrorism, and then it mentions the reasons that led to its spread in our societies by pointing out the multiplicity of causes whatever they are psychological, economic, political, and educational. Indeed, the study supports readers with ways to overcome this crucial issue; how to resist this phenomenon by youth. Finally, the study concludes with a number of important recommendations.

Key words: Terrorism, Youth, Security

مقدمة:

يظل الإرهاب بكافة أشكاله مصدراً أساسياً للمخاوف والقلق لكل المجتمعات المعاصرة المتقدمة والنامية على حدٍ سواء، كما تحظى ظاهرة الإرهاب باهتمام الشعوب والحكومات لما لها من آثار خطيرة في أمن الدول واستقرارها، وفيما يتعلق بالواقع المصري؛ تبرز معاناة مصر على مدى فترات طويلة من تاريخها مع الإرهاب الذي يضرب مفاصل الدولة بصورة متقطعة من وقت إلى آخر، ثم تسارعت وتيرة العمليات الإرهابية التي تشهدها مصر خلال الفترة الماضية بما يخلق جواً عاماً من الخوف الذي يهدد استقرار المجتمع⁽¹⁾.

وبما أن الشباب في أيّ مجتمع يمثل عدته الأساسية نحو مستقبل أفضل، فضلاً عن كونه صاحب هذا المستقبل، فهو الرصيد الحقيقي لكلّ أمة وخصيصة الثمين من القوى البشرية، وهو العنصر الأكثر أهمية وحيوية في عملية التخطيط لمستقبل أيّ أمة تطمح في الرقي والتطور، كما أنه قوة اجتماعية ذات وزن لا يستهان به بين القوى الاجتماعية الأخرى، وهذا الشاب لا يوجد في معزل عن مجريات الحياة من حوله، لذلك فإن دوره يؤثر في هذه المجريات ويتأثر بها بما قد ينعكس على سلوكه وأخلاقه وشبكة علاقاته الاجتماعية، وانتماءاته كذلك⁽²⁾.

لكن لماذا الحديث عن الشباب بالذات فيما يخص ظاهرة الإرهاب؟

لأن الشباب هم الشريحة الأكثر استهدافاً من قبل الجماعات والتنظيمات الإرهابية والأكثر إهمالاً من قبل الحكومة والمجتمع ولأنهم عدة الوطن وذخر الأمة وأساس البناء والشموخ والإرادة وذاكرة التاريخ الحضاري لكل أمة متقدمة وهم عصب المجتمع الحيوي وقلبه النابض وطاقته القادرة على توجيه الحدث نحو مسارات التقدم والنهوض والتنمية إذا ما تنكبوا قيم التخلف والتطرف والجمود، وكرسوا حياتهم لخدمة قضايا الوطن عبر آليات سلمية وواعية تمدد مساحة الخير وتحجم مساحة الشر والكراهية والاستبداد، كما أن الاهتمام بهم من قبل الدولة والمجتمع وعدم تجاهلهم هو إحدى الوسائل الهامة في عزلهم عن كل ما يؤدي بهم إلى الانزلاق في وحل التطرف والانجرار وراء أفكار الموت والدمار تحت شعارات لا تمت إلى الله بصله ولا إلى دينه بمعنى⁽³⁾.

مشكلة البحث:

تعد ظاهرة الإرهاب من أخطر الجرائم التي تمارس داخل المجتمعات فهي لا تهدد أمن الدول فحسب، بل تعمل على زعزعة واستقرار كافة القطاعات الاقتصادية والاجتماعية، مما تسبب الكثير من الخسائر في الأرواح

⁽¹⁾ هبة شاهين (2014)، المسؤولية الاجتماعية والأمنية لوسائل الإعلام في تناول قضايا الإرهاب دراسة تطبيقية على الجمهور والصفوة الإعلامية والأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المؤتمر العلمي حول دور الإعلام العربي في التصدي لظاهرة الإرهاب، ص 1.
⁽²⁾ سامي عبد القوي على (1994)، رؤية عينة من الشباب لظاهرة الإرهاب: دراسة نفسية استطلاعية، مجلة علم النفس، القاهرة، العدد 31، ص 48.

⁽³⁾ رداد السلامي (2007)، دور الشباب في مكافحة الإرهاب، ملتقى الشباب للتنمية المجتمعية "حتى لا تتكرر أحداث مآرب. الإرهاب في اليمن" المشكلة والحل"، اليمن، ص 1.

والأموال وسلب حقوق الأفراد في الأمن ، بما تخلقه من حالة خوف وذعر بين أفراد المجتمع ، ومن الملفت للنظر ذلك الانتشار المتزايد لهذه الظاهرة فلم تعد تخص مجتمعاً ولا فئة بعينها ، وباعتبار المجتمع المصري أحد هذه المجتمعات التي تتعرض لحملات وغارات إرهابية في الفترة الحالية ، جاءت هذه الدراسة للتعريف بهذه الظاهرة ، والكشف عن الأسباب والعوامل التي تدفع إلى ارتكابها وتنفيذها ، بهدف التعرف والوقوف على الأسباب الحقيقية لكي نضع استراتيجيات مناسبة للمكافحة ومواجهة هذه الظاهرة ، وتحديد دور الشباب في التصدي والمكافحة لها .

أهداف البحث:

تهدف هذه الورقة إلى تحقيق حزمة من الأهداف:

- (1) توضيح مفهوم الإرهاب.
- (2) إبراز العوامل والدوافع المختلفة المؤدية إلى الإرهاب.
- (3) آثار الإرهاب.
- (4) طرق مواجهة الإرهاب.
- (5) التعرف على دور الشباب في مواجهة ومكافحة الإرهاب.

أهمية البحث:

تتضح أهمية البحث في توضيح خطورة الإرهاب على أمن المجتمع وسلامته واستقراره، ويتزامن هذا البحث مع ما يعانيه المجتمع المصري في الآونة الأخيرة من تفشي بعض الظواهر الغريبة مثل التطرف والعنف والإرهاب.

تعريف الإرهاب:

يعد مفهوم الإرهاب من المفاهيم غير الواضحة التي اختلف بصدها الباحثون، فهو يتسع ليشمل الجوانب النفسية والاجتماعية والسياسية بل والقانونية، وما قد يعنيه علماء النفس بالإرهاب لا يتفق بالضرورة مع ما يعنيه غيرهم من علماء الاجتماع والسياسة والقانون. وقد يصف كل طرف الطرف الآخر في نفس الوقت بنفس الصفة، ولذلك فمن الصعوبة أن نجد تعريفاً محدداً جامعاً ومانعاً للإرهاب، كما أن المفهوم يرتبط في كتابات كثير من الباحثين بمفهوم التطرف⁽¹⁾.

ويرجع الباحثون أول إطلاق هذه اللفظة إلى أيام الثورة الفرنسية فقد استخدمت كلمة (إرهاب) في فرنسا لوصف نظام حكومي جديد امتد منذ عام 1793م إلى 1794م حسب موسوعة المورد، إذ حكمت فرنسا خلاله حكماً إرهابياً أصبح مضرب المثل في التاريخ كله، وقد اعتقل خلال هذا العهد ثلاثمائة ألف مشبوه على الأقل، وأُعدم على المقصلة

(1) سامي عبد القوي على، مرجع سابق، ص 53.

رسمياً نحو سبعة عشر ألف في حين مات كثير في السجون، أو من غير محاكمة⁽¹⁾.

وكان المقصود من هذا النظام أن تنشأ ديمقراطية، وحكومة شعبية بتخليص الثورة من أعدائها، وهذه الأعمال العنيفة والاضطهادات من حكم الإرهاب صارت آلة مخوفة في يد تلك الحكومة، وأصبحت كلمة الإرهاب تتضمن معاني سلبية راسخة في العقلية الغربية، ومع ذلك فإن الكلمة لم تكن مشهورة جداً حتى أوائل القرن التاسع عشر عندما اتخذها فريق ثوري روسي لوصف صراعمهم مع الحكومة، ومن ثم صار الإرهاب علماً على المعنى المشهور من كونه ضد الحكومات⁽²⁾.

التعريف اللغوي: من المعروف أن التعريف اللغوي يرتبط بتركيب الكلمة وبنائها وحروفها، لهذا فإن التعريف اللغوي للإرهاب يكاد يكون واحداً، وإن توسعت بعض اللغات في المترادفات أو المشتقات أو الاستعمال للمعنى العام تارة، أو للمفهوم الخاص تارة أخرى.

ولا شك أن الاختلاف والتضييق أو التوسع في التعريف اللغوي يلقي بظلاله على المعنى الاصطلاحي، فالإرهاب في اللغة العربية: رَهَبَ: كعلم، رُهِبَهُ ورَهَباً، بالضم وبالفتح وبالتحريك، ورُهَبَاناً، بالضم ويحرك: خاف. وأرْهَبَهُ واسترهبه: أخافه (وتَرَهَّبَهُ) بمعنى توعدده والمَرْهُوب الأسد⁽³⁾.

الإرهاب_ كما أقر مجمع اللغة العربية_ بأن كلمة إرهاب مشتقة من الفعل (رَهَبَ) بمعنى خاف، وكلمة إرهاب هي مصدر الفعل (أرْهَبَ)، وأرْهَبَهُ بمعنى خَوَّفَهُ، ويقال (رهبوت خير من رحموت) أي لا ترهب خيراً من أن ترحم، بمعنى أن يخافك الناس خيراً من أن يرحمك⁽⁴⁾.

وفي المعاجم المترجمة إلى اللغتين الانجليزية والفرنسية، ورد لفظ الإرهاب أنه وسيلة لنشر الذعر والتخويف باستعمال وسائل عنيفة لتحقيق أهداف سياسية⁽⁵⁾. مشيرة في ذلك إلى استخدام العنف سواء من جانب الحكومة أو الأفراد، و(terrorize – Terrorizers) أرهب أو روع أو نشر الذعر والإرهاب، يفيد معنى استعمال القوة للتهديد والإخضاع سواء ضد الشيء أو الإنسان. وإرهاب بمعنى الرعب أو الهلع.

وفي القاموس السياسي⁽⁶⁾ إرهاب بمعنى محاولة نشر الذعر والفرع لأغراض سياسية. فالإرهاب هو الاستعمال المنظم للعنف والتهريب والتخويف لتحقيق هدف ما، والإرهابي (terrorist) هو الذي يقوم بهذه الأعمال

(1) منير البعلبكي (1980)، المورد، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ص 135.

(2) عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الإرهاب والغلو دراسة في المصطلحات والمفاهيم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بكلية الشريعة بالرياض، ص 15.

(3) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (1996)، القاموس المحيط، ط5، بيروت، مؤسسة الرسالة، 118.

(4) محمد بن ابي بكر الرازي (1986)، مختار الصحاح، مكتبة لبنان، بيروت ص 259.

(5) حسن سعيد الكرمي (1987)، المغني الأكبر (إنجليزي - عربي)، مكتبة لبنان، ص 1448، سهيل إدريس، قاموس المنهل (فرنسي - عربي) (1994)، الطبعة الثالثة عشرة دار الآداب، بيروت، ص 1015.

(6) أحمد عطية الله (1980)، القاموس السياسي، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية، ص 60.

والتصرفات.⁽¹⁾، ويتضح لنا من المعاجم والقواميس العربية والمترجمة واللاتينية أن جوهر الإرهاب هو الرعب، فأصل كلمة إرهاب هو أرعب ولكن المعاجم أقرت كلمة إرهاب والتي تفيد الرهبة. وقد بلغت أهمية التعريف اللغوي للإرهاب حدًا كبيرًا دفع البعض إلى أن يتخذ منه أساسًا لتعريفه اصطلاحيًا واستنباط عناصره وخصائصه التي تميزه عن غيره من الظواهر التي قد تختلط به. وإلى جانب المعاجم اللغوية هناك معاجم متخصصة، تجد أن من المهم أن تبرز الدلالة الاصطلاحية لهذه الألفاظ.

ففي معجم العلوم الاجتماعية "الإرهاب" يعني إحداث الخوف والرعب "وهو قانوني حين يقرب بالحكم فيقال "حكم الإرهاب" بمعنى استناد ذلك الحكم الى وسائل قاسية تكفل بث الرعب في نفوس المحكومين⁽²⁾.

وورد في معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية أن الإرهاب يعني " بث الرعب الذي يثير الخوف والفعل الذي يحاول به جماعة منظمة أو حزب أن يحقق أهدافه عن طريق استخدام العنف، وتوجيه الأعمال الإرهابية ضد الأشخاص سواء كانوا أفراداً أو ممثلين للسلطة ممن يعارضون أهداف هذه الجماعة، كما يعتبر هدم العقارات وإتلاف المحاصيل في بعض الأحوال شكل من أشكال النشاط الإرهابي⁽³⁾.

تعريف الإرهاب في الدراسات الأجنبية:

تعريف قاموس أكسفورد، (سياسة أو أسلوب يعد لإرهاب، وإفزاز المناوئين، أو المعارضين لحكومة ما، كما أن كلمة (إرهابي) تشير بوجه عام إلى أي شخص يحاول أن يدعم آراءه بالإكراه أو التهديد أو الترويع)⁽⁴⁾.

تعريف اللجنة القانونية لمجموعة الدول الأمريكية والمشكلة للإعداد لمشروع اتفاقية لمقاومة الإرهاب والاختطاف: (أفعال هي بذاتها يمكن أن تكون من الصور التقليدية للجريمة مثل القتل، والحرق العمد، واستخدام المفرقات، ولكنها تختلف عن الجرائم التقليدية بأنها تقع بنية مبيتة بقصد إحداث الضرر والفوضى والخوف داخل مجتمع منظم وذلك من أجل إحداث نتيجة تتمثل في تدمير النظام الاجتماعي ومثل قوى رد الفعل في المجتمع، وزيادة البؤس، والمعاناة في الجماعة)⁽⁵⁾.

أما الإرهاب عند الأمم المتحدة، فيقصد به " أعمال العنف الخطيرة التي تصدر من فرد أو جماعة بقصد تهديد الأشخاص أو التسبب في إصابتهم أو موتهم، سواء كان يعمل بمفرده أو بالاشتراك مع أفراد آخرين، ويوجه ضد الأشخاص أو المنظمات أو المواقع السكنية أو الحكومية أو الدبلوماسية أو وسائل النقل والمواصلات، وضد

⁽¹⁾ عبد الرحمن أبو بكر ياسين، الإرهاب باستخدام المتفجرات، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1412 هجري، ص 106.

⁽²⁾ معجم العلوم الاجتماعية (1970)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ص 277.

⁽³⁾ احمد ذكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت، مكتبة لبنان، ص 182.

⁽⁴⁾ علي فايز الجحني " التعاون العربي في مكافحة الإرهاب " ندوة: مكافحة الإرهاب بالرياض، ص 181.

⁽⁵⁾ عبد الرحمن الهواري (2002) التعريف بالإرهاب وأشكاله، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 23.

أفراد الجمهور العام دون تمييز، أو الممتلكات، أو تدمير وسائل النقل والمواصلات بهدف إفساد علاقات الود والصدقة بين الدول، أو بين مواطني الدول المختلفة، أو ابتزاز أو تنازلات معينة من الدول في أي صورة كانت". لذلك فإن التآمر على ارتكاب أو محاولة ارتكاب أو الاشتراك في الارتكاب أو التحريض على ارتكاب الجرائم يشكل جريمة الإرهاب الدولي⁽¹⁾.

تعريف الإرهاب في الدراسات العربية:

عرف عز الدين الإرهاب بأنه " عنف منظم ومتصل بقصد خلق حالة من التهديد العام الموجه إلى دولة أو جماعة سياسية، والذي ترتبه جماعة منظمة بقصد تحقيق أهداف سياسية⁽²⁾."

تعريف شريف بسيوني الذي أخذت به لجنة الخبراء الإقليميين التي نظمت اجتماعاتها الأمم المتحدة في مركز فيينا 14-18 مارس 1988 م قال: (استراتيجية عنف محرم دولياً؛ تحفزها بواعث عقائدية، وتتوخى إحداث عنف مرعب داخل شريحة خاصة من مجتمع معين لتحقيق الوصول إلى السلطة، أو القيام بدعاية لمطلب أو لمظلمة بغض النظر عما إذا كان مقترفو العنف يعملون من أجل أنفسهم ونيابة عنها، أو نيابة عن دولة من الدول)⁽³⁾.

تعريف اللجنة المكلفة من مجلس جامعة الدول العربية لوضع تصور عربي مشترك لمفهوم الإرهاب عام 1989 م: (هو كل فعل منظم من أفعال العنف، أو التهديد به يسبب رعباً، أو فزعاً من خلال أعمال القتل، أو الاغتيال، أو حجز الرهائن، أو اختطاف الطائرات، أو السفن، أو تفجير المرفقات أو غيرها من الأفعال مما يخلق حالة من الرعب والفوضى، والاضطراب الذي يستهدف أهدافاً سياسية)⁽⁴⁾.

الأسباب المختلفة المؤدية للإرهاب:

إن العوامل والأسباب للإرهاب تختلف عن الجرائم الأخرى، حيث يذهب بعض الباحثين إلى ضرورة عدم المساواة بين مرتكب العمل الإرهابي وبين غيره من مرتكبي جرائم العنف، فالإرهابي يعتبر نفسه ضحية إرهاب أعظم يمارسه المجني عليه أو المستهدف من العملية الإرهابية⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ نبيل لوقا بباوي (2001)، الإرهاب صناعة غير إسلامية، القاهرة، دار البباوي للنشر، ص 58.

⁽²⁾ احمد جلال عز الدين (1986)، الإرهاب والعنف السياسي، القاهرة، دار التراث، ص 49.

⁽³⁾ محمد فتحي عيد (1999)، واقع الإرهاب في الوطن العربي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 24.

⁽⁴⁾ محمد محيي الدين عوض (1999) " تعريف الإرهاب " ندوة: تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي بالسودان، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 15.

⁽⁵⁾ محمد فتحي عيد (1999)، واقع الإرهاب في الوطن العربي، مرجع سابق، ص 139.

الأسباب النفسية للإرهاب:

(1) حب الظهور والشهرة حيث لا يكون الشخص مؤهلاً فيبحث عما يؤهله باطلاً فيشعر بالتخريب والقتل والتدمير.

(2) الإحباط: أحد أسباب الخروج على النظام وعلى العادات والتقاليد هو الإحباط وشعور الشخص بخيبة أمل في نيل حقه أو الحصول على ما يصلحه ويشفي صدره فكثير من البلدان العربية همّشت دور الجماعات عمومًا ولم تكثرث بها بل عذبت وقتلت وشردت ومنعت وصول خيرها للناس مع زعمهم بحرية الرأي والتعبير، وهذا يكون التحزبات السرية وردود الأفعال الغاضبة في صورة الإرهاب واعتناق الأفكار الهدّامة⁽¹⁾.

(3) قد يكتسب الفرد الصفات النفسية من البيئة المحيطة به سواء في محيط الأسرة أو في محيط المجتمع فكل خلل في ذلك المحيط ينعكس على سلوك وتصرفات ذلك الفرد حتى تصبح جزءًا من تكوينه وتركيبه النفسي، ويعد الفشل في الحياة الأسرية من أهم الأسباب المؤدية إلى جنوح الأفراد واكتسابهم بعض الصفات السيئة.

(4) قد يكون سبب العنف والتطرف فشل من يتصف به في التعليم الذي يعد صمام الأمان في الضبط الاجتماعي ومحاربة الجنوح الفكري والأخلاقي لدى الفرد، والفشل في الحياة يُكوّن لدى الإنسان شعورًا بالنقص وعدم تقبل المجتمع له. وقد يكون هذا الإحساس دافعًا للإنسان لإثبات وجوده من خلال مواقع أخرى فإن لم يتمكن دفعه ذلك إلى التطرف لأنه وسيلة سهلة لإثبات الذات حتى لو أدى به ذلك إلى ارتكاب جرائم إرهابية.

ولهذا فإننا كثيرًا ما نجد أن أغلب الملتحقين بالحركات الإرهابية من الفاشلين دراسيًا، أو من أصحاب المهن المتدنية في المجتمع وغيرهم ممن لديهم الشعور بالدونية ويسعون لإثبات ذاتهم، أو أشخاص لهم طموح شخصي⁽²⁾.

(5) من أسباب اللجوء إلى الإرهاب عند بعض الشباب الإخفاق الحياتي، والفشل المعيشي، وقد يكون إخفاقًا في الحياة العلمية أو المسيرة الاجتماعية، أو النواحي الوظيفية، أو التجارب العاطفية، فيجد في هذه الطوائف الضالة، والثلل التائهة ما يظن أنه يغطي فيه إخفاقه، ويضيع فيه فشله، ويستعيد به نجاحه⁽³⁾.

الأسباب التربوية للإرهاب:

على الرغم من أن العوامل التربوية ليست من الأسباب المباشرة للإرهاب، إلا أن النقص والسلبيات في الأنظمة والمناهج الدراسية يؤدي إلى ظهور مشكلة الإرهاب.

(1) ناصر بن مسفر الزهراني، حصاد الإرهاب، مكتبة العبيكان بالرياض، ص 25.

(2) عبد الرحمن المطرودي، نظري في مفهوم الإرهاب والموقف منه في الإسلام، ص 35.

(3) صالح بن غانم السدلان، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، الرياض، ص 17-18.

ويمكن حصرها فيما يلي:

- (1) نقص الثقافة الدينية في المناهج التعليمية من الابتدائية وحتى الجامعة في معظم البلاد الإسلامية، من أي قدر مفيد من التوجيهات الدينية، فمن يدرس في مراحل التعليم الأساسي، لا يؤهل شخصاً مثقفاً بثقافة مناسبة من الناحية الإسلامية، ليعرف ما هو معلوم من الدين بالضرورة، وهو الحد الأدنى من الثقافة الإسلامية، مما أدى ضعف المقررات الدينية وعدم تلبية حاجات الطلاب في توعيتهم في أمور دينهم وتنوير فكرهم بما يوجههم من تحديات في هذا العصر، أي نقص الوعي الديني بوجه عام، ومما له الأثر السلبي على سلوك واتجاهات الأفراد.
- (2) اعتماد التلقين وتنمية الذاكرة الصماء، وإغفال الملكات الأخرى للعقل كالإبداع، والتحليل، والاستنباط، والتخيل، والتعبير، مما يوجد لدينا أجيالاً استهلاكية ليس لها دور في الحياة، يسهل التأثير عليها وقيادتها إلى مسالك منحرفة.
- (3) إن التعليم اليوم في بعض الدول الإسلامية لا يسهم في حماية الأفراد من الأخطار والتحديات الداخلية والخارجية، ومما ساعد على ذلك التدهور الثقافي في المجتمعات الإسلامية عامة، والذي انعكس أيضاً على المعلم والعملية التربوية برمتها⁽¹⁾.

الأسباب السياسية:

- (1) وصول كثير من الذين لا يتمتعون بسمعة طيبة لبعض المناصب الكبرى في الأحزاب المختلفة وعمل بعضهم نواباً للشعب.
- (2) نجاح كثير من المرشحين في الانتخابات ممن هم دون المستوى الثقافي والمهني والاجتماعي وبالتالي فقد الكثير من الشباب ممن ليس لديهم القدرة على التحمل والتعبير السليم عن أهمية وفعالية دورهم وأعلنوا نعمتهم على أنفسهم وعلى شهادتهم وعلى أهلهم وعلى أسرهم ومن ثم على المجتمع.
- (3) عدم وجود القنوات الفعلية أو الشرعية للشباب ووجود القيادات التي تمثلهم خير تمثيل وتنوع داخلهم ومن اختيارهم الواعي دون تدخل، حتى يتسنى التعبير عن إرادتهم وحل مشاكلهم خصوصاً وأن مشاركة الشباب من خلال الأحزاب هي في معظمها للشباب المتسلق ذو المصالح الذي لا يمثل العريضة للشباب المصري.
- (4) الصدام بين الجماعات الإسلامية وما لقيته أقطاب ورموز تلك الجماعات من قهر من السلطة الحاكمة.
- (5) عدم اللجوء إلى الحوار الديمقراطي مع الشباب الإسلامي بمختلف جماعته وتنظيماته ولا يستطيع أحد إنكار الدور السياسي والاجتماعي والديني الذي يلعبه الأزهر بوضوح في كل المشاكل الوطنية وغياب

(1) عمر بن حزام بن ناصر بن عمر بن قمرلة (2007)، دور مؤسسات المجتمع المدني في الوقاية من الإرهاب، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 106-107.

دوره الديناميكي بصدد كل المشاكل الوطنية والعربية الإسلامية وأصبح جزء من السلطة السياسية، فقد كان الشباب في الماضي يجد رموز الدين والقُدوة والمثل الأعلى، ثم بدأ يراهم في صورة رجال من رجال الدولة وأكد ذلك غيابهم عن الحوار الديمقراطي الفعال وتركهم المساحة لخلط الحقائق الدينية.

(6) سيادة كثير من قيم الانحلال والفساد والرشوة واستغلال النفوذ بين بعض رجال السلطة وبزوغ ذلك من خلال وسائل الإعلام والحملة الإعلامية المسعورة تجاه هذه الانحرافات في بداية الأمر ثم السكوت فجأة.

(7) سوء اختيار القيادات وبقاء كثير منهم في السلطة سنوات طويلة برغم المخالفات وعدم إعطاء الفرصة للتغيير الحقيقي والدفع بدماء شابة جديدة حتى تعبر عن أحلام ذلك القطاع الحيوي بالمجتمع.

(8) غياب دور الأحزاب السياسية وانشغالهم بالصراع على السلطة وهيمنة أعداد كبيرة من رجال الأعمال غير المثقفين على أمانات الأحزاب أو الأمانات المساعدة لتمويلهم المادي وبناءً عليه يبحثون عن مصالحهم الشخصية ويحملون أعمالهم غياب التمثيل الحقيقي للشباب ورموزه الشرعية في الأحزاب السياسية وكافة الملتقيات الفكرية⁽¹⁾.

الأسباب الاقتصادية:

(1) إذا كان الإرهاب السياسي من أكثر صور الإرهاب شيوعاً وأشدّها ضرراً وخطورةً وأكثرها دموية، إلا أنه هناك الأسباب الاقتصادية بأخطارها المتراكمة والمتلاحقة لأن الاقتصاد من العوامل الرئيسة في خلق الاستقرار النفسي لدى الإنسان فكلما كان دخل الفرد مضطرباً كان رضاه واستقراره غير ثابت بل قد يتحول هذا الاضطراب وعدم الرضا إلى كراهية تقوده إلى نقمة على المجتمع. وهذا الحال من الإحباط يولد شعوراً سلبياً تجاه المجتمع، ومن آثاره عدم انتمائه لوطنه ونبذ الشعور بالمسئولية الوطنية ولهذا يتكون لديه شعوراً بالانتقام وقد يستثمر هذا الشعور بعض المغرضين والمثبطين فيزينون له قدرتهم على تحسين وضعه الاقتصادي دون النظر إلى عواقب ذلك وما يترتب عليها من مفاسد وأضرار.

(2) البطالة: انتشار البطالة في المجتمع داء وبيل، وأيما مجتمع تكثر فيه البطالة ويزيد فيه العاطلون، وتنضب فيه فرص العمل، فإن ذلك يفتح أبواباً من الخطر على مصارعها، من امتهان الإرهاب والجريمة والمخدرات والاعتداء والسرقه، وما إلى ذلك. فعدم أخذ الحقوق كاملة وعدم توفير فرصة العمل هذا يولد سخطاً عاماً يشمل كل من بيده الأمر قُرب أو بُعد، فإن الناس يُحَرِّكُهُم الجوع والفقر والعوز ويُسَكِّتُهُم المال لذلك قال عمر بن عبد العزيز لما أمره ولده أن يأخذ الناس على الحق ولا يبالي: (عنيّ أني أتألفهم فأعطيهم وإن

⁽¹⁾ محمد يسري أحمد داود (2004)، أثر بطالة الشباب علي ظاهرة الإرهاب وإدمان المخدرات، المؤتمر السنوي التاسع (إدارة أزمة البطالة وتشغيل الخريجين)، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ص 679-681.

حملتهم على الدين جملة تركوه جملة⁽¹⁾ فالبطالة من أقوى العوامل المساهمة في نبتة الإرهاب حيث ضيق العيش وصعوبته وغلاء المعيشة وعدم تحسن دخل الفرد أحد العوامل التي تؤثر في إنشاء روح التدمير في الأمة، لأنها إذا تسلطت أمة على أمة أخرى فتغزوها وتآكل خيراتها، فذلك يولد حالة من السخط تجاه من فعل ومن سمح بهذا⁽²⁾.

آثار الإرهاب:

من الآثار السلبية للإرهاب تدمير الاقتصاد، والآثار النفسية السلبية زعزعة الأمن، تيمم الأطفال، وترمل النساء، صرف موارد الدولة في تعزيز الأمن، تدمير الناس في الشوارع، تدمير مقدرات الوطنوالبني التحتية بتدمير المنشآت الحكومية وغير الحكومية، ضعف الدعم الخيري للجمعيات الخيرية، إهدار طاقات شباب الأمة، وإزهاق الأنفس، إحداث الفرقة بين أفراد المجتمع⁽³⁾.

طرق مواجهة الإرهاب ودور الشباب في مكافحته:

الإرهاب لفظ يحمل في داخله معنى النسبية ولا يمكن القول بأن هذه النسبية صفة طارئة تضاف إليه من الخارج بل إنها جزء لا يتجزأ من طريقة استخدامنا لهذا اللفظ فالإرهاب هو اللفظ الذي يطلق كل تيار على التيار الذي يعاديه إذا اتسمت أعماله بالعنف، وبما أن ظاهرة الإرهاب هي في أصلها ظاهرة معقدة الأسباب، ولا ترجع إلى سبب معين، لذا لا بد من تكاتف جميع المجتمع في مواجهة هذه الظاهرة الخطيرة التي تهدد أمن المجتمعات⁽⁴⁾.

وفهم ظاهرة الإرهاب في أي مجتمع، يتطلب فهم الواقع الاجتماعي وإدراكه، حتى يتسنى لنا معرفة الآلية التي تنتج هذه الظاهرة، والجدير بالذكر أن المجتمعات التي يكون فيها حدٌ من المساواة والعدالة وتتسع فيها المشاركة في تقاسم الإنتاج والثروة، وفي تقاسم السلطة، وتعيش في وضع اقتصادي مستقر، يصعب فيها وجود ظاهرة العنف والإرهاب.

إن معالجة الإرهاب لا تتم بمضاعفة قمع الرأي الأخر وإنفاق المزيد من الثروات وتسليح قوات مكافحة الإرهاب بأحدث معدات القتال بل بالوقوف على الأسباب الحقيقية ومعالجة الأمر بالحكمة والموضوعية، ولا يمكن أن ينتهي العنف في وطننا العربي إلا بقيام البدائل الديمقراطية التي ترتكز على مؤسسات دستورية تحترم المواطن

(1) رواه ابن سعد في الطبقات ج5 ص400.

(2) صالح بن غانم السدلان، مرجع سابق، ص20.

(3) خالد يوسف برقواوي (2009)، ظاهرة الإرهاب من منظور الشباب الجامعي ودور الخدمة الاجتماعية في التصدي لها، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 24، العدد 48، ص176.

(4) خالد يوسف برقواوي، مرجع سابق، ص176.

وتشاركه القرار وترفع مستواه الاقتصادي والثقافي وتقلل الفوارق الطبيعية وتحل السلام الاجتماعي.

ومن المؤسف أن يكون المدخل الأمني هو المدخل السائد والوحيد في مواجهة الإرهاب والتطرف، إذ تبدو المواجهة بين أجهزة الدولة والجماعات المتطرفة كما لو أنها ثار متبادل بين الطرفين. أي أنه من الضروري إتاحة الفرصة أمام الجماعات المختلفة المعارضة للتعبير عن نفسها حتى يتحول التطرف والإرهاب من ممارسة غير شرعية إلى عمل سياسي مشروع.

إن الحوارات الوطنية في الأقطار العربية مطلب ضروري لأنها تضمن توثيق الصلة بين الدولة والمجتمع المدني، وتضمن كذلك إتاحة الفرصة أمام القطاعات المختلفة للإسهام بنصيب في صياغة التوجهات السياسية، والمشاركة في مواجهه أزمات الأمة⁽¹⁾.

وعلى الأجهزة الأمنية الالتزام بإتباع الأساليب القانونية المشروعة في مواجهة الإرهاب، والبعد تمامًا عن الضربات الأمنية الانتقامية التي قد تشمل أشخاصًا أبرياء أو تمثل انتهاكات لحقوق الإنسان، لأن مثل هذه الإجراءات قد تقمع المظاهر الخارجية لهذه الظاهرة بصورة مؤقتة، ولكنها ترحلها بصورة تراكمية إلى المستقبل لتصبح فيه المظاهرات أشد خطورة وأكثر استعصاء على الحل⁽²⁾.

مبادرة الحكومة بعلاج المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها الشباب علاجًا جذريًا، وذلك ببناء وحدات إنتاجية وإقامة مشروعات ضخمة تستوعب أعداداً كبيرة من الشباب حتى يمكن توفير فرص العمل والقضاء على البطالة.

وضع مشروع متكامل للإصلاح الاجتماعي يسير جنباً إلى جنب مع الإصلاح الاقتصادي، ويهدف هذا المشروع إلى اصلاح أوجه الخلل الموجودة في مختلف النظم الاجتماعية وهذا هو دور الحكومة.

المشاركة السياسية للشباب من مختلف الطبقات، في اتخاذ جميع القرارات التي تمس حياة المواطن سواء داخل الأسرة أو المدرسة أو السكن.

يجب أن يتجه الواقع التربوي إلى تعليم الطفل كيف يناقش، وكيف يعبر عن رأيه بحرية، وكيف يحترم آراء الآخرين، وكذلك يجب التركيز على فلسفة المشاركة في جميع مراحل التعليم، وذلك من خلال خلق ملكة التفكير الخلاق والنقدي، والحوار المبني على التحليل والاستنباط، واحترام الرأي الآخر، والإيمان بالمشاركة الفعالة في قضايا المجتمع، فضلاً عن غرس المبادرة لدى الطلاب من خلال الحوار والإقناع وليس التخويف والعقاب.

(1) السيد محمد الحسيني (1994)، تعقيب في "تحديات العالم العربي في ظل المتغيرات الدولية"، أعمال المؤتمر الدولي الثاني الذي نظمه مركز الدراسات العربية والأوروبية، مركز الدراسات العربي الأوروبي، باريس، ص. 476-478.

(2) أحمد جلال عز الدين (1994)، الأساليب العاجلة وطويلة الأجل لمواجهة التطرف والإرهاب في المنطقة العربية منشور في "تحديات العالم العربي في ظل المتغيرات الدولية"، أعمال المؤتمر الدولي الثاني الذي نظمه مركز الدراسات العربي الأوروبي، مركز الدراسات العربي الأوروبي، باريس، ص. 454-405.

تدعيم المشاركة الشعبية التي تقتضي ضرورة القضاء على البطالة ومواجهة مشكلات المناطق العشوائية في بعض المدن، وهي مشكلة تساهم في إحساس شريحة كبيرة من المجتمع بأنها تعاني من إهمال أجهزة الدولة، الأمر الذي ينعكس سلباً على أثرها في المشاركة في مواجهة الإرهاب، إن جميع أجهزة الدولة مطالبة بالاهتمام بهذه المجتمعات العشوائية والنهوض بها اجتماعياً واقتصادياً وثقافياً⁽¹⁾.

تجنيد الشخصيات العامة من كُتاب ومثقفين وفنانين لما لهم من كاريزما جماهيرية وتأثير في اتجاهات الرأي العام لإعطائه التوجيهات اللازمة والنصائح الهامة للمواطنين لردع الإرهاب ونبذ العنف وذلك من خلال الأفلام الوثائقية والسينمائية والكتب والتحقيقات الصحفية وعقد العديد من المؤتمرات والندوات المفتوحة في المراكز الثقافية وذلك على مستوى الجمهورية ودون الاقتصار على المناطق المركزية فقط.

ومن الوسائل المهمة في مكافحة الإرهاب؛ تحديث وتطوير جهاز الشرطة بكاملة وذلك لمواكبة التطورات الحديثة المتلاحقة في مجال الجريمة المنظمة وذلك بتحديث الإمكانيات البشرية وتطعيم الجهاز بأعلى الخبرات وأفضل القوى البشرية المتواجدة على الساحة مع إرسال البعثات واستقدام أفضل المعلمين لإيجاد القدرة على التميز والتفرد في مواجهة الإرهاب، وكذلك إيجاد أفضل الوسائل التكنولوجية وأدق الأجهزة الالكترونية السمعية والبصرية⁽²⁾.

ومن منطلق الحديث عن الشباب لابد من تفعيل جهود الجامعات والعلماء وأساتذة الجامعات، وهم الصفوة بعد كبار العلماء ممن تناولوا هذه القضايا النازلة بالبحث والدراسة والغوص في الجذور والأسباب والنتائج وسبل العلاج، وذلك من خلال دورهم الذي يمكن تفعيله من خلال:

- 1) البحوث العلمية المعمقة والمركزة في هذه الفتنة، وأسبابها، وتاريخها، وعوائق الأطروحات العليا في رسائل الماجستير والدكتوراه .
- 2) إقامة المؤتمرات العالمية العلمية، وعقد الندوات، وحلقات البحث والنقاش .
- 3) عقد البرامج الإعلامية الحوارية والإرشادية في وسائل الإعلام المتنوعة تحذيراً وإرشاداً.
- 4) صياغة المناهج الدراسية الدينية والتربوية والاجتماعية على أساس سماحة الإسلام واعتداله.
- 5) الأدوار الإرشادية وكشف الشبه والتوجيه، وبيان الغوائل والعواقب من قبل طلاب العلم والعلماء والباحثين⁽³⁾.
- 6) زيادة الأنشطة الغير صفية التي تتواكب مع الأحداث وفي نفس الوقت تلي احتياجات الشباب وتطعيمها بالأنشطة الوطنية مثل (الفرق الكشفية، التمريض، إعانة الملهوف).

(1) محمد الهواري، الإرهاب المفهوم والأسباب وسبل العلاج، موقع حملة السكنية، ص 19.

(2) محمد يسري أحمد داود، مرجع سابق، ص 684.

(3) محمد مرضي الشمري (2016)، استراتيجية مقترحة لتوعية الشباب الكويتي من مخاطر الإرهاب والتطرف الفكري، المجلة العربية للعلوم الاجتماعية، مصر، ص 20-24.

- (7) تطوير مستمر لأعضاء هيئة التدريس، ومشاركتهم في تنمية التفكير بأنواعه مع الشباب.
- (8) تفعيل دور المكتبة الجامعية، وإطلاع الشباب على الأحداث الجارية ومناقشتها من خلال عرضها على شاشات عرض أو من خلال التواصل على الانترنت.
- (9) توثيق صلة معلمي المستقبل بالمجتمع ومشكلاته من خلال التطبيق في المدارس وإجراء الأبحاث العلمية للقضايا الاجتماعية والاشتراك في الخدمات الاجتماعية⁽¹⁾.
- (10) الاهتمام بأساليب ومؤسسات التنشئة الاجتماعية ابتداء من الأسرة و المدرسة والمسجد والإعلام، ووضع البرامج اللازمة لتوعية تلك المؤسسات بأساليب التنشئة والتربية السليمة لإعداد مواطنين صالحين أخلاقياً وفكرياً ونفسياً وغرس قيم الولاء والانتماء للوطن.
- (11) وضع السياسات اللازمة لتنمية قدرات الشباب وتوجيهها في النواحي والمجالات المفيدة للمجتمع وشغل أوقات الفراغ في النواحي العلمية والثقافية المفيدة⁽²⁾.

ودور الشباب هنا هو أن يحاول فهم التنظيمات والحركات بشكل أكثر صحة وألا ينساق إلى أي تنظيم أو حركة حتى وإن كانت تدغدغ هذه الحركات مشاعره المتفجرة بكلماتها وعبارتها المتفجرة وأن يتعد عن كل ذلك وأن يجعل من الموضوعية والشفافية هما الأساس لفهم أي فكرة تدور في الشارع ألا يجعل العنف هو أول الحلول ولا حتى آخرها ولكن الحوار هو أول الحلول وأخرها والسؤال الموجة للشباب المصري أليس العيش لخدمة قضية عبر المطالبة بها والضغط السلمي لتنفيذها أفضل بكثير من الموت بداخل سيارة مفخخة، إن إيمان الشباب ونقص هذا الشباب المنتمين لتنظيمات وحركات عنف أن ينزعوا إلى السلم ففي السلام توجد مكاسب أكثر من الحرب والدمار وهذا هو دور الشباب من وجهة نظري في المستقبل.

النتائج والتوصيات:

لم تتفق القواميس والأنظمة القانونية والاتفاقيات والتخصصات المختلفة على تحديد معنى واحد للإرهاب، إن الإرهاب هو أي عمل عنف، أو التهديد به؛ يُحكّم بتحريمه شرع ايقع تنفيذاً لمشروع إجرامي، فردي أو جماعي، يؤدي إلى حالة من الشعور بالخوف، والرهبة بين الناس، أو يسبب لهم الضرر؛ بشكل مباشر، أو غير مباشر، ويرى الباحث أن هذا التعريف يتماشى مع نظرة التأصيل في الحكم على الأشياء وفق الشريعة الإسلامية؛ مما يسهل الآلية لمواجهته على مختلف الأصعدة التربوية، والاجتماعية، والسياسية، والأمنية؛ في الدول الإسلامية التي تحكّم شريعة الإسلام.

وهناك العديد من الأسباب التي تؤدي إلى ظهور الإرهاب منها العوامل (التربوية، النفسية، الاقتصادية،

⁽¹⁾ نيفين بنت حمزة البركاتي (2013)، تصور مقترح لرؤية وطنية شاملة لمواجهة ظاهرة الإرهاب وتعزيز المواطنة لدى الشباب، مجلة البحث العلمي في التربية، مصر، ص 530-531.

⁽²⁾ محمد مرضي الشمري، مرجع سابق، ص 24.

والسياسية) التي عن طريق تحديدها يمكننا من وضع استراتيجية متقنة بناءً على معرفة حقيقة، والقضاء على هذه المشكلة المتشعبة لا يمكن أن تقوم به المؤسسات الأمنية فقط؛ بل لا بد من تعاون جميع المؤسسات المجتمعية، حتى تتسنى مواجهة ظاهرة الإرهاب، وأوضحت الدراسة الدور الفعلي للشباب في مكافحة الإرهاب. ويمكن وضع مجموعة من التصورات كما تم تناولها بالتفصيل في بند كيفية مواجهة الإرهاب ودور الشباب في التصدي له التي كان من أهمها وضع السياسات اللازمة لتنمية قدرات الشباب وتوجيهها في النواحي والمجالات المفيدة للمجتمع وشغل أوقات الفراغ في النواحي العلمية والثقافية المفيدة.

- إشغال أوقات فراغ الشباب واستثمارها فيما ينفعهم ويعود بالفائدة لبلدهم، والإشراف عليهم على أن يكون القائمون عليها هم من أصحاب الفكر المستنير. فالشباب طاقة إن لم تشغل بالمفيد من الأمور شغلت بسفاسف الأمور وبالسيئ منها، مع مراعاة تلك الأنشطة طبيعة الشباب التي تحتاج للحركة والحيوية.

- تفعيل وفتح قنوات الاتصال والحوار مع الشباب والفئات التي وقعت فريسة للفكر الإرهابي المنحرف من خلال دعاة مؤهلين لإبراز أخطاء الفكر التكفيري وإبطال الحجج التي يستند إليها الإرهابيون.

قائمة المراجع

- أحمد جلال عز الدين (1986)، الإرهاب والعنف السياسي، القاهرة، دار التراث.
- أحمد جلال عز الدين (1994)، الأساليب العاجلة وطويلة الأجل لمواجهة التطرف والإرهاب في المنطقة العربية منشور في "تحديات العالم العربي في ظل المتغيرات الدولية"، أعمال المؤتمر الدولي الثاني الذي نظمه مركز الدراسات العربي الأوروبي، مركز الدراسات العربي الأوروبي، باريس.
- أحمد ذكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت، مكتبة لبنان.
- أحمد عطية الله (1980)، القاموس السياسي، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية.
- أعمال المؤتمر الدولي الثاني الذي نظمه مركز الدراسات العربية الأوروبية، مركز الدراسات العربي الأوروبي، باريس.
- السيد محمد الحسيني (1994)، تعقيب في "تحديات العالم العربي في ظل المتغيرات الدولية"، حسن سعيد الكرمي (1987)، المغني الأكبر (إنجليزي-عربي)، مكتبة لبنان.
- خالد يوسف برقواوي (2009)، ظاهرة الإرهاب من منظور الشباب الجامعي ودور الخدمة الاجتماعية في التصدي لها، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 24، العدد 48.
- رداد السلامي (2007)، دور الشباب في مكافحة الإرهاب، ملتقى الشباب للتنمية المجتمعية "حتى لا تتكرر أحداث مأرب. الإرهاب في اليمن المشكلة والحل"، اليمن

- سامي عبد القوي على (1994)، رؤية عينة من الشباب لظاهرة الإرهاب: دراسة نفسية استطلاعية، مجلة علم النفس، القاهرة، العدد 31.
- سهيل إدريس، قاموس المنهل (فرنسي - عربي) (1994)، الطبعة الثالثة عشرة دار الآداب، بيروت، ص 1015.
- صالح بن غانم السدلان، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، الرياض.
- عبد الرحمن أبوبكر ياسين، الإرهاب باستخدام المتفجرات، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1412 هجري، ص 106.
- عبد الرحمن المطرودي، نظري في مفهوم الإرهاب والموقف منه في الإسلام.
- عبد الرحمن الهواري (2002) التعريف بالإرهاب وأشكاله، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
- عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الإرهاب والغلو دراسة في المصلحات والمفاهيم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بكلية الشريعة بالرياض.
- علي فايز الجحني: "التعاون العربي في مكافحة الإرهاب" ندوة: مكافحة الإرهاب بالرياض.
- عمر بن حزام بن ناصر بن عمر بن قمرلة (2007)، دور مؤسسات المجتمع المدني في الوقاية من الإرهاب، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 106-107.
- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (1996)، القاموس المحيط، ط5، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- محمد الهواري، الإرهاب المفهوم والأسباب وسبل العلاج، موقع حملة السكينة.
- محمد بن أبي بكر الرازي (1986)، مختار الصحاح، مكتبة لبنان، بيروت.
- محمد فتحي عيد (1999)، و وقع الإرهاب في الوطن العربي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
- محمد محيي الدين عوض (1999) " تعريف الإرهاب " ندوة: تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي بالسودان، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- محمد مرضي الشمري (2016)، استراتيجية مقترحة لتوعية الشباب الكويتي من مخاطر الإرهاب والتطرف الفكري، المجلة العربية للعلوم الاجتماعية، مصر.
- محمد يسري احمد داود (2004)، إثربطالة الشباب على ظاهرة الإرهاب وادمان المخدرات، المؤتمر السنوي التاسع (إدارة أزمة البطالة وتشغيل الخريجين)، كلية التجارة، جامعة عين شمس.

- معجم العلوم الاجتماعية (1970)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
- منير البعلبكي (1980)، المورد، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان.
- ناصر بن مسفر الزهراني، حصاد الإرهاب، مكتبة العبيكان بالرياض.
- نبيل لوقا بباوي (2001)، الإرهاب صناعة غير إسلامية، القاهرة، دار البباوي للنشر.
- نيفين بنت حمزة البركاتي (2013)، تصور مقترح لرؤية وطنية شاملة لمواجهة ظاهرة الإرهاب وتعزيز المواطنة لدى الشباب، مجلة البحث العلمي في التربية، مصر.
- هبة شاهين (2014)، المسؤولية الاجتماعية والأمنية لوسائل الإعلام في تناول قضايا الإرهاب بدراسة تطبيقية على الجمهور والصفوة الإعلامية والأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المؤتمر العلمي حول دور الإعلام العربي في التصدي لظاهرة الإرهاب.
- رواه ابن سعد في الطبقات ج5.

المعتزلة بين الدين والسياسة

د. عبداللطيف محمد سعيد الطاهر نائب عميد كلية شرق النيل – جمهورية مصر العربية-

Abstract

This paper is based on the hypothesis that Mautazila demonation (a sect belived in using the mind to know the God –ALLAH-) which has arosed as a religious community not as a political one. This movement has been influenced by the great translation movement that has taken place in the third century from Higura.

This paper aims at shedding the light on the emergence of Al Eatizali ideology and its relation with the authority and its methodology in promoting the mind over the Islamic text.

The researcher has used the historical method accompanied with the descriptive analytical method.

This paper has been divided into three chapters:

- Chapter one : Defining Al Mautazilah literally and lingusticaly .
- Chapter tow :The relation of Al Mautazilah with promoting the over>
- Chapter three :The philosophy influence on Al Mautazilah.

Finally, the finding and the recommendations which are stated as the following:

المستخلص

الفرضية التي تقوم عليها الورقة هي ان المعتزلة نشأة كطائفة دينية وليست سياسية متأثرة بحركة الترجمة الواسعة التي حدثت في المائة الثالثة للهجرة. تهدف الورقة إلي بيان نشأة الفكر الاعتزالي وعلاقته بالسلطة ومنهجه في تقديم العقل على النص. اتبع الباحث في ورقته المنهج التاريخي والوصفي التحليلي. تم تقسيم هذ الورقة إلى ثلاثة محاور جاءت كما يلي:

المحور الأول: تعريف المعتزلة لغةً واصطلاحاً.

المحور الثاني: المعتزلة وتقديم العقل على النقل.

المحور الثالث: المعتزلة وتأثرهم بالفلسفة

اخيراً النتائج والتوصيات التي جاءت كما يلي:

مقدمة:

يتحدث البعض على ان فكر المعتزلة قد اخذ في الظهور في العصر الحديث ويرجعون ذلك الى بروز مفكرين صاروا يلجأون الى العقل ويشككون في بعض الاحاديث او يأولون النصوص تأويلات لم نسمع بها في العهود السابقة ويخرجون براء قال بها المعتزلة في السابق.

لذا رأينا ان نوضح نشأة الفكر الاعتزالي وتاريخه ثم اهم اراء المعتزلة التي عرفت بالاصول الخمسة.

كما سنبين هل المعتزلة فرقة دينية ام سياسية؟

المحور الاول

تعريف المعتزلة لغةً واصطلاحاً

لمعرفة معنى هذه الكلمة؛ لا بد أن نعرف ما هو الاعتزال في اللغة.

الاعتزال لغة: مأخوذ من اعتزل الشيء وتعزله بمعنى تنحى عنه، ومنه تعازل القوم بمعنى تنحى بعضهم عن بعض، وكنت بمعزل عن كذا وكذا أي: كنت في موضع عزلة منه، واعتزلت القوم أي فارقتهم، وتنحيت عنهم، ومنه قوله تعالى: **وَإِنْ لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَأَعْتَزَلُونِ** (1) أراد إن لم تؤمنوا بي، فلا تكونوا علي ولا معي. ومنه قول الأحوص:

¹ - سورة الدخان، آية 21

يا بيت عاتكة الذي أتعزل *** حذر العدى وبه الفؤاد موكل

وعلى ذلك: فالاعتزال معناه:

الانفصال والتنحي، والمعتزلة هم المنفصلون. هذا في اللغة.

أما المعتزلة في الاصطلاح:

فهو اسم يطلق على فرقة ظهرت في الإسلام في أوائل القرن الثاني، وسلكت منهجا عقليا متطرفا في بحث العقائد الإسلامية، وهم أصحاب واصل بن عطاء الغزال الذي اعتزل عن مجلس الحسن البصري.

نشأة المعتزلة:

المعتزلة فرقة إسلامية نشأت في أواخر العصر الأموي وازدهرت في العصر العباسي، وقد اعتمدت على العقل المجرد في فهم العقيدة الإسلامية لتأثرها ببعض الفلسفات المستوردة مما أدى إلى انحرافها عن عقيدة أهل السنة والجماعة. وقد أطلق عليها أسماء مختلفة منها: المعتزلة والقدرية والعدلية وأهل العدل والتوحيد والمقتصدة والوعيدية.⁽¹⁾

أما لشهرستاني فيرى ان المعتزلة طائفة نشأت في أوائل القرن الثاني الهجري، واختلفت الآراء حول تسميتها بالمعتزلة.

ف رأي يرجع نشأتهم الى رواية تقول: دخل رجل على الحسن البصري (المتوفى عام 110) فقال: يا إمام الدين لقد ظهرت في زماننا جماعة يكفرون أصحاب الكبائر، والكبيرة عندهم كفر يخرج به عن الملة وجماعة يرجئون أصحاب الكبائر والكبيرة عندهم لا تضر مع الإيمان، ولا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، فكيف تحكم لنا في ذلك اعتقاداً؟

فتفكر الحسن في ذلك وقبل أن يجيب، قال واصل بن عطاء وكان من تلاميذ الحسن: أنا لا أقول إن صاحب الكبيرة مؤمن مطلقاً، ولا كافر مطلقاً، بل هو في منزلة بين المنزلتين لا مؤمن ولا كافر.

ثم قام واعتزل إلى أسطوانة من أسطوانات المسجد، يقرر ما أجاب به على جماعة من أصحاب الحسن، فقال الحسن: اعتزل عتاً واصل، فسمي هو وأصحابه معتزلة.⁽²⁾

رأي ثان في وجه تسميتهم بها، يظهر ممّا ذكره أبو الحسين محمد ابن أحمد بن عبد الرحمن الملقب الشافعي حيث يقول: وهم سموا أنفسهم معتزلة وذلك عندما بايع الحسن بن علي عليه السلام معاوية وسلم إليه الأمر، اعتزلوا الحسن ومعاوية وجميع الناس، وقد كانوا من أصحاب علي، ولزموا منازلهم ومساجدهم وقالوا: نشغل

¹ - الندوة العالمية للشباب الإسلامي إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجني، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط4، 1420 هـ، ج 1، ص64

² - الشهرستاني، الفرق بين الفرق الملل والنحل، ج 1، ص 48

بالعلم والعبادة فستؤا بذلك معتزلة. (1) ونرى ان هذا الرأي يحصر تعريف المعتزلة في الامور الدينية دون السياسية بالرغم من المعتزلة مارست السياسة واقتربت من الحكام ويرى البعض ان من الاصول الاعتقادية للمعتزلة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهذا ما حدا بهم للوقوف مع الخليفة يزيد الناقص بن الوليد بن عبد الملك وخروجهم على الخليفة الوليد الفاسق بن يزيد ابن عبد الملك.

واذا رجعنا الى رسائل الجاحظ وهو معتزلي نجده رسائله تدور حول ست مسائل أساسية. المسألة الاولى هي مفهوم السياسة واصولها وطريقة اقامة الرئيس.

لقد فهم الجاحظ السياسة بمعنى التدبير، تدبير شؤون الناس ومعاشهم.

وكثيرا ما يستعمل لفظة السياسة مقترنة بلفظة التدبير، وترجع السياسة الى اصلين هما الترغيب والترهيب، وفي ذلك تتفق السياسة الدنيوية مع السياسة الدينية: فكما رغب الله عباده بالجنة وخوفهم من النار، هكذا ينبغي ان يفعل الحاكم مع الرعية لكسب طاعتهم، عليه ان يرغبهم بما يحبونه، ويوفره لهم، كما عليه ان يحذرهم مما يكرهونه وينفذ ما حذر منه، وهذان الاصلان يقابلان أحد مبادئ المعتزلة الخمسة وهو الوعد والوعيد. (2)

ونرى ان المعتزلة لم تمارس السياسية إلا كوسيلة لفرض آرائها والتقرب من السلطة وانها نشأة كطائفة دينية ويتضح هذا من الآراء التي تحدثت عن ظهور المعتزلة سواء الرأي الذي ارجع نشأتهم الى قصة اعتزال واصل الى الحسن البصري او الرأي الذي يقول انهم اعتزلوا الحسن ومعاوية وجميع الناس عندما بايع الحسن بن علي عليه السلام معاوية وسلم إليه الأمر، وقد كانوا من أصحاب علي، ولزموا منازلهم ومساجدهم وقالوا: نشتغل بالعلم والعبادة.

المحور الثاني: المعتزلة وتقديم العقل على النقل

لقد اعتمد المعتزلة على ترجيح العقل على النص او بالعارة اخرى العقل على النقل. وقبل ان نتعرض لهذا المبدأ تناول مفهوم العقل، فاذا نظرنا الى مفهوم العقل في الاسلام نلاحظ ان القرآن الكريم ورد من مادة (ع ق ل) الفعل دون الاسم، وجاءت صيغ الفعل (عَقَلَ) في الماضي والمضارع: (عقلوه، نعقل، تعقلون، يعقلون، يعقلها) تسعا وأربعين مرة.

وبالنظر في موارد اللفظ وصيغته نلاحظ، أن أكثر الموارد جاء فيها اللفظ بصيغة الحض والتحريض: (أفلا تعقلون)، وبصيغة النفي (لا يعقلون)، وبعضها جاء بصيغة الترتي (لعلكم تعقلون)، كما جاء الفعل بصيغة الإثبات (لقوم يعقلون) ست مرات.

1- د. عبد الرحمن بدوي، مذاهب الإسلاميين، ج 1، ص 37

2- عمرو بن بحر (الجاحظ)، الرسائل السياسية، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ب.ت.، ص 5

وهنا يمكن القول الى إن القرآن الكريم بهذا الاستعمال يلفت النظر إلى مفهوم العقل بوصفه فعلا إنسانيا يطلب إعماله في عدد من القضايا العقدية والعلمية.

كما ان عدم استعمال الصيغ الاسمية ينفي عن العقل صفة الثبات وصفة المطلق التي ألصقها به الفلاسفة حين اعتقدوا بأن العقل جوهر، فالعقل في المنظور القرآني فعل إنساني نسبي ومتغير، يجب الاعتراف بان الاسلام اعترف بالعقل وخاطب العقل في مواضع كثيرة وابعاح له ان يجتهد ويفسر ويأول ويفكر في كل الشؤون والامور الحياتية ولكن في الوقت ذاته لم يبيح له التدخل في الثوابت، ومن ثم جاء نفي صفة العقل عن أصناف من الناس: كفارا ومشركين ومنافقين وأهل كتاب: "وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءَ وَنِدَاءَ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ" (1)، "وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ" (2). والعقل بهذا المعنى لا يدل على المعرفة النظرية، أو العلم المجرد عن العمل، وإنما يدل على العلم الذي يعمل به، ولذلك جاء ذكر العقل في معرض الحض على مطابقة القول للعمل: "أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ" (3)، ولذلك أيضا قال الكفار حين أدخلوا النار: "وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ" (4).

وهذا يؤكد أن العقل ليس جوهرًا قائمًا بنفسه بل هو صفة عرضية وأمر يقوم بالعقل، وبهذا المعنى جعل العقل شرطًا في التكليف، وقد حدد العلماء مجال استعمال العقل بعدد من الضوابط منها:

1. أن لا يتعارض مع النصوص الصحيحة.
 2. أن لا يكون استعمال العقل في القضايا الغيبية التي يعتبر الوحي هو المصدر الصحيح والوحيد لمعرفتها.
 3. أن يقدم النقل على العقل في الأمور التي لم تتضح حكمتها "وهو ما يعرف بالأمور التوقيفية".
- لقد قدم المعتزلة العقل على النص بل على الاجماع، يقول القاضي عبد الجبار: "والأدلة، "ثلاثة": دلالة العقل، لأنه يميز بين الحسن والقيح، ولأن به يعرف أن الكتاب حجة، وكذلك السنة والاجماع. وربما تعجب من هذا الترتيب بعضهم، فيظن أن الأدلة هي: الكتاب والسنة والاجماع فقط، أو يظن أن العقل إذا كان يدل على أمور فهو مؤخر، وليس الأمر كذلك." (5)

ومما جعلهم ينحون هذا الاتجاه العقلاني هو ضعفهم في مجال الرواية وجهلهم لعلم الحديث النبوي واقتصرهم على آيات القرآن وبعض الأحاديث التي رأوا أنها تؤيد أقوالهم. فهذا الضعف في علم الحديث قد ألجأهم إلى المعقولات ليعوضوا بها ما عندهم من نقص ويسدوا به ثغرات مذهبهم، وهذا مصداق ما روي عن

1 - سورة البقرة، آية: 171

2 - سورة المائدة، آية: 58

3 - سورة البقرة، آية: 44

4 - سورة الملك، آية: 10

5 - عبد الجبار بن أحمد، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، تونس، 1972، ص 128

عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال (إن أصحاب الرأي أعداء السنة أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها وتفلتت منهم فلم يعوها واستحيوا حين سئلوا أن يقولوا لا علم لنا فعارضوا السنة برأيهم إياك وإياهم)

ولقد رد الاما احمد بن حنبل على مبدأ اهل المعتزلة، يقول إمام أهل وليس في السنة قياس، ولا تضرب لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول، والأهواء؛ إنما هي الإلتباع، وترك الهوى" ويقول الإمام أبو عبد الله محمد بن أبي زمنين "أعلم رحمك الله أن السنة دليل القرآن، أنها لا تدرك بالقياس، ولا تؤخذ بالعقول. (1)

يقول الدكتور عبد الرزاق السنهوري -رحمه الله: إنَّ أهل السنَّة والمعتزلة يرون أنَّ الخلافة واجب شرعي، ولكنهم يختلفون في أساس هذا الوجوب؛ فأهل السنَّة يرون أنَّ سند وجوب الخلافة هو الإجماع، أمَّا الرأي الآخرِ وغالب أنصاره من المعتزلة، فيرى أنَّ سند الوجوب هو العقل، وهناك طائفة من المعتزلة ترى أنَّ سند وجوب الخلافة شرعيّ وعقليّ في واقت واحد، ويرى الشيعة كذلك وجوب إقامة الحكومة الإسلامية.

استقر مذهب الاعتزال على خمسة أصول وهي:

أولاً: التوحيد، وهو عندهم نفي صفات الباري جل وعلا، وإثبات أسماء لا معاني لها كقولهم عالم بلا علم قادر بلا قدرة.

ثانياً: العدل، وحقيقته عندهم نفي قدر الله عزوجل ومشيتته النافذة على خلقه، وأن العباد خالقون لأفعالهم، فسموا لذلك مجوس هذه الأمة، وسموا قدرية لنفهم القدر، وهم يلقبون أنفسهم أهل العدل والتوحيد.

ثالثاً: إنفاذ الوعيد، وهو أن مرتكب الكبيرة عندهم إذا لم يتب فهو من الخالدين في النار.

رابعاً: المنزلة بين المنزلتين، وهو قولهم إن الفاسق في الدنيا لا يسمى مؤمناً ولا كافراً.

خامساً: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومنه جواز الخروج على الأئمة عندهم وقتالهم بالسيف.

وعلى هذه الأصول الخمسة يقوم مذهب الاعتزال، وهم ينقسمون إلى إحدى وعشرين فرقة. (2)

ونرى ان هذا الانقسام قد حدث نتيجة لان العقل يمكن اعماله في كل الامور وليس له حد يقيده.وقد أطلق عليها أسماء مختلفة منها: المعتزلة والقدرية والعدلية وأهل العدل والتوحيد والمقتصد والوعيدية.

وإذا وقفنا عند مبدأ الوعد والوعيد(كما هو مرتبط بالعدل فهو يتصل بالمنزلة بين المنزلتين فحين حكم المعتزلة على مرتكب الكبيرة بانه ليس بالمؤمن المطلق ولا بالكافر المطلق بل هو في المنزلة بين المنزلتين، فانهم قالوا ايضاً

1 - محمد با كريم محمد با عبد الله، وسطية أهل السنة بين الفرق (رسالة دكتوراة)، دار الراجية للنشر والتوزيع، 1415هـ-1994م، ص70

2 - أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، المحقق: سعود بن عبد العزيز الخلف، أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1419هـ/1999م، ج1، ص69

بان مرتكب الكبيرة مخلد في النار تحقيقاً للوعيد الالهي (بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) ((1)) (2)

وهذا يجعلنا نقول ان حتى مبدأ العدل لم يكن يرمي الى معنى العدل في الحكم الذي يفضي الى السياسة بل هو خلاف ديني حول معنى العدل مما يرجح قولنا بان المعتزلة كانت فرقة دينية وليس سياسية.

اما قول هنري كوريان بان هناك ثلاث قضايا جدلية هي التوحيد مقابل طبيعة الله وحرية الانسان، والوعد والوعيد، وهناك طبيعة الانسان ومصيره والمنزلة بين المنزلتين، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر يتعلقان بالواقع السياسي والاخلاقي. (3) فقد جانب الصواب وهو يتحدث عن الفلسفة الاسلامية التي نرى ان الاسلام جاء بنصوص صريحة تتوافق مع طبيعة البشر وليس اراء فلسفية لا تقبل التطبيق على ارض الواقع ولا تتناسب مع طبيعة البشر، لذا قد ابتعد عن الحقيقة حين وصف ان المنزلة بين المنزلتين تتعلق بالواقع السياسي والاخلاقي، ومبدأ المنزلة بين المنزلتين الذي مثل بداية الفكر الاعتزالي كان حول مرتكب الكبيرة وهو خلافي فقهي ديني لا علاقة له بالسياسة او الاخلاق.

المحور الثالث: المعتزلة وتأثرهم بالفلسفة

مضى الرعيل الأول في ضوء ذلك النور لم تطفئه عواصف الأهواء ولم تلتبس به ظلم الآراء وأوصوا من بعدهم أن لا يفارقوا النور الذي اقتبسوه منهم وأن لا يخرجوا عن طريقهم فلما كان في أواخر عصرهم حدثت الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة فبعدوا عن النور الذي كان عليه أوائل الأمة (4) عند أول المائة الثالثة جاء الى الخلافة عبد الله المأمون وكان يحب أنواع العلوم وكان مجلسه عامراً بأنواع المتكلمين في العلوم فغلب عليه حب المعقولات فأمر بتعريب كتب يونان وأقدم لها المترجمين من البلاد فعربت له واشتغل بها الناس فغلب على مجلس الخليفة جماعة ممن الجهمية وكان أبوه الرشيد قد أقصاهم فبعدوا عن التأثير في سياسته ولكن وجودهم في قصر ومجالس الخليفة عبد الله المأمون اعطاهم الفرصة وقد صاروا بالقرب من صناع القرار فاثروا عليه فقبل دعوتهم واستحسنها ودعا الناس إليها وعاقبهم عليها فظهرت الفرق الاسلامية المتأثرة بفلسفة اليونان والفلسفات الاخرى التي لم ينعم الله على اهلها بوحى الهي فعمدوا الى العقل فزاد سلطانه وكان من اقوى هذه الفرق في عهد المأمون المعتزلة الذين تميزوا بمغالاتهم في تحكيم العقل وتقديمه على النص.

1 - سورة البقرة، آية 81

2 - د. عبدالستار عزالدين الراوي، فلسفة العقل رؤية نقدية للنظرية الاعنزالية، دار الشؤون الثقافية للطباعة، وزارة الثقافة والاعلام، العراق، ط2، 1986م، ص 95

3 - همري كوريان، تاريخ الفلسفة الاسلامية، بيروت، ب.ت، ص 170

4 - ابن قيم الجوزية، الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعتلة، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1408هـ، ج 3، ص

وبعد آلت الخلافة الى المعتصم وهو الذي ضرب الإمام أحمد بن حنبل في خلاف حول هل القرآن مخلوق ام لا؟ وهنا انتشرت دعوة المعتزلة لانهم صاروا بالقرب من الخليفة وأثروا عليه ولم ينكر الولاة تلك الدعوة لان الولاة في كل الأزمان والعصور يدورون مع السلطة حيث دارت.

لقد اعتمد المعتزلة على قوة العقل اي على الجهاز التنفيذي الحاكم لذا نجدهم قد اعتمدوا على القوة والقمع لذا عندما اصبح مذهبهم المذهب الرسمي للدولة في عهد المأمون والمعتصم والواثق امتلأت السجون بمساجين الرأي الذين عملت المعتزلة على محاربتهم والوقوف في وجه دعوتهم التي تنادي بتبعية العقل للنقل وهم اهل السنة والجماعة (وأخذوا الناس بالرغبة والرغبة فمن بين أعى مستجيب ومن بين مكره مقيد نفسه منهم بإعطاء ما سألوه وقلبه مطمئن بالإيمان وثبت الله أقواما جعل قلوبهم في نصر دينه أقوى من الصخر وأشد من الحديد وأقامهم لنصر دينه وجعلهم أئمة يقتدي بهم المؤمنون لما صبروا وكانوا بآياته يوقنون فإنه بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين قال الله تعالى: {وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ} (1)(2).

ان النزعة العقلانية عند المعتزلة تجعلنا نقول ان المعتزلة كانوا نخبة مثقفة تحررية رفضت ما هو سائد من افكار اهل السنة والجماعة ولكنها عجزت ان تكون حزبا سياسيا يمتلك قاعدة جماهيرية تضمن له الاستمرارية فيما بعد، لذا نجدها مارست السلطة من خلال وجودها بالقرب من رأس الدولة وتحت حمايته، وهذا المنحى نلاحظه اليوم حيث نجد النخب المثقفة او ذات الاتجاهات الفكرية المستحدثة تحاول ان تفرض رأيها عبر الوصول الى كراسي السلطة.

فاذا نظرنا الى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر نجده نحا نحو السياسة وهو يمثل الجانب السياسي في فكر المعتزلة ويمكن القول انه كان الاساس السياسي في نظريتهم السياسية في الحكم والحاكم فنجد ان المعتزلة لم يكتفوا كاهل السنة والشيعة بتقويم الحاكم باللسان والقلب بل أقروا بتقويم الحاكم بالسيف، استندوا للاية التي تقول (فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله)

ونرى ان المعتزلة التي بدأت جماعة فكرية تحولت بقرهبا من السلطة والاعتماد عليها ومحاولة فرض اراءها بقوة السلطان قد اضر بافكارها ودعوتها وهذا الاعتماد على القوة اضر بالمعتزلة مثلما اضر بالفرق الاخرى وبالخلافة الاسلامية، فقد كانت البداية خلافات مذهبية تستند على النصوص القرآنية والاختلاف في تأويلها وحول شرح الاحاديث النبوية ولكن عندما اعتمدت الفرق الاسلامية على القوة واللجوء الى السلاح وسلطة الدولة اضر ذلك بالفرق الاسلامية واغلاق باب الاجتهاد وانعكس ذلك على الخلافة الاسلامية التي بدأت كنظام يعتمد على الشورى واحترام الرأي الاخر الى نظام يعتمد على القوة فادى ذلك الى التآمر على الخلافة الاسلامية وعلى الحكام واستشرى الخلاف داخل الدولة الاسلامية وصار يميل الى القتل وتصفية الاخرى فتأكلت الدولة

1 - السجدة، آية 24

2 - المرجع سابق، ص 1073

الاسلامية من الداخل بحجرها على الرأي الاخر وتضييق مواعين الشورى والاجتهاد والميل الى السيف والقوة فكان هذا اول وبأل اضعف الدولة الاسلامية.

وإذا عدنا الى المرتكزات الفكرية للفكر الاعترالي لوجدنا في مبادئ المعتزلة الخمسة مبدأ الوعد والوعيد وهو ما يتفق مع رأي الجاحظ فقد فهم الجاحظ السياسة بمعنى التدبير، تدبير شؤون الناس ومعاشهم. وكثيرا ما يستعمل لفظة السياسة مقترنة بلفظة التدبير، وترجع السياسة الى اصلين هما الترغيب والترهيب، وفي ذلك تتفق السياسة الدنيوية مع السياسة الدينية: فكما رغب الله عباده بالجنة وخوفهم من النار، هكذا ينبغي ان يفعل الحاكم مع الرعية لكسب طاعتهم، عليه ان يرغبهم بما يحبونه، ويوفره لهم، كما عليه ان يحذرهم مما يكرهونه وينفذ ما حذر منه. (1) ونرى ان الجاحظ قد برر تخويف الحاكم لرعيته وهو ما جعله امر دنيا وسياسة بتخويف الله لعباده بالنار التي ترتبط بالعبادة وهي مقابلة غير موفقة، فالسياسة لا تقوم على الترغيب والترغيب وانما تقوم على الشورى، وهذا يؤكد ان الجاحظ كان من المعتزلة ومن المتأثرين بالفلسفة.

أصل (العدل) وهو الأصل الثاني من أصولهم وينسبون أنفسهم إليه بقولهم: (أهل العدل) وقد نمقوا ببيانهم للمراد بالعدل بألفاظ ظاهرها التنزيه والتعظيم لله عزوجل، وباطنها تعجيز الله والحد من قدرته وسيادته والرد لشريعته ودينه فقال عبد الجبار المعتزلي في تعريفه للعدل: هو توقيف حق الغير واستيفاء الحق منه، ثم قال في تطبيق هذا التعريف على عدل الله "وأما علوم العدل فهو أن يعلم أن أفعال الله تعالى كلها حسنة وأنه لا يفعل القبيح ولا يخل بما هو واجب عليه وأنه لا يكذب في خبره ولا يجور في حكمه". (2) فإذا كان هذا مفهوم العدل عندهم وهو يبعد عن مفهوم العدل في السياسة فكيف يحاول الجاحظ ان يثبت لنا مبدأ الوعد والوعيد مبدأ سياسي؟

يمكن القول ان المعتزلة ظهرت على خلاف الخوارج والشيعة، فالخوارج ظهروا كفرقة سياسية يوم موقعة صفين حين طلب معاوية بن ابي سفيان وقف الحرب واللجوء الى التحكيم، اما الشيعة فقد اشتهرت كلمة الشيعة- للدلالة على الفرقة: أو الفرق- الذين يتولون ويشايعون الإمام على بن أبي طالب كرم الله وجهه، وآل بيته، حتى صار مصطلح الشيعة اسما خاصا بهم، هم الفرقة التي انحازت لعلي يوم التحكيم.

اما المعتزلة فقد ظهرت كفرقة دينية وذلك يتضح اذا رجعنا الى الروايات التي تحدثت عن نشأة المعتزلة وكيف انها نشأت داخل المسجد عندما اعتزل واصل حلقة الحسن البصري، فقد ذكر مؤرخو الفرق أن المعتزلة كان ظهورها أول ما ظهرت من مجلس الحسن البصري، حيث كان زعيمها واصل بن عطاء الغزال تلميذاً له، ثم

1 - الجاحظ، الرسائل السياسية، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ب.ت، ص 5

2 - أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي، الانتصار في الرد على المعتزلة القدريّة الأشرار، أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1419هـ/1999م، ج 1، ص 66

اعتزل مجلسه أخيراً بسبب رأيه في مرتكب الكبيرة، الذي من أجله سُبي هو وأصحابه معتزلة (1)، ومما يؤكد ما ذهبنا إليه ان المعتزلة ظهرت اول الامر كفرقة دينية ما ذكره صاحب الحجة في بيان المحبة حين قال (ظهرت الْمُعْتَزَلَةُ فقدحت في كتاب الله، وَقَالَتْ: يَخْلُقُ الْقُرْآنَ، وقدحت في أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَقَالَتْ: لَا تَصِحُّ، وَاسْمُوا أَصْحَابَ الْحَدِيثِ حَشْوِيَّةً، وَقَالُوا: الْخَبْرُ يَدْخُلُهُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ وَكُلُّ مَا تَرُدُّ بَيْنَ الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ فَهُوَ شَكٌّ، وتأولت أسماء الله تَعَالَى وَصِفَاتِهِ (2)

ومع ذلك كله نرى عبد الرحمن بدوي يعتبر تلك الفكرة منهم فكرة سياسية اتخذوها ذريعة على ألا ينصروا أحد الفريقين المتنازعين (أهل السنة والخوارج) حيث قال: وإنما اختار المعتزلة الأولون هذا الاسم، أو على الأقل تقبلوه، بمعنى المحايدين أو الذين لا ينصرون أحد الفريقين المتنازعين (أهل السنة والخوارج) على الآخر في المسألة السياسيّة الدينية الخطيرة: مسألة الفاسق ما هو حكمه؟ هل هو كافر مغلّد في النار كما يقول الخوارج، أو هو مؤمن يعاقب على الكبيرة بقدرها كما يقول أهل السنة، أو هو في منزلة بين المنزلتين وهو ما يقول به المعتزلة. (3)

ونرى ان رأي عبد الرحمن بدوي لا يتفق مع مجرى الاحداث فلم يكن الخلاف بين الخوارج واهل السنة بل كانت هناك طائفة الشيعة، وكان يمكن ان يقول ان الخلاف كان بين المعتزلة والشيعة والخوارج واهل السنة، فالمعتزلة لم يتقيدوا بالنصوص بل غلبوا عليها العقل وفي ذلك خالفوا اهل السنة فاهل السنة لم يعارضوا النصوص بالعقل بل قالوا: الأصل في الدين الإلتباع، والعقول تبع، ولو كان أساس الدين على المعقول، لاستغنى الخلق عن الوحي وعن الأنبياء صلوات الله عليهم، ولبطل معنى الأمر والنهي، ولقال من شاء ما شاء "وعدوا من أهم علامات أهل السنة أنهم عند التنازع يدعون إلى التحاكم إليها دون آراء الرجال وعقولها؛ بينما أهل البدع يدعون إلى التحاكم إلى آراء الرجال ومعقولاتها. (4)

الخاتمة

بعد ان تناولت الورقة في ثلاثة محاور اولها تعريف الاعتزال في اللغة والاصطلاح ثم نشأة المعتزلة التي بدأت طائفة دينية ثم بعد ذلك استعانت بالسلطان لفرض ارائها التي نادى بوضع العقل قبل النصوص، ثم عرفت العقل وكيف ان العلماء حددوا مجال استعمال العقل بعدد من الضوابط، ذكرت الأصول الخمسة التي استند عليها مذهب المعتزلة.

1 - أحمد بن عطية بن علي الغامدي، الإيمان بين السلف والمتكلمين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1432هـ/2002م، ص119

2 - إسماعيل بن محمد بن الفضل، الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، تحقيق محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، دار الراجحي - السعودية، 1419هـ - 1999م، ط2، ج2، ص552

3 - د. عبد الرحمن بدوي، مذاهب الإسلاميين، ج1، ص37

4 - محمد باكريم محمد با عبد الله، وسطية أهل السنة بين الفرق (رسالة دكتوراة)، دار الراجحي للنشر والتوزيع، 1415هـ-1994م، ص70

وذكرت الانقسامات التي اصابته المعتزلة وان هذا الانقسام قد حدث نتيجة لان العقل يمكن اعماله في كل الامور وليس له حد يقيده. وقد أطلق عليها أسماء مختلفة منها: المعتزلة والقدرية والعدلية وأهل العدل والتوحيد والمقتصد والوعيدية.

وفي المحور الاخير تناولت الورقة المعتزلة وتأثيرهم بالفلسفة.

واخيراً توصلت الورقة الى النتائج والتوصيات الآتية:

أولاً- النتائج

توصلت الورقة الى النتائج الآتية

- 1- ظهرت المعتزلة في بادئ الامر كفرقة دينية.
- 2- العصر الذي ظهرت فيه المعتزلة كان عصر الحضارة الاسلامية.
- 3- تأثرت المعتزلة بما ترجم من كتب حملت آراء الفلاسفة.
- 4- لم يستمر الفكر الاعتزالي لانه استند على العقل مما ادى الى انقسامات داخل الفرقة.

ثانياً - التوصيات

توصي الورقة بالآتي:

- 1- الابتعاد عن تفسير السنة بالفلسفة لان تفسير النصوص الاسلامية بالفلسفة يقتلها ويخرجها عن مقاصدها.
- 2- يمكن مناقشة غير المسلمين في البداية بالادلة العقلية ولكن المسلمين يجب اقناعهم بالنصوص.

المراجع

- (1) الندوة العالمية للشباب الإسلامي إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط4، 1420 هـ
- (2) أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، المحقق: سعود بن عبد العزيز الخلف، أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1419هـ/1999م
- (3) الجاحظ، الرسائل السياسية، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ب.ت

- 4) أحمد بن عطية بن علي الغامدي، الإيمان بين السلف والمتكلمين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1432هـ/2002م
- 5) ابن قيم الجوزية، الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعطله، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1408هـ
- 6) الشهرستاني، الفرق بين الفرق الملل والنحل
- 7) د. عبد الرحمن بدوي، مذاهب الإسلاميين
- 8) عمرو بن بحر (الجاحظ)، الرسائل السياسية، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ب.ت
- 9) عبد الجبار بن أحمد، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، تونس، 1972
- 10) د. عبدالستار عزالدين الراوي، فلسفة العقل رؤية نقدية للنظرية الاعنالية، دار الشؤون الثقافية للطباعة، وزارة الثقافة والاعلام، العراق، ط2، 1986م
- 11) همري كوريان، تاريخ الفلسفة الاسلامية، بيروت، ب.ت
- 12) محمد با كريم محمد با عبد الله، وسطية أهل السنة بين الفرق (رسالة دكتوراة)، دار الراية للنشر والتوزيع، 1415هـ-1994م

المصالحة الوطنية في ليبيا: التحديات و آفاق المستقبل

محمد عبدالحفيظ الشيخ ؛ دكتور محاضر، جامعة الجفرة- ليبيا

الملخص

تسلط هذه الدراسة الضوء على التحديات التي تواجه عملية المصالحة الوطنية في ليبيا. وترى أن الإشكالية الأساسية وراء تعثر مسار المصالحة ترجع ربما إلى غياب تطبيق العدالة الانتقالية التي لم يتم تنفيذ أي من استحقاقاتها. بينما ترتبط تحديات كثيرة بما ترتب على حكم القذافي، والظروف والأوضاع التي نجمت عن الإطاحة به، وما ولدته من استقطاب حاد وشرخ اجتماعي واضح. زاد الأمر سوءاً أن هناك أطراف عربية وإقليمية لازالت تعبت بالمشهد الليبي وتمارس دور تعطيلي لمسار المصالحة من خلال محاولة طي صفحة اتفاق الصخيرات وفرض أمر واقع جديد في ليبيا. وهو ما يدعو كل الأطراف الليبية المتنازعة إلى التفكير الجاد وبعبارات أكثر التزاماً بوضع خارطة طريق مبنية على أسس علمية واضحة وبرؤية سياسية بعيداً عن التدخلات الخارجية في الشأن الداخلي الليبي، كأن يركز الليبيون على بناء منظومة أمنية على أسس وطنية تكون مهمتها حماية العملية السياسية والسير قدماً في المطالب الإصلاحية السياسية والاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: المصالحة الوطنية، العدالة الانتقالية، التحديات، الآفاق، ليبيا.

مقدمة

لم تكن ليبيا استثناء عن أحداث التغيير الثوري التي شهدتها المنطقة العربية، فقد كانت على موعد احتجاجات شعبية حينما بدأت في السابع عشر من شباط/ فبراير 2011، للمطالبة بالحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان. وبدلاً من أن يتفهم ويستجيب نظام القذافي لمطالب المتظاهرين واجه تلك الاحتجاجات السلمية بالعنف والاستخدام المفرط للقوة، سرعان ما تصاعدت إلى انتفاضة مسلحة بين النظام والثوار، وأدى ذلك إلى وقوع انتهاكات جسيمة وخطيرة لحقوق الإنسان، ولم يكن من اليسر اقتلاع أركان نظام القذافي دون تدخلاً آممياً سريعاً تحت مسمى إنساني، وأصدر مجلس الأمن القرار 1973، استند فيه إلى مبدأ "مسؤولية الحماية"، بموجبها فرضت منطقة حظر للطيران عبر ليبيا مما فتح المجال أمام طائرات حلف شمال الأطلسي في القضاء على مقدرات النظام العسكرية ووسائل مقاومته.

وبقدر ما ساعد التدخل الخارجي على التخلص من نظام القذافي، فلقد فتح الباب على مصراعيه لإثارة نزاعات وصراعات قديمة من جديد، وذلك من خلال تأجيج الصراع وإعاقة العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، الأمر الذي رسّخ الانقسام، وأوجد واقعاً جديداً على الأرض. وهو ما سيجعل المصالحة الاجتماعية أكثر صعوبة، رغم أهميتها وضرورتها لإعادة الإعمار وإرساء الديمقراطية وبناء المجتمع والدولة في نهاية المطاف.

لقد تبين حتى الآن أن ليبيا تواجه تحديات كثيرة تتصل بتاريخها ومكوناتها الاقتصادية والاجتماعية، بينما ترتبط أخرى بما ترتب على حكم القذافي، والظروف والأوضاع التي نجمت عن الإطاحة به، وما ولدته من استقطاب حاد وشرخ اجتماعي واضح. لا شك في أن ليبيا تحتاج إلى قطع شوط طويل حتى تتمكن من معالجة العواقب والآثار المترتبة على مساوئ حكم القذافي. ذلك أن تركته لم تقتصر على انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم الحرب، أو إهدار الأصول الطبيعية والمالية الوطنية فحسب، وإنما طالت المنظومة القيمية الحاكمة في المجتمع الليبي.

لذلك، يصعب الحديث عن مصالحة وطنية، وهناك تركة كبيرة من الأحقاد والمظالم التي تنخر في المجتمع الليبي وفي وحدة صفه وثوابته الوطنية، وتجاوز مثل هذه التحديات يتطلب مواجهة الماضي وتيسير المصالحة بالاستناد إلى مبادئ العدالة الانتقالية كمتغير مهم في مسار تحقيق المصالحة الوطنية.

إن من شأن مصالحة وطنية حقيقية وعميقة أن تكون هناك توافقات وطنية على بناء مؤسسات سياسية وأمنية فاعلة، تغيب وتنصهر فيها الأبعاد القبلية والمناطقية التي تقف حائلاً أمام تحقيق المصالحة الوطنية الشاملة في ليبيا.

وفي هذا السياق تبرز أمامنا عدة تساؤلات، ما هي التحديات التي تواجه المصالحة الوطنية في ليبيا وأفاق المستقبل الذي تتجه نحوه الدولة؟ وما هي الحلول المقترحة التي يمكن إتباعها حتى تقود البلد إلى الاستقرار والأمن الاجتماعي؟

تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تتناول التحديات المرتبطة بالمصالحة الوطنية، في إطار عملية التحول من النظم الشمولية التسلطية إلى نظم ديمقراطية والمخاطر أو التهديدات الكامنة خصوصاً عندما تنطلق عمليات الانتقال عقب ثورة حققت القطيعة الكاملة والمفاجئة مع النظام السابق ومن خلال ثورة مسلحة سقط فيها الكثير من الضحايا، وفي ظل ما تشهده ليبيا اليوم من حالة انفلات أمني، وغياب واضح لمظاهر سلطة فاعلة، وهو ما يجعل الطريق نحو المصالحة مليئاً بما هو أكثر من العقبات والتحديات.

أولاً: تشخيص أزمة المصالحة

عند الحديث عن المصالحة الوطنية في ليبيا تحت عنوان "التحديات وأفاق المستقبل" يقتضي الأمر أن نبحث في الأسباب التي أدت إلى الانقسام الليبي الراهن، وتشخيص الواقع الذي اقتضى الحديث عنه. يبدو أن هناك قصور في تشخيص المشكلة يحول دون وضع الحلول الناجعة، فعدم معالجة جذور الانقسام أفضى إلى إخفاق المحاولات المتعددة لرأب الصدع وتعثر المصالحة.

فشلت معظم محاولات رأب الصدع وإنهاء الانقسام الليبي، كما تعثر تطبيق الاتفاقيات الموقعة بين طرفي الانقسام، (مجلس النواب طبرق، والمجلس الرئاسي وحكومة الوفاق طرابلس)، ابتداءً من اتفاق "غدامس 1" وانتهاءً باتفاق الصخيرات المغربية عام 2015، وما زالت روزنامة المصالحة مفتوحة ومستمرة وتنتقل من دولة إلى أخرى. ويبقى الجدل مستمراً حول أنجع الطرق لإنهاء الانقسام وتحقيق المصالحة بين أطراف اللعبة السياسية الليبية.

ساهم فوز حزب التحالف الوطني الذي يرأسه محمود جبريل في انتخابات صيف 2014، وعدم قبول بعض الأطراف الأخرى التسليم بنتائجها، في توافر أسباباً بنيوية عميقة للتنافر والتشردم، ومن ثم لمزيد من الانقسام بين الليبيين. هذا الانقسام بدأ سياسياً وأيديولوجياً، لكن سرعان ما تحول إلى انقسام مادي جغرافي، ويلاحظ أن الخلافات والانقسامات في صفوف القوى والأحزاب السياسية الليبية لم تكن بين معسكر الإسلاميين بأطرافهم المختلفة من ناحية، ومعسكر القوى والأحزاب الموصوفة بالليبرالية من ناحية أخرى، بل كانت هناك أيضاً خلافات وانقسامات داخل كل معسكر. وقد ترتب على كل ذلك وجود هوة سياسية عميقة مازالت تشكل مصدراً للتنافر الحاد نشأت عنه ثنائيات ذات دلالة على تشظي وتبعثر حال الليبيين، وهو ما جسده تسيير البلاد بجهازين تشريعيين وتنفيذيين متنافسين، برلمان وحكومة مستقلة في الشرق الليبي يرأسها عبدالله الثني وتدعمها قوات المشير خليفة حفتر، يقابلها حكومة الوفاق الوطني في طرابلس الغرب يقودها رئيس المجلس الرئاسي المنبثق عن اتفاق الصخيرات فائز السراج، وتدعمها تشكيلات عسكرية مختلفة. وتداخلت في نطاقهما ليس السياسة والأيديولوجية فقط، وإنما أيضاً المصالح والأجندات السياسية والأمنية والاقتصادية المحلية

والخارجية في إطار التجاذب الكبير. وهكذا بدلاً من أن يمثل هذا الاتفاق السياسي بداية مرحلة جديدة من التوافق الوطني أصبح يمثل بذاته نقطة خلاف أضافت المزيد من الانقسام والتعقيد على الموقف الليبي¹. ويمكن تشخيص أسباب الفشل في التوافق الوطني الليبي إلى وجود عدة عوامل مهمة ومؤثرة بشكل عكسي. أولاً: عدم وجود سيادة حقيقية للدولة الليبية تمكنها من الإفلات من سيطرة بعض القوى الخارجية الإقليمية والدولية، والتحرر من تأثيرها، لذلك، يصعب الحديث عن حكومة ليبية حرة الإرادة ضمن معطيات الوضع الحالي بسبب تبعية بعض الأطراف السياسية للخارج، وهو ما يجعل المصالحة بعيدة عن التحقق من هذه الزاوية. وثانياً: ساهمت الخلافات السياسية والأيديولوجية بين القوى والأحزاب السياسية الليبية وتباين المصالح المختلفة، حول العديد من القضايا ذات العلاقة بالشأن الليبي العام في إحداث مزيد من الانقسام والتشظي في صفوف الليبيين. هذا التناقض الحاد في الرؤى والأهداف بين طرفي الانقسام الليبي جعل من الصعوبة بمكان إيجاد صيغة للتوافق بينهما نتيجة لتغليب المصالح الحزبية الضيقة على المصلحة الوطنية العليا. ثالثاً: غياب الثقة المتبادلة بين الطرفين، وهو ما يدفع كل طرف إلى تجنب تقديم تنازلات تفضي إلى مصالحة وطنية شاملة².

كل هذه العوامل تعيق التفكير ببعض الحلول التي ربما لا يكون ممكناً تحقيقها في الوقت الحالي، لكن ذلك لا يمنع أخذها في الحسبان في حال تغيرت الظروف المحيطة على مجمل القضية الليبية.

إن مبادرات إنهاء الانقسام بصيغها المختلفة هي صيغ لإعادة إنتاجه تقوم على تقاسم السيطرة والنفوذ بين الأطراف الليبية المتنازعة، ما يحد من قدرتها على إنهاءه، ولكي تتحقق المصالحة لم يعد ضرورياً إنتاج مزيداً من المبادرات، فهناك مبادرات كثيرة يمكن البناء عليها رغم أنه ينقصها الكثير، لكن الأمر لا يتعلق بالمبادرات بل بغياب الإرادة السياسية الحقيقية لدى الطرفين في إنهاء الانقسام بعد أن طوّروا قدرة على التعايش معه.

تأسيساً على هذا التشخيص للواقع، يتضح أن أكبر أزمة بنيوية تعانيها الدولة الليبية تتمثل في أزمة غياب الكفاءات التي تشكل أعمدة الدولة، وقد تأكد ذلك من خلال الممارسات خلال الفترة التي تلت الثورة، حيث فشلت القيادات السياسية في معالجة ما واجهها من مشكلات أثناء عملية التحول من الثورة إلى بناء الدولة.

ثانياً: تحديات المصالحة الوطنية في ليبيا

نقصد بالتحديات هنا المعوقات التي تعيق تحقيق عملية المصالحة في ليبيا نجمل أبرزها في التالي:

¹ محمد عبدالحفيظ الشيخ، دور المتغير الداخلي في تفادي الانخراط في الأزمة الليبية، مجلة شؤون عربية، العدد 166، القاهرة، صيف 2016، ص 61.

² يوسف محمد الصواني، ليبيا: الثورة وتحديات بناء الدولة، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2013)، ص 178-179.

1- تحديات سياسية وأمنية

أكدت التحولات والتطورات التي شهدتها ليبيا خلال مرحلة ما بعد سقوط نظام القذافي، أنها تعاني من أزمات حادة ومتراصة، وهو ما جعل المرحلة الانتقالية التي تمر بها تتسم بدرجة عالية من الصعوبة والتعقيد. وتتجلى أبرز الأزمات في استمرار حالة الانفلات الأمني غير المسبوقة مع تصاعد أعمال الإرهاب، وتفاقم حدة المشكلات الاجتماعية والاقتصادية بسبب تدهور مستوى السياسات العامة، فقد بات واضحاً أن كيان الدولة أصبح مهدداً بفعل تفاقم حدة الانقسامات والصراعات القبلية والجهوية والعرقية.

وتأتي الأزمات السابقة في سياق أزمة بنوية تتعلق بالفاعلين السياسيين. وهي تتمثل بغياب أو ضعف القدرة على بناء توافق وطني حقيق بشأن أولويات المرحلة الانتقالية واستحقاقاتها. وهي ما تجسده في حقيقة الأمر الأزمة العميقة التي تعانيها النخب السياسية بمختلف مشاربها وتوجهاتها.

حتى كتابة هذه السطور، لم يظهر ما يشير إلى نجاح المؤسسات الانتقالية في إنجاز أية خطوة حاسمة في هذا الشأن، بل إن هناك مؤشرات على استمرار تدهور الوضع الأمني، وتأخر بناء الجيش الوطني والمؤسسات الأمنية، لاسيما في ظل الخلافات والانقسامات شبه المستمرة بين مجلس النواب والمجلس الرئاسي، وداخل كل منهما، الأمر الذي أصابهما بنوع من الشلل. كما لا توجد مؤسسات دولة قادرة على القيام بوظائفها، فالجيش والشرطة وغيرهما من المؤسسات تعرضت لضغوط شديدة أدت إلى ضعفها وانحيار بعض قدراتها بعد إطاحة نظام القذافي. لذلك لم تعد الدولة تحتكر حق استخدام القوة، وبخاصة في ظل انتشار السلاح والمليشيات على نطاق واسع. في الواقع، ظلت الساحة السياسية والأمنية خاضعة لهيمنة قوى سياسية وعسكرية، وهو ما يمثل خطراً حقيقياً على مسار المصالحة.

ومن هنا ظهر في قلب المشهد السياسي والأمني عدد كبير من مجالس الثوار والكتائب والمليشيات المسلحة، فضلاً عن المجالس القبلية ذات النفوذ الواسع في مناطقها، والجماعات المسلحة الموالية للنظام السابق، وعصابات الجريمة المنظمة. فالليبيون كانوا بحاجة إلى دولة المؤسسات الديمقراطية الحديثة والمجتمع المدني، كما هم بحاجة أكبر إلى هامش كافٍ من الوقت لنجاحها وليسوا بحاجة إلى دولة المليشيات التي تصنع وتفرض بعيداً عن الأجندة الوطنية.

وتشير التقديرات إلى تضاعف تعداد الميليشيات الذي ناهز 1700 مليشية مسلحة، وبعدها كان الهدف من بقاء بعض الميليشيات حفظ الأمن، تحولت إلى مهدد مستمر له. فمليشيات السابع عشر من فبراير المتطرفة، هي من تقوم بعمليات الخطف والتعذيب والقتل، وتحاصر الدوائر الحكومية وتغلقها، كما تغلق مختلف

المؤسسات والمواقع المهمة والحيوية كحقول النفط والغاز، وهي كذلك من تقف ضد إعادة بناء الجيش والشرطة¹.

إن الأوضاع الأمنية المتردية في ليبيا خلال السنوات الأخيرة، وتزايد نفوذ الجماعات الإرهابية ولاسيما تنظيم الدولة الإسلامية في ليبيا "داعش" يستلزم الحاجة لرص الصفوف ونبذ الخلافات السياسية والمجتمعية بين الأطراف الليبية المتنازعة.

وفي ضوء ما سبق، يمكن القول: إن الخلافات والانقسامات السياسية في ليبيا هي في المقام الأول انعكاس لانقسامات أيديولوجية وجبهوية وقبلية وعرقية، تصاعدت بدرجة كبيرة في مرحلة ما بعد القذافي، وذلك لسد الفراغ الذي نجم عن انهيار القبضة الأمنية والتسلطية للنظام. وقد أصبحت النخب المتنافسة والمتصارعة على الساحة الليبية تعلي مصالح قبائلها ومناطقها وأحزابها على حساب المصالح الوطنية التي غابت أو تكاد تغيب. ولا يمكن فهم هذا الواقع المأساوي إلا في إطار سياسات "اللا دولة" التي انتهجها نظام القذافي لأكثر من أربعة عقود.

هنا تبرز أهمية وحيوية التوصل إلى حد أدنى من الإجماع الوطني وترسيخه بما يتضمن التوافق على خارطة طريق مقبولة، وهو ما يقتضي الاحتكام إلى قواعد مختلفة تستند إلى عقد اجتماعي - سياسي ينبثق منه توافق وطني على أساسيات المسألة الوطنية وخطوطها العريضة، ولتحقيق هذا العقد لابد من ولوج كل الأطراف في مصالحة حقيقية مع الذات أولاً وقبل كل شيء، لتطهيرها من نزعات الإقصاء فكرياً وممارسة، ضد الآخرين.

2- تحديات مرتبطة بتطبيق العدالة الانتقالية

في إطار التحديات المرتبطة بتحقيق المصالحة الوطنية تحضر مسألة العدالة الانتقالية كمتغير ذي أهمية كبيرة كونه شديد الصلة باقتراب المصالحة الوطنية، وهنا تبرز مجموعة من التحديات في إطار العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية في ليبيا، التي لم يتم تنفيذ أي من استحقاقاتها، بالرغم إقرار المؤتمر الوطني لقانون العدالة الانتقالية في أيلول/سبتمبر 2013.

إن تطبيق العدالة الانتقالية يتطلب توافر الحد الأدنى من الاستقرار السياسي والأمني، وهما شرطان لا يتوفران بعد في ليبيا، إذ لا يمكن سير عجلة العدالة الانتقالية في ظل عدم الاستقرار السياسي والفوضى الأمنية وعدم الاتفاق على شكل المنظومة الإدارية التي ستساهم في سير المنظومة العدالة الانتقالية للوصول إلى أهدافها. أي أن الإشكالية الأساسية في تطبيق العدالة الانتقالية تكمن في تعثر الانتقال الديمقراطي.

ولعل أهم وأخطر ما يواجه ليبيا يكمن في كيفية التعامل مع انتهاكات الماضي التي تشمل القساوة الممنهجة طيلة 42 عاماً من الدكتاتورية، وأعمال القمع الوحشية التي قام بها نظام القذافي إبان الثورة، ومرحلة الصراع

¹ "ربيع ليبيا": لا شيء سوى الوجود والأسماء فقط، التقرير العربي السابع للتنمية الثقافية، العرب بين مآسي الحاضر وأحلام التغيير، أربع سنوات من "الربيع العربي"، (بيروت، مؤسسة الفكر العربي، 2014)، ط1، ص 64-65.

التي شهدت تجاوزات من كلا الطرفين. وتشمل الانتهاكات التي عُرف بها النظام السابق، الاضطهاد السياسي من خلال تجريم الاختلاف في الرأي والمعارضة، والإعدامات والاختفاءات القسرية والتعذيب، والمحاكمة الصورية أمام المحاكم السياسية، وتأجيج الانقسامات العرقية والقبلية. فمعالجة جرائم الماضي والجرائم التي ارتكبت خلال الثورة مسألة تزداد تعقيداً بسبب تورط أفراد من كتائب الثورة بتعذيب المحتجزين والهجمات الانتقامية ضد جماعات تعتبر مؤيدة للنظام السابق. فينبغي للعدالة الانتقالية أن تواجه مثل هذه الانتهاكات كذلك.¹

غير أن مستقبل البلاد يتأثر أكثر بما نجم عن الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان التي جعلت مناطق تعيش حالة عداة مستمر مع مناطق أخرى، خصوصاً بين مصراته وتاورغاء، بما يجعل مسألة المصالحة الوطنية وبناء الدولة الجديدة تواجه تحديات هائلة أثبتت، حتى الآن، أنها عصبية على أية معالجة. قبل إحقاق الحق وتقدير الجناة إلى العدالة لينالوا جزاءهم. لا جدال في أن الأمر يقتضي حكمة متناهية وصبراً، مثلما يقتضي قدرة على التمييز بين المجرم والمتهم والبريء، وهو ما لن يتحقق حتى يمكن للمصالحة الوطنية أن تثبت نجاحاً في مناطق، وبشأن قضايا أخرى، وفي مساحات تتسع باستمرار لتعزز، وحتى يمكن لنظام العدالة الانتقالية أن يقوم بدوره المهم في معالجة هذه المسائل والتحديات.²

لقد كشفت التجربة الليبية ما بعد سقوط نظام القذافي، عن ضعف التعاطي مع مفهوم العدالة الانتقالية والتركيز على المصالحة الوطنية بدون تحديد لشروط المصالحة وآليات تطبيقها والقواعد التي تستند إليها، مما أدى إلى عرقلة عملية إعادة بناء الدولة الوطنية والانتقال السلس للديمقراطية، وتجلى ذلك في الانقسامات والمحاصصة والتوافقات، إضافة إلى ضعف الوعي بالعدالة وضعف ثقافة التسامح والاعتذار مما عزز الانقسامات الاجتماعية وخلق معوقات للتعایش، تشتت تأثيراتها بدوافع سياسية، مثلما هو الحال اليوم. أبرز الأمثلة على ذلك هو الانقسام الحاصل بشأن التعامل مع كل ما قام به القذافي خلال 42 عاماً من الاستبداد، حيث نجد تمثيلات ثقافة المنتصر والمهزوم واتساع دائرة الاتهامات، هنا تكمن الأبعاد السلبية الخطيرة لتقسيم البلاد إلى مدن ومناطق وقبائل منتصرة، وأخرى مهزومة، مما يسبب شرخاً اجتماعياً.³

في حين يحتاج البلد اليوم بتجربته الجديدة إلى إشاعة ثقافة التسامح التي تعني القبول بالتعددية والاحترام والتنوع الثقافي ولأشكال التعبير عن الصفات الإنسانية. ولهذا فإن التسامح يفترض المعرفة بالآخر والانفتاح عليه والاتصال به والحرية في التعامل والتعايش معه.

¹ زردومي علاء الدين، مسارات العدالة الانتقالية في ليبيا: دراسة في الآليات والتحديات، مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر، مركز جيل البحث العلمي، العام الثالث، العدد 16، شباط/فبراير 2016، ص 190.

² علي محمد الصلابي، العدالة والمصالحة الوطنية، ضرورة دينية وإنسانية، القاهرة، دار ابن خلدون، 2012، ص 5-23.

³ الصواني، ليبيا: الثورة وتحديات بناء الدولة، ص 208.

لم نجد مثل هذا في واقعنا اليوم حيث حلت المناكفة السياسية والمكابرة والاستعلاء وتزايد الشحن العاطفي والنزعات القبلية والمناطقية وإذكاء التوتر إعلامياً، مما زاد من قلق الأقليات بأنواعها المختلفة. ومن ثم لا نظن أنه سيحصل توافق ليبي بلا مصالحة مجتمعية حقيقية عبر تحقيق ما يسمى بالعدالة الانتقالية. بالاستناد إلى مبادئ شيكاغو ما بعد النزاعات، وهي تتلخص في سبعة مبادئ محاكمة المرتكبين للجرائم، واحترام الحق في معرفة الحقيقة، والاعتراف بالوضع الخاص للضحايا، واعتماد سياسة التنحية (العزل)، ودعم المبادرات الرسمية والمبادرات الشعبية لتخليد ذكرى الضحايا، ودعم الإجراءات والوسائل التقليدية والأهلية والدينية في التعاطي مع الانتهاكات السابقة، والمشاركة بالإصلاح المؤسسي لدعم سيادة القانون والحقوق الأساسية والحكم الرشيد¹.

3- تحدي العامل الخارجي

لا شك أن للعامل الخارجي أثراً كبيراً في ما تمر به ليبيا في الوقت الحالي من عدم الاستقرار وغياب الأمن وحضور العنف بأشعث صورته، ليزيد من الانقسام والتشظي وصعوبة تحقيق المصالحة الوطنية بين أطراف اللعبة السياسية الليبية.

منذ انطلاق الثورة الليبية في عام 2011، والآلة الإعلامية لبعض الدول العربية وتحديداً الخليجية تنفث سموم حقدتها، وتمارس تضليلاً وتشويهاً لكل قوى الثورة والداعمين لها، ولم تتردد هذه الدول في التحالف لمحاصرة قوى التغيير في ليبيا، أملاً منها في ترجيح كفة طرف على حساب طرف آخر سعياً لتحقيق أجنداتها في إطار التجاذب الكبير. ورغبة منها في السيطرة على الحركات المتشددة، وحرصها على كبح نفوذ جماعة الإخوان المسلمين في ليبيا، ناهيك عن سعي هذه الأطراف الجامحة إلى تبديد المخاوف الثورية على تخومها، وحشر الربيع العربي في زاوية ضيقة.

وفوق هذا، فقد عازمت هذا الدول وبقوة على التدخل في شؤون ليبيا الداخلية بعد أن تخلصت من النظام الاستبدادي، بتنسيق مخابراتي مع بعض النظم الغربية وتحديداً الولايات المتحدة، لتخريب المكتسب الثوري وتشويه صورته. لم تكتف بعض الدول الخليجية، بالمقاربات الإعلامية والمالية فحسب لمواجهة التغيير الثوري في ليبيا، بل ذهبت أبعد من ذلك بتقديم الدعم والعتاد العسكري في الصراع القائم بين قوى سياسية وعسكرية ليبية لصالح طرف دون آخر، مؤدية إلى مزيد من الاضطرابات العنيفة والفوضى السياسية والأمنية².

¹ عبدالحسين شعبان، العدالة الانتقالية: مقاربات عربية للتجربة الدولية،، مجلة المستقبل العربي، العدد413، تموز/يوليو2013، ص104.
² محمد عبدالحفيظ الشيخ، ليبيا بين الصراع السياسي والصراع المسلح: التحديات والآفاق، مجلة دراسات شرق أوسطية، السنة19، العدد71، ربيع 2015، ص19-20.

هناك محور عربي إقليمي، "قطر والسودان وتركيا" وُجّهت إليه اتهامات مباشرة من قبل حكومة عبدالله الثاني بدعم مليشيا "فجر ليبيا" بالأسلحة. ومنذ انطلاق ثورة 17 شباط/فبراير، لعبت قطر دوراً كبيراً في تمويل الثوار ومساندتهم ضد القذافي، ودعم المجلس الوطني الانتقالي، عبر الاعتراف المبكر به، لكن سرعان ما قامت بتعديل موقفها من خلال دعم شبكة من الثوار الإسلاميين والجماعات الإسلامية المتشددة، وتزويدها بالمال والسلاح. لكن في المقابل أيضاً رصدت تقارير عدة الدعم المالي واللوجستي الذي قدمته كل من دولة الإمارات العربية ومصر إلى الجيش الليبي بقيادة المشير خليفة حفتر، وأكثر من ذلك، فقد ذهب الدعم حد مشاركة طائرات إماراتية في قصف مواقع للقوات المناوئة لحكومة طبرق في العاصمة طرابلس في آب/أغسطس 2014¹.

وبالقدر الذي كان فيه التدخل الأجنبي في ليبيا حاسماً في الانتصار على النظام، فإنه أحدث أيضاً تغييرات خطيرة انعكست آثارها على البلاد والمجتمع في فترة ما بعد سقوط النظام والسعي إلى إقامة النظام السياسي الجديد. لقد أدى التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي مدعوماً بالمال والسلاح من بعض بلدان الخليج - قطر والإمارات في المقام الأول - إلى تعميق الاعتبارات والاختلافات القبلية والجهوية وتوظيفها بشكل سلبي من ناحية، وتحويل ليبيا إلى منطقة لممارسة النفوذ الأجنبي من ناحية ثانية. وهذا بدوره فتح الباب على مصراعيه لنمو وانتشار جماعات العنف والسلاح التي ساهمت في تلغيم الساحة الأمنية الليبية، حيث وجدت فيها التنظيمات المتطرفة بيئة مناسبة ومرتباً خصباً لممارسة أنشطتها الإرهابية.

رابعاً: مواقف الأطراف الإقليمية والدولية

منذ حدوث الانقسام الليبي في صيف 2014، لم ينقطع الاهتمام به إقليمياً ودولياً، فقد أبدت العديد من الأطراف رغبتها في التوسط بين الأطراف الليبية المتصارعة من أجل التوصل إلى اتفاق ينهي الانقسام والتشردم. وأكدت تلك الأطراف أن الاستقرار لن يتحقق إلا من خلال حوار ومصالحة وطنية بين كل أطراف اللعبة السياسية الليبية، وعبروا عن استعدادهم لتقديم الدعم اللازم من أجل التوصل لحل سياسي يُنهي الأزمة في ليبيا.

من جانبها، أعلنت تونس في 20 أيلول/سبتمبر 2017 عن بذل جهودها من أجل تقريب وجهات النظر بين الفرقاء الليبيين وتشجيعهم على الحوار والتفاهم لإيجاد تسوية سياسية شاملة في ليبيا. وخلال استقباله قائد الجيش الليبي المشير خليفة حفتر، أشار الرئيس التونسي الباجي قايد السبسي إلى أن ما يقع في ليبيا له تأثيرات مباشرة على الوضع في تونس، لهذا تسعى للتوسط لحل الأزمة والوقوف على مسافة واحدة بين جميع الأطراف. وأبرز السبسي حرص بلاده على عدم التدخل في الشأن الداخلي لليبيا ودعوتها المستمرة إلى ضمان وحدة ليبيا وأمنها واستقرارها. كما جدد تأكيده على ثوابت الموقف التونسي من الأزمة الليبية وتطرق إلى مرتكزات وأهداف المبادرة التي أطلقها تونس وانخرطت فيها الجزائر ومصر وحظيت بترحيب مختلف الأطراف الليبية وبدعم

¹ المرجع نفسه، ص 20-21.

ومساندة من القوى الدولية وشدد على أنّ حل الأزمة الليبية يبقى بيد الليبيين أنفسهم، موضحاً أن دور تونس ودول الجوار يقتصر على تسهيل الحوار وتشجيعه بين كافة مكونات الشعب الليبي وفي إطار من التعاون والتنسيق مع منظمة الأمم المتحدة لإنهاء الأزمة القائمة والبدء في ترتيبات العملية السياسية¹.

بخصوص الجزائر فقد كانت تدفع باستمرار نحو الحلول السلمية والحوارات السياسية، ودعم المصالحة الوطنية بين الفرقاء الليبيين أنفسهم، من خلال تعزيز الحوار السياسي الوطني، والإبقاء على مسافة واحدة من كل الأطراف، ودعم دور الأمم المتحدة في إدارة الحوار الليبي الليبي ورفض التدخل الخارجي في الشأن الداخلي الليبي الذي تتسبب في تجاذبات وتوترات، وأن المقاربة الجزائرية تعتمد على المصالحة والحوار بين الفرقاء الليبيين دون إقصاء من أجل تشكيل حكومة وفاق وطني تبسط سيطرتها على كامل التراب الليبي، وتعيد تأهيل الجيش والأمن، وهو ما سيعزز قوة الحكومة المركزية في مواجهة الإرهاب والجماعات المتشددة.

أعلنت الجزائر دعمها مبادرة السلم والمصالحة بين الأطراف السياسية الليبية بتاريخ 11 تموز/يوليو 2015، في مدينة الصخبرات المغربية كونها متوافقة مع الموقف الجزائري نحو دول الجوار وإستراتيجية تسوية الأزمات الإقليمية وتثبيت الاستقرار الإقليمي، إضافة إلى أنه متسق مع المسار العام للجهود الدولية بوساطة الأمم المتحدة الرامية إلى معالجة الأزمة بواسطة الحوار السياسي والتوافق المشترك بين الأطراف الرئيسية في النزاع الليبي الداخلي².

ولعب المغرب دوراً رئيساً ومؤثراً في الوساطة السياسية بين مختلف الأطراف الليبية، لإيجاد مخرج للأزمة الليبية ودعت المجتمع الدولي إلى بذل المزيد من الجهود لدعم وتشجيع الحوار الوطني بهدف الوصول إلى توافقات سياسية، وخاصة فيما يتعلق ببناء المؤسسات ونزع السلاح، وتحقيق المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية. وكان المغرب قد احتضن اتفاق الصخبرات الذي تم التوقيع عليه في كانون الأول/ ديسمبر 2015، وتبقى المغرب قوة داعمة للاستقرار في ليبيا رغم تراجع دوره في الآونة الأخيرة³.

أما الدور المصري فقد برز بشكل واضح بعد التدخل العسكري المباشر في الصراع السياسي الليبي الداخلي، من خلال الدعم المباشر لعملية الكرامة التي أعلنتها خليفة حفتر ضد الجماعات المناوئة له في أيار/مايو 2014، تحت مبررات مكافحة الإرهاب والتطرف، وكذا احتواء تمدد تنظيم داعش نحو أوروبا انطلاقاً من ليبيا، وكذلك الاتهامات المصرية المتكررة بدعم الجماعات الإرهابية الليبية للتطرف وعدم الاستقرار في مصر عن

¹ المصالحة والحوار محور لقاء حفتر بالرئيس التونسي، أخبار ليبيا، 18 أيلول/ سبتمبر 2017، <https://www.libyaakhbar.com/libya-news/433416.html>.

² عبدالرحمن أميني، مشاورات ليبية - جزائرية حول سبل تجسيد المصالحة الوطنية بوابة الوسط، 10 أيلول/ سبتمبر 2017، <http://www.alwasat.ly/ar/news/libya/152340>

³ الأزمة الليبية إلى أين؟ فريق الأزمات العربي، (عمان، مركز دراسات الشرق الأوسط)، العدد الثالث عشر، آذار/مارس 2017، ص 14.

طريق تهريب الأسلحة. كما دعمت مصر برلمان طبرق والجيش الوطني الليبي الذي يقوده خليفة حفتر والدعوة إلى تسليحه ورفض الحوار مع الجماعات التي تصنّفها بالإرهابية من ضمنها جماعة الإخوان المسلمين.

غير أن مصر دعمت اتفاق الصخيرات ونادت بالحل السياسي في الأزمة الليبية واستقبلت القاهرة في كانون الثاني/يناير 2017 رئيس حكومة الوفاق الوطني والمجلس الرئاسي فايز السراج، وهو ما يمكن أن يؤشر إلى تحول في الموقف المصري من الأزمة الليبية باتجاه إجراء تعديلات على اتفاق الصخيرات، بما يضمن إشراك حفتر بشكل أو بآخر في السلطة¹.

أما السودان فقد أبدى تأييده لحكومة الوفاق الوطني والقوات المتواجدة في المنطقة الغربية، إلا أن موقفها تراجع في الآونة الأخيرة لتلعب دور الوساطة بين الأطراف الليبية المتنازعة نتيجة الضغوطات المصرية. وتعد الإمارات لاعباً مؤثراً وفاعلاً في ليبيا من خلال تقديم الدعم السياسي والعسكري لحكومة طبرق وقوات خليفة حفتر. في المقابل تدعم قطر حكومة الوفاق الوطني والميليشيات المسلحة المتواجدة في المنطقة الغربية².

ويمكن تحديد مواقف الأطراف الدولية في موقف الولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي ذات الوزن الثقيل لاسيما إيطاليا وفرنسا وبريطانيا وألمانيا، فقد أجمعت هذه الدول على مجموعة من الأفكار التي تشكل المقاربة الدولية لحل الأزمة الليبية، ويأتي على رأسها محاربة الإرهاب والتطرف، واعتماد الحوار السياسي بين الأطراف الليبية كطريق وحيد لحل لإنهاء الأزمة الليبية وتحت رعاية الأمم المتحدة ورفض التدخل العسكري لدعم طرف ضد طرف آخر، الذي من شأنه أن يطيل أمد الأزمة ويعمق النزاع الأهلي، ويخلق بيئة مناسبة ومرتعة خصباً لنمو وانتشار التنظيمات الإرهابية.

تركزت جهود الولايات المتحدة في فترة إدارة الرئيس أوباما على دعم جهود الأمم المتحدة من أجل إيجاد حل سياسي للأزمة الليبية، استناداً إلى اتفاق الصخيرات، وفي ذات السياق، حث الأطراف الإقليمية على عدم التدخل لدعم طرف ضد طرف آخر بالسلح والعتاد. وبخصوص الموقف الأمريكي في عهد ترامب فإنه مازال غير واضح المعالم. وإن كانت هناك مؤشرات تفيد بأن إدارة ترامب سوف تركز على أولوية محاربة الإرهاب والتنظيمات المتطرفة في ليبيا³.

تعدّ إيطاليا داعم رئيس للاستقرار في ليبيا، وضد ما تمثله قوات حفتر من فوضى يمكن أن تنتهي إليها الأزمة الليبية، فإيطاليا تعتبر ليبيا بحكم تاريخها الاستعماري والقرب الجغرافي والمصالح الاقتصادية منطقة ذات أهمية خاصة في مجالها الحيوي. أما الموقف الفرنسي فهو متناغم مع الموقف المصري والإماراتي من البداية، في

¹ زاوشي صورية، الأزمة الليبية والقوى الدولية، وجهات نظر متباينة ومصالح متنافسة، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 49-50، شتاء - ربيع 2016، ص 150-151.

² الشيخ، ليبيا بين الصراع السياسي والصراع المسلح، ص 21.

³ هاني خلاف، الخريف الليبي بين مسؤولية الأطراف الليبية، ومسؤولية الأطراف الدولية والعربية، مجلة شؤون عربية، العدد 170، القاهرة، خريف 2017، ص 40.

دعم قوات خليفة حفتر. وأصبحت روسيا مؤخراً تلعب دوراً قريباً من الدور الفرنسي وتنسق بشكل واضح مع كل من مصر والإمارات.

ورحبت بريطانيا بالخطوة الإيجابية للرئيس السراج والمشير حفتر، وباستعدادهما على الانخراط في حوار بناء يهدف للخروج بحل سياسي للأزمة الليبية. ودعت الطرفين إلى اغتنام الفرصة لتمهيد الطريق أمام المصالحة والوحدة في ليبيا.

وقدم المبعوث الأممي إلى ليبيا غسان سلامة مبادرة جديدة لاقتراح تعديلات على اتفاق الصخيرات الذي أبرم عام 2015، من أجل البحث عن آلية لحلحلة الواقع السياسي في البلاد. وتسعى الأمم المتحدة لحشد الدعم الدولي من أجل إيجاد مسعى جديد لكسر الجمود السياسي في ليبيا، ووضع حد للاضطرابات التي شهدتها البلاد منذ عام 2011. وقد طُرحت المبادرة على الفرقاء الليبيين وكذلك على الأطراف الإقليمية القادرة على التأثير على بعض الأطراف الليبية من أجل إيجاد صيغ توافقية بين الليبيين للخروج من حالة الجمود التي أصابت العملية السياسية منذ سنوات¹.

رابعاً: آفاق المستقبل

يبدو أن مسارات الحوار والمصالحة مازالت تعاني من التلكؤ في خطواتها، ومازالت بعض الأطراف السياسية الليبية منغلقة على نفسها، أو ليست منفتحة بشكل كامل على الأطراف الأخرى، إما لأسباب تتعلق باختلاف الرؤى، أو بسبب العناد السياسي فيما بينها. ومازالت روزنامة المصالحة مفتوحة ومستمرة وتنتقل من دولة إلى أخرى. وليس ثمة ما يشير بأن فرص تجسير الهوة بين المواقف والبرامج المتناقضة متاحة، أو ما يوحي بأن الأطراف الليبية قد جنحت لتغليب المصلحة العليا على المصالح الخاصة. والأهم من ذلك كله هو أن النخب السياسية والتحالفات الاجتماعية معها تعلم أن ليس من مصلحتها إجراء مصالحة حقيقية طالما أن مؤسسات الحكم لا تنفصل عن آليات توزيع المناصب والامتيازات والعوائد المالية. ولذلك ظلت هذه النخب على رفضها القاطع لقبول مبدأ الشراكة في الحكم، حيث يرى كل طرف أن ما يحققه التفرد له بالحكم من منافع عبر تقاسم النفوذ والتأثير (أي الصراع) هو أعظم مما يتحقق له عبر التوافق والتفاهم مع الطرف الآخر، ما يفسر تشبث كل طرف بإستراتيجية التنافر مع الآخر لما يحققه له ذلك من مكاسب.

إن تحقيق المصالحة الحقيقية يستوجب وضع خارطة طريق ليبية واضحة مبنية على أسس علمية وواقعية وبرؤية سياسية، تحدد أساسيات المسألة الوطنية وخطوطها العريضة، تُلزم جميع الأطراف وتكون مُحصنة من الفتوية والاستثناء ومن إغراءات الحكم، مع عدم تسييس الجيش وإبعاده عن دائرة التأثير السياسي، ويعد ملف قيادة الجيش وهو الملف الأهم وراء عرقلة المصالحة.

¹ شريف زيتوني، بدء الحوار الليبي بتونس وتتواصل جلساته حتى الاثنين القادم، بوابة أفريقيا الإخبارية، 27 أيلول/ سبتمبر 2017.

<http://www.afrigatenews.net/content/>

إن أول الخطوات تبدأ بإعادة ملف المصالحة إلى الليبيين، والتعامل معه كملف ليبي داخلي، ومن ثم امتلاك الإرادة الذاتية الصادقة لإنجاحها، وعدم الرضوخ للإملاءات الخارجية. وفي ظل قيادات تعمق الانقسام، وتقسّم ولا توحد، لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تفضي إلى مصالحة قابلة للحياة، وتتمتع بالثبات والديمومة. نستنتج أنه لا يوجد تقارب بظل المعوقات الداخلية والخارجية، فالمصالحة الليبية للأسف الشديد تبدو بعيدة المنال في الوقت الحاضر.

لا يمكن تجاوز عقبة المقاربة الخارجية والصعوبات التي تخلفها بدون العمل على كسر حاجز العامل النفسي بكل آثاره السابقة وتجاوز عقبة المصالح الضيقة الفئوية والمناطقية، ولن يتأتى ذلك بدون جلوس ومكاشفة على دائرة المصالح الوطنية ولغة الحوار السلمية بكل متغيراتها وحساباتها للنأي بليبيا عن مخلب التأثير الخارجي السلبي وحاجتها إلى بناء تجربة تصالحية تقوم على الحوار المسؤول، وهي ضمن الآليات الناجعة إذا توفرت الإرادة الصادقة، والنوايا السليمة، وإيمان كل طرف من الأطراف بأنه لا يمكن تجاوز الطرف الآخر والغائه، وإيجاد صيغ مقبولة تحمي مصالح كل الفرقاء وفق منطق الشراكة الوطنية، خصوصاً وأن ليبيا بما تملكه من روافع اقتصادية كبيرة كفيلا بأن تحرر الليبيين من مآسير الأجندة الخارجية الخطيرة والسلبية على ليبيا وسيادتها ومصالحها الحيوية¹.

إن نجاح المصالحة يتوقف على مدى استعداد الأطراف المتنازعة للدخول فيها، وتخليها عن تقديم الشروط التعجيزية وتقديم التنازلات والتضحيات من أجل إنجاحها بعمل وطني شامل يتجاوز سلبيات واستقطابات الحرب وتصفية الحسابات، وينأى بالبلد عن الصراعات السياسية والإيديولوجية، وثمنها الباهظ على السلام الاجتماعي والتنمية والاستقرار والوحدة الوطنية، والتخلص من إرث القذافي على كل المستويات.

إن استمرار الأمور كما هي عليه، من مفاهيم مغلوطة، وتعقيدات نفسية ذاتية، وتدخلات إقليمية ودولية، وثقة مفقودة، واستمرار طريق المراوغة والمماطلة، والمناورات الإعلامية، وما صاحب ذلك من سلبيات، سيغلق أفق المستقبل، بما يسهم في تعثر المصالحة دون إحراز أي تقدم ودون التوصل إلى حلول جذرية تنهي الأزمة الراهنة التي تدمر البلد ومستقبلها، وهو ما تدفع به بعض الأطراف المستفيدة من استمرار الأوضاع كما هي عليه.

لذلك من المستبعد فيما يبدو أن يصل الفرقاء الليبيين في الوقت الراهن إلى مصالحة تفضي إلى شراكة، قبل أن يراجع كل طرف منهما (أهدافه، ومواقفه، ومشروعه السياسي، وآليات عمله) بما يسمح بتقارب وطني حقيقي ولو بالحد الأدنى، وبإعادة الثقة بين الأطراف المتنازعة والحد من التدخلات الخارجية السلبية الإقليمية والدولية.

¹ محمد عبدالحفيظ الشيخ، الحوار الليبي في الرباط ... تحديات المصالحة، القدس العربي، 16 آذار/ مارس 2015.

<http://www.alquds.co.uk/?p=311008>

وفي ضوء ما تقدم، وأخذاً في الاعتبار السياقات المحلية والإقليمية والدولية، تجد المصالحة الليبية نفسها اليوم أمام ثلاثة سيناريوهات محتملة، هي:

أن يمضي الأطراف في المصالحة مراعاة للمصالح العليا للشعب الليبي، وأن يتجاهل الأطراف المحلية أي ضغوطات خارجية إقليمية والدولية، وأن يتم التوصل إلى توافق سياسي بين الأطراف الليبية المتصارعة على أرضية اتفاق الصخيرات يؤدي إلى انتخابات جديدة في ليبيا وهو السيناريو المفضل.

أن يؤدي السير قدماً في الاتفاق إلى انشقاقات جديدة بين القوى والأحزاب السياسية الليبية، مما سيجعل الوضع الليبي أكثر تعقيداً من المرحلة السابقة.

أن يتعثّر الاتفاق في المراحل القادمة، ويعود الحال إلى نقطة الصفر، مع تعميق حالة الإحباط في الشارع الليبي.

في ظل معطيات الوضع الراهن، والتعقيدات القائمة محلياً وإقليمياً ودولياً، تبدو فرص السيناريوهات الثلاثة قائمة ومفتوحة، ويصعب ترجيح فرص نجاح أي منها، مع وجود أفضلية نسبية لصالح سيناريو الحل السياسي، لكن الأمر منوط بإرادة القوى الليبية المتصارعة بالدرجة الأولى، وإرادة الأطراف الإقليمية والدولية الفاعلة في الصراع الليبي.

خامساً: حلول مقترحة لإنهاء الانقسام وتحقيق المصالحة

إن فرص نجاح المصالحة مرهونة بتجاوز التحديات والعقبات السالفة الذكر، وإن كان هذا الهدف يتعلق، أيضاً بحقيقة أن الليبيين لم يتوصلوا بعد إلى تبني رؤية مشتركة لمجتمع ديمقراطي ممثل للجميع. إن مواجهة تحدي الانقسام تفرض على الليبيين ممارسة أكثر إيجابية ترتقي فوق المصالح الضيقة والآنية. تلك شروط ضرورية وجوهرية لتوفير البيئة المناسبة والرؤية الشاملة الواضحة والتوافقية لبناء المجتمع والدولة من جديد بمشاركة الجميع، وللجميع، من أجل الحاضر والمستقبل، وهو أقل تعبير عن تقدير قيمة التضحيات ودماء الشهداء، وأصدق تعبير عن الوفاء لهم.

لا يمكن أن يتحقق ذلك إلا بعد المصالحة مع الذات لكبح ما تختزنه من نزعات إقصائية تحول دون القبول بالآخر والتعايش معه، وسط إصرار بعض الأطراف على مواقفها. وستبقى حالة الانقسام التي يعيشها الليبيون ما لم يتم تشكيل إطار سياسي جامع يتبنى ميثاق وطني موحد يحوي القواسم المشتركة. وهو ما يتطلب إعادة النظر في التعديلات المقترحة على اتفاق الصخيرات من جديد وربما كان الأفضل لو يتم الاتفاق على إجراء انتخابات جديدة، والأنجح أن يتم تشكيل قائمة موحدة تضم معظم القوى والأحزاب السياسية بحيث تضمن تمثيلاً أكثر دقة للشرائح الحزبية والاجتماعية المختلفة وعدم هيمنة حزب واحد على المعادلة السياسية، مع عدم تسييس الجيش وإبعاده عن دائرة التأثير السياسي. حينها سيكون من الممكن الحديث عن تشكيل حكومة وحدة وطنية تضطلع بمسؤولية إدارة الشأن العام الليبي دون الخضوع للضغوط الخارجية الإقليمية والدولية.

وهذه بعض المقترحات التي تساهم في إنهاء الانقسام وتحقيق المصالحة:

1- دعم وتطوير مؤسسات العدالة الانتقالية وتطبيق مبادئ إنصاف الضحايا وجبر الأضرار. وهي لازمة للانتقال إلى مرحلة تكون فيها الجروح قد التأم، وتحققت فيها العدالة، وفتحت كل ملفات الانتهاكات، وبدأت الخطوات الجدية للإنصاف والعقاب. وهذا يتطلب إنشاء لجان وطنية قانونية لتقصي الحقائق وإجراء محاكمات عادلة لمتهمي القانون.

2- أن تتحمل الأطراف الليبية مسؤولية حفظ وحدة البلاد والحيلولة دون تقسيمها على أسس سياسية أو جغرافية وقبلية، لتجنب الأخطار الكبيرة التي يمكن أن تترتب على تمزيق وحدة البلاد.

3- الوقف الفوري لكل الأعمال القتالية، والسعي الجاد لإنجاح الحل السياسي، وتحقيق المصالحة الوطنية، وإبداء النوايا الحسنة والمرونة الكافية لإنجاز توافق يحقق الشراكة الوطنية ويوقف استنزاف مقدرات البلاد، بما يفتح آفاق المستقبل للنهوض والتقدم.

4- بسط سيادة الحكومة المركزية على مؤسسات الدولة السيادية، والعمل على بناء الأجهزة الأمنية والعسكرية على أسس وطنية تغيب وتنصهر فيها الأبعاد المنطقية والجهوية والقبلية.

5- توقف بعض الأطراف الإقليمية ودول الجوار عن دعم الأطراف الليبية المتصارعة بالسلح والعتاد، والدفع باتجاه إنجاح الجهود السياسية، وإنجاح حكومة الوفاق الوطني، ومعالجة كل الإشكالات بين الأطراف الليبية عبر الحوار السياسي بعيداً عن الاحتكام للغة السلاح.

6- التزام الأطراف الدولية بمخرجات الاتفاق السياسي، وعدم التعاطي مع أي طرف غير حكومة الوفاق الوطني، والتوقف عن تقديم الدعم للأطراف الخارجة على الاتفاق تحت غطاء التدريب الخبراء العسكريين، كما تبين أكثر من مرة في الآونة الأخيرة. وهو ما أظهر عدم التزام وجدية بعض الأطراف الدولية في احترام الاتفاقات التي تم التوصل إليها برعاية الأمم المتحدة.

7- زيادة الجهود من أجل إنجاح الاتفاق السياسي وحكومة الوفاق الوطني، اللذين حظيا برعاية أممية، والضغط على الأطراف الليبية المعطلة للاتفاق، وكذلك على الأطراف الإقليمية الداعمة لتلك الأطراف، للقبول بصورة فعلية بالاتفاق. لذلك، ينبغي أن تتعمق جهود المصالحة وتتوسع خلال المرحلة القادمة، لاغتنام الفرصة بهدف تعزيز القدرات الليبية على تحقيق المصالحة السياسية والاجتماعية على كل المستويات. فالفرصة السانحة لمثل هذه الجهود قد لا تبقى متاحة إلى أجل غير مسمى.

خاتمة

يتبين لنا من خلال ما تقدم أن ثمة تحديات تواجه عملية المصالحة الوطنية في ليبيا وتقف عائقاً كبيراً أمام تقدمها، وكلما لاح في الأفق إمكانية تحقيقها، تبرز عقبات جديدة تمنع ذلك. لقد خلقت تركة القذافي تحديات

هائلة سوف تجعل تجاوز العقبات صعباً، وهو ما سيجعل المصالحة الاجتماعية أكثر صعوبة رغم أهميتها وضرورتها لإعادة الإعمار وإرساء الديمقراطية وبناء المجتمع والدولة في نهاية المطاف.

زاد الأمر سوءاً أن هناك أطراف عربية وإقليمية لازالت تعبت بالمشهد الليبي وتمارس دور تعطيلي لمسار المصالحة من خلال محاولة طي صفحة اتفاق الصخيرات وفرض أمر واقع جديد في ليبيا. وهو ما يدعو إلى التفكير الجاد وبعبارات أكثر التزاماً وضع خارطة طريق مبنية على أسس واضحة وبرؤية سياسية بعيداً عن التدخلات الخارجية في الشأن الداخلي الليبي، كأن يركز الليبيون على بناء منظومة أمنية على أسس وطنية تكون مهمتها حماية العملية السياسية والسير قدماً في المطالب الإصلاحية السياسية والاقتصادية.

إن ما تحتاج إليه ليبيا اليوم قيادة سياسية جديدة تؤمن بالمهمة، وتستطيع مواجهة التحدي في مهمة تاريخية لا مجال فيها للنزعات الفئوية، وتُطوّر مشروعاً خالياً من نزعة الثأر والانتقام والإقصاء، وتتخذ من التوافق السياسي أساساً له، وتستطيع هذه القيادة التعامل مع ميراث عدم الثقة الذي ورثته القوى السياسية منذ ما قبل سقوط نظام القذافي وما بعده، وكيفية صياغة عقد سياسي اجتماعي جديد بالاستناد إلى دستور يمثل خارطة لتنظيم الحياة السياسية.

يبدو أن النخب السياسية بتوليقاتها الحالية وثقافتها وسلوكها لم يعد في جعبتها ما تقدمه في سبيل طي صفحة الانقسام وإنجاح المصالحة، فمجمّل المؤشرات التي صدرت عن هذه النخب واستجاباتها لاستحقاقات المرحلة الراهنة كانت سلبية، ولا تبشر بكثير من التفاؤل، كما أن هذه النخب لن تتردد في اللجوء إلى كل السبل والوسائل مهما كانت بشعة وغير إنسانية وحتى غير واقعية، (التحالقات العبثية). للاحتفاظ بسلطة ليس لها حق أبدي فيها. وأن هناك أملاً ضعيفاً في اقترابات تنتهجها بعض الأطراف المحلية المدعومة خارجياً لحلحلة الأزمة المتفاقمة وإنهاء حالة الانقسام وإنجاح المصالحة، والتي لا يمكن أن تكون واقعية إلا في حالة كانت هناك روافع قوية يترجمها الشارع الليبي تضع هذه الأطراف أمام خيار التصالح الذي لا مفر منه.

البارادبلوماسية: دور الوحدات دون الدولة في السياسة الخارجية

Paradiplomacy :The Role of Sub-State Units in Foreign Policy

علي حسين حميد

أستاذ الاستراتيجية المساعد

كلية العلوم السياسية/جامعة النهريين

إيناس عبد السادة علي

أستاذ الدراسات الدولية

المساعد كلية العلوم السياسية/جامعة بغداد

ملخص

ظهر مصطلح البارادبلوماسية (Paradiplomacy) في بداية ثمانينيات القرن العشرين بطريقة تجريبية أساسية وبسيطة ضمن حقل التحليل السياسي المقارن للدول الفيدرالية والنظرية المتجددة للفيدرالية، لاسيما فيما يتعلق بالعلاقات بين الحكومات الفيدرالية والدول الموحدة، وبالتحديد بمسائل السياسة الخارجية. ومنذ ذلك الحين، شهد مصطلح البارادبلوماسية منعطفاً حاداً في الأدبيات الأكاديمية المتعلقة بالمشاركة الدولية للحكومات اللامركزية. ولوجاً للقرن الواحد والعشرين برزت الوحدات دون الدولة باعتبارها من أهم العناصر الفاعلة في كل من الساحتين الوطنية والدولية.

وتهدف هذه الدراسة، ومن خلال قراءة لأهم الأدبيات والتجارب العملية، بيان مدى تأثير تطبيق البارادبلوماسية بأعطاء الوحدات الإقليمية المكونة للدولة صلاحيات أكبر في مجال السياسة الخارجية من حيث صنعها وإتخاذ القرار فيما يتعلق بالشؤون الخارجية، على عملية صنع السياسة الخارجية في الدول التي لها نُظْم حكم لامركزية كونها دولاً فيدرالية (إتحادية)، وعلى فاعلية السياسة الخارجية نفسها، في عصر أحدثت فيه العولمة تحولات في وظيفة الدولة ونطاقها. فعلى الرغم من أن السياسة الخارجية هي وظيفة الدولة المركزية وواحدة من أكثر مهامها غير القابلة للتوزيع والتجزئة، إلا أن هذه المهمة أو الوظيفة تشهد نوع من التحول بفعل تطبيقات البارادبلوماسية، مع ذلك يصعب تكوين صورة نهائية عن تأثير هذه التطبيقات في عملية صنع السياسة الخارجية المناطة تقليدياً للدولة المركزية.

الكلمات المفتاحية: البارادبلوماسية، الدبلوماسية التقليدية، السياسة الخارجية، اللامركزية، الفدرالية.

المقدمة

تعدّ القدرة على إدارة العلاقات الخارجية واحدة من النشاطات الأولية والرئيسة للدولة المستقلة ذات السيادة، عليه، كانت السياسة الخارجية على الدوام مسؤولية السلطة المركزية لأنها وظيفة مهمة من وظائف الدولة التي تتطلب تقديم مواقف موحدة تجاه باقي الدول. ولما كانت الدبلوماسية ما هي إلا أداة من أدوات السياسة الخارجية، جنباً إلى جنب مع اللجوء للقوة كوسيلة أخرى لتحقيق أهداف السياسة الخارجية، فإن الأمر انسحب بالنتيجة على الدبلوماسية بعدها حكراً على السلطة المركزية.

وإذا كان هذا الأمر لا يطرح مشكلة أو جدلاً ممتداً وعميقاً حول صلاحيات السلطة المركزية أو الحكومة المركزية في الدول ذات نظام الحكم المركزي الذي يتمتع بإدارة جميع السلطات، إلا أن الأمر يختلف ويطرح تحديات كبيرة في الدول ذات نظام الحكم اللامركزي أو الدول الفيدرالية، حيث تتشارك الحكومة الفيدرالية والوحدات المكونة مسؤولية إدارة الدولة بالتوافق ووفق ما يقره الدستور الاتحادي.

وعلى الرغم من استمرار الموجات الفيدرالية، وأعطاء الوحدات الفيدرالية صلاحيات ومسؤوليات واسعة لإدارة شؤونها، بقت صلاحيات إدارة الشؤون الخارجية وصنع السياسة الخارجية ووظيفة مركزية بامتياز، مع ذلك شهدت السنوات الأخيرة زيادة أنخراط الحكومات المحلية والإقليمية في السياسة العالمية وإدارة العلاقات الخارجية، سواء الإقتصادية أو السياسية، مع الدول الأخرى أو مكونات الدول الأخرى.

وهكذا شهدت الفيدرالية كشكل للدولة واللامركزية كنظام حكم، موجة تطور جديدة أسهمت في تقدمها العولمة التي جعلت من الوحدات المكونة للدول الفيدرالية أكثر أنخراطاً في النشاطات الدولية، وأصبحت تُعدّ، بشكل أو بآخر، من اللاعبين في الساحة السياسية العالمية.

لقد أطلق على هذه الموجة أو هذا الشكل الجديد من التطور الفيدرالي، مصطلح البارادبوماسي والذي يشير حسب تعريف الويكيبيديا إلى العلاقات الدولية التي تُدار من قبل حكومات فرعية، إقليمية، أو غير المركزية، لتعزيز مصالحها الخاصة الإقتصادية والثقافية والسياسية، الأمر الذي أعطاها، بالمحصلة، صلاحيات عقد اتفاقيات ومعاهدات مع كيانات سياسية أخرى في أي مجال من المجالات المذكورة.

وتهدف هذه الدراسة، ومن خلال قراءة لأهم الأدبيات والتجارب العملية، بيان مدى تأثير تطبيق البارادبوماسي بأعطاء الوحدات الإقليمية المكونة للدولة صلاحيات أكبر في مجال السياسة الخارجية من حيث صنعها وإتخاذ القرار فيما يتعلق بالشؤون الخارجية، على عملية صنع السياسة الخارجية في الدول التي لها نُظْم حكم لامركزية كونها دولاً فيدرالية (إتحادية)، وعلى فاعلية السياسة الخارجية نفسها، في عصر أحدثت فيه العولمة تحولات في وظيفة الدولة ونطاقها.

وهذا الأمر الأخير يدفعنا إلى التساؤل عن مدى ونطاق هذه الصلاحيات وتأثيرها على عملية صنع السياسة الخارجية الموحدة للدولة تجاه الدول الأخرى. فعلى الرغم من أن السياسة الخارجية هي وظيفة الدولة المركزية

وواحدة من أكثر مهامها غير القابلة للتوزيع والتجزئة، إلا أن هذه المهمة أو الوظيفة تشهد نوع من التحول بفعل تطبيقات البارادبلوماسية، مع ذلك يصعب تكوين صورة نهائية عن تأثير هذه التطبيقات في عملية صنع السياسة الخارجية المناطة تقليدياً للدولة المركزية.

وهذه هي الفرضية التي يحاول البحث التأكد من صحتها أو دحض مقولات المنبرين للدفاع عنها.

أولاً: في معنى البارادبلوماسية.

ظهر مصطلح البارادبلوماسية (Paradiplomacy) في بداية ثمانينيات القرن العشرين بطريقة تجريبية أساسية وبسيطة ضمن حقل التحليل السياسي المقارن للدول الفيدرالية والنظرية المتجددة للفيدرالية، لاسيما في أدبيات أمريكا الشمالية حول الأشكال المعاصرة للفيدرالية أو "الفيدرالية الجديدة"، والأنشطة الأشكالية للدوائر الاتحادية، لاسيما فيما يتعلق بالعلاقات بين الحكومات الفيدرالية والدول الموحدة، وبالتحديد بمسائل السياسة الخارجية. ومنذ ذلك الحين، شهد مصطلح البارادبلوماسية منعطفاً حاداً في الأدبيات الأكاديمية المتعلقة بالمشاركة الدولية للحكومات اللامركزية، والتحليل النقدي ما بعد الحدائوي الأحدث للدبلوماسية.¹

لقد شهد العقدين الأخيرين من القرن العشرين مشاركة متزايدة للحكومات الإقليمية في المجال الدولي، نتيجة للتغيرات الحاصلة على مستوى الدولة والنظام الدولي، والتطورات السياسية والاقتصادية ضمن الأقاليم نفسها. فقد قوضت العولمة من قدرة الدولة على إدارة أقليمها، الأمر الذي أعطى للأقاليم دوافعاً اقتصادية وسياسية وثقافية للتوجه نحو الخارج.²

يمكن تعريف البارادبلوماسية على أنها "مشاركة الحكومات غير المركزية في العلاقات الدولية من خلال إقامة اتصالات دائمة أو مؤقتة مع شعب أجنبي أو كيانات خاصة، بهدف تعزيز القضايا السوسيواقتصادية والثقافية، أو أي بعد خارجي آخر".³ وبذلك فإن المصطلح يشير إلى "قدرة الكيانات الفرعية (Sub-State) على ممارسة السياسة الخارجية، ومشاركتها في المجال الدولي لمتابعة مصالحها الدولية الخاصة".⁴

وإذا ما كان العرف قد درج على عدّ القدرة على تنظيم العلاقات الدبلوماسية واحدة من الميزات الرئيسة للدولة السيادية، فإن هذه الظاهرة السياسية الجديدة التي تعبر عن الأنهماك الدولي المتزايد للحكومات

¹ -Inaki Aguirre, Making sense of Paradiplomacy? An Intertextual Enquiry about a Concept in Search of a Definition. Regional and Federal Studies, vol.9, no.1, 1999, p (185, 187).

² -Michael Keating, Regions and International Affairs: Motives, Opportunities and Strategies, Regional and Federal Studies, ibid, p (1).

³ -Noe Cornago, Diplomacy and Paradiplomacy in the redefinition of International Security: Dimentions of Conflict and Co-operation, Regional and Federal Studies, ibid, p (40).

⁴ -Stefan Wolff, Paradiplomacy: Scope, Opportunities and Challenges, The Bologna Center Journal of International Affairs, vol.10, Spring 2007, p (141).

اللامركزية تطرح تحديات مفاهيمية وعملية. فمن وجهة النظر المفاهيمية، لم تهتم دراسات العلاقات الدولية بالكيانات الفرعية، وتعدّها موضوعات للعلاقات الدولية.¹

ومن الناحية العملية، فإذا ما كانت الدبلوماسية احتكاراً حصرياً للدولة المركزية، ويصح القول أيضاً حين الحديث عن الديمقراطية اللامركزية، فإن تطبيق البارادبلوماسية يُعدّ أنتقاص خطير من سلطة الحكومات في إدارة سياسة خارجية متماسكة، الأمر الذي يعطي لدولة أخرى أو فواعل من غير الدول الفرصة للإفادة من الأنقسامات الداخلية.²

وعليه، فإن إدعاء الدول بالسيادة وبحقها الفريد في التعامل مع لاعبين آخرين في المجال الدولي، سوف يفرغ من محتواه، وربما يتقوض على نحوٍ خطير، إذا توجب عليها أن تتقاسم هذا الأمتياز الحصري،³ لذا فإن الكيانات اللامركزية، التي تقدم نفسها على الساحة الدولية دون الحاجة لتوسط الدولة، ستواجه مقاومة شديدة من المؤسسات الوطنية.⁴

ثانياً: تطور الدبلوماسية التقليدية.

الدبلوماسية، حسب جون بيليس وستيف سميث، من تلك المصطلحات الغامضة المستخدمة في دراسة السياسة العالمية والتي يمكن أن تكون لها معانٍ شتى، حسب المستخدم والاستخدام. وهما يريان أن الدارس الأمين سيتمكن من العثور على استعمالات لهذا الاصطلاح تكون عامة إلى درجة تكاد تكون فيها الدبلوماسية مترادفة على وجه التقريب (ترادفاً تاماً أو يمكن استخدامها بدلاً من) لكل من "العلاقات الدولية" أو "السياسة العالمية" أو "السياسة الخارجية"؛ وعلى سبيل المثال بالإمكان إيجاد دلالات كثيرة للمصطلح من قبيل دبلوماسية القوى الكبرى، دبلوماسية القمة، دبلوماسية الأزمات التي يظهر أنها تصف وتميز عملية أوسع مما قد تشير إليه مناقشة بحثية محددة لجانب واحد من الدبلوماسية.⁵

غير أن التسمية ليست بذات القدر من الأهمية إذا ما جرى مقارنتها بالسمات المميزة لها والتي يلخصها بيليس وسميث بشكل مختصر ومفيد تحت عنوان (البنية والعملية وجدول الأعمال وهي تتصل بشكل واسع بمن يعمل في حقل الدبلوماسية وكيفية تنظيم النشاط الدبلوماسي، ومادة الدبلوماسية).⁶

¹-Ibid, p (141).

²-Aguirre, op.cit, p (199).

³-Wolff, op.cit, p (142).

⁴-Andre Lecours, Paradiplomacy: Reflections on the Foreign Policy and International Relations of Regions, International Negotiation, vol.7, 2002, p (109).

⁵-جون بيليس وستيف سميث، عولة السياسة العالمية، مركز الخليج للأبحاث، دبي ط ١، ٢٠٠٤، ص (٤٤).

⁶-المصدر السابق، ص (٤٥).

بحلول القرن العشرين تعرضت الدبلوماسية التقليدية لهجوم أستند، حسب هانز مورجنثاو، على مجموعة من العوامل¹:

1. مسؤوليتها عن الكوارث السياسية التي لحقت بالبشرية في المراحل التي فرضت فيها أساليبها، والمنطق يقول بوجود أستبدال الأساليب التي يثبت عدم صحتها.
2. أن الدبلوماسية التقليدية تتعارض مع مبادئ الديمقراطية، لذلك كان على الدبلوماسية أن تكون منفتحة وخاضعة للفحص في كل عملياتها.
3. أن الدبلوماسية التقليدية بشكلياتها غير ذات جدوى ومضیعة للوقت ومتعارضة بمساوماتها مع المبادئ الاخلاقية.

وضمن هذا الإطار أقتضت الحاجة إلى تحديث الممارسة الدبلوماسية وأدواتها بما يتناغم ويستجيب لعالم أضحى مخترقاً من كل جهاته، وتتحكم به أدوات هي غير تلك التي شهدتها العقود الماضية، وذلك بالأهتمام ببعض الجوانب الأساس التي أستجدت على الساحة الدولية ومنها ثورة المعلومات والموجات الديمقراطية والفيدرالية الجديدة وما نجمت عنه من لا مركزية السلطات وبروز دور الكيانات الفرعية في السياسة الخارجية.

على الرغم من أن بنية الدبلوماسية الجديدة ظلت متطابقة في الشكل للدبلوماسية التقليدية إلى درجة أن الدول/الحكومات أستمرت في تمثيلها الأوحد في النظام الدبلوماسي، إلا أن جملة من التغيرات حصلت خلال النصف الثاني من القرن العشرين أثرت على طريقة تفاعل الأمم مع بعضها وعلى إدارة شؤونها الخارجية. لقد وضع مارشال سلسلة أسماها (الغزوات) للجهة السياسية كمنطلق للتفكير وتحليل هذه التغيرات، وهذه الغزوات:²

1. الغزو الاقتصادي المتمثل بزيادة الاعتماد المتبادل والتغلغل المتبادل، الأمر الذي أدى إلى تغيير جذري في خلفية إدارة الشؤون الخارجية.
2. غزو "الاهتمام والمشاركة الشعبية" الذي جعل من الرأي العام مصدر اهتمام رئيس ومكسباً أساس في إدارة السياسة الخارجية.
3. غزو تقرير المصير وما نجم عنه من أنتشار مفاهيم الديمقراطية والحكم الذاتي في دول العالم النامي.

¹- نقلاً عن عبد الفتاح علي الرشدان ومحمد خليل الموسى، أصول العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، المركز العلمي للدراسات السياسية، عمان، ط ١، ٢٠٠٥، ص (٥٤).

²- بيتر مارشال، الدبلوماسية الفاعلة، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٥، ص (٣٩-٤٩).

4. غزو حقوق الإنسان والمتمثل بالاهتمام بمعاملة الأفراد والأقليات وما يشكله من صراع بين سيادة الدول ومقاومة التدخل في شؤونها الداخلية.
5. الغزو "الاجتماعي" والذي لا يركز على إبراز التنمية الاقتصادية فحسب بعدها وسيلة لتسهيل مستوى أفضل للمعيشة، بل يركز كذلك على التنمية الاجتماعية والمشكلات الملحة للمجتمع.
6. غزو تعدد الفاعلين وتنوعهم وأندماجهم في العلاقات الدولية إلى حد أصبحوا فيه جزءاً من عملية إدارة هذه العلاقات.
7. غزو القضايا الجديدة لاسيما القضايا البيئية.
8. غزو تكنولوجيا المعلومات التي جعلت من إدارة العلاقات الدولية تخضع أكثر لضغط الوقت، وأظهرت محتواها الشعبي.

ثالثاً: صنع السياسة الخارجية والدولة المركزية.

يمكن تعريف صنع السياسة الخارجية بأنه عملية سياسية قوامها تحديد قواعد التعامل مع المتغيرات والظواهر الدولية الراهنة والمحتملة، وصياغة برنامج للعمل في المجال الخارجي. وتتضمن هذا العملية العديد من العمليات الفرعية أهمها عملية صنع القرار.¹

وتعدّ هيمنة السلطة التنفيذية على عملية صنع السياسة الخارجية من الثوابت الأساسية في جميع الأنظمة السياسية، سواء كانت برلمانية أو رئاسية، ديمقراطية أو استبدادية، أو غيرها. ويعود منح هذه المركزية في صنع السياسة الخارجية للسلطة التنفيذية لما تتمتع به من مرونة كبيرة في التصرف، وما تتوافر عليه من إمكانيات مادية وبشرية مقارنة بباقي المؤسسات الدستورية والسياسية. كما إن مناخ الأزمات الدولية الدائم زاد من الحاجة إلى مركزية إعداد السياسة الخارجية.²

وهذا كانت السياسة الخارجية، تقليدياً، من مسؤولية الحكومة المركزية بحكم الدستور، لأن هذه المهمة كانت تُعدّ أنها تتعالى على تقاسم السلطات بسبب الحاجة لتقديم جهة موحدة في مقابل الدول الأجنبية.³ فالمطلب الأول لسياسة خارجية فعالة هو ما إذا كانت الأمة أو الدولة متحدة حول سياسة خارجية موحدة، والتي تتطلب سهولة وسرعة تكوينها مشاركة عدد قليل من الأفراد في عملية صنع القرار.⁴

¹- محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية. مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط2، 1998، ص (449).

²- سعيد الصديقي، السياسة الخارجية والديمقراطية: تعارض أم توافق؟ المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد (15)، الجمعية العربية للعلوم السياسية ومركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، صيف 2007، ص (148).

³- راؤول بليندنياخر وشاندرا باسما (محرران)، حوارات حول العلاقات الخارجية في الدول الفيدرالية، سلسلة كتيبات حوار عالمي حول الفيدرالية، الجزء الخامس، منشورات منتدى الاتحادات الفيدرالية والرابطة الدولية لمراكز الدراسات الفيدرالية، 2007، ص (3).

⁴- سعد حقي توفيق، مبادئ العلاقات الدولية. ص (294).

مع ذلك، لا تعرف السياسة الخارجية الثبات، فتغير في أحد أبعادها المكانية والزمانية والموضوعية، يؤدي إلى ضرورة التعامل مع التغيير والوصول إلى حالة التكيف مع الأوضاع التي أوجدها. ولما كانت السياسات الخارجية تتوخى الفاعلية، بذلك تصبح عبارة عن عملية بحث متواصل عن عناصر الفاعلية،¹ التي قد تتطلب في كثير من الأحيان عدم انفراد السلطة التنفيذية بصنع السياسة الخارجية، على الرغم من مركزية دورها، الأمر الذي يسجل درجة من الاختلاف في مركزية الهياكل المعنية بصنع القرار السياسي الخارجي فيما بين الدول.

فهناك فارق أساس بين الهياكل السياسية الموحدة والهياكل الاتحادية، فالتركيبية الاتحادية تزيد من عدم استطاعة الدولة السيطرة على شؤونها الخارجية، الأمر الذي يولد ضغوطات في النظم الاتحادية من أجل مشاركة الأقاليم في الشؤون الخارجية، لاسيما في تلك النظم التي تلعب فيها الاختلافات العرقية دوراً مهماً.²

وعلى الرغم من ذلك، تظل السياسة الخارجية في الدول الاتحادية أحد اختصاصات السلطة الاتحادية، مع إعطاء الولايات أو المقاطعات دوراً معيناً في صنع تلك السياسة، بخلاف ما يحصل في الدول الموحدة التي تكون فيها السياسة الخارجية اختصاصاً خالصاً للسلطة المركزية، ولا تظهر الوحدات الإقليمية في ميدان السياسة الخارجية إلا من خلال السلطة المركزية.³

رابعاً: اللامركزية وتوزيع وظائف الدولة.

بفعل نظام الاعتماد الدولي المتبادل تغير مفهوم الدولة، فبالإضافة إلى التفاعلات التقليدية بين الدول، برزت تفاعلات جديدة تتم عبر الدولة فلا يكون أحد طرفي التفاعل ممثلاً دولة أو منظمة دولية حكومية، بما يعني عدم قدرة الدولة على عزل البيئة الداخلية عن تأثيرات البيئة الدولية المختلفة، الأمر الذي أضعف السيادة القانونية للدولة على بيئتها الداخلية، فالتحولات التي أفرزها عصر المعرفة المعلوماتية في الميادين الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ترك انعكاساته على العناصر الأساس للدولة؛ لأن هذه التحولات لا تعترف بحدود الجغرافيا السياسية، وهو ما جعل الحكومة تفقد سلطتها على اقتصاد يسير في طريق العولمة، بل تتقاسم سلطاتها السياسية والاقتصادية التي تشكل جوهر السيادة مع رجال الأعمال وأصحاب الشركات وأعضاء المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية وزعماء الأقليات والمجموعات السياسية.⁴

لوظائف الدولة معايير تتحدد وفقها، وقد درجت أدبيات العلوم السياسية على الاهتمام، موضوعياً وتحليلياً، بمعياريين رئيسيين حين الحديث عن وظائف الدولة ودراستها. يرتبط الأول، تقليدياً، بالسيادة

¹- خضر عباس عطوان، الفاعلية السياسية الخارجية في عصر المعلوماتية. المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد (17)، الجمعية العربية للعلوم السياسية ومركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، شتاء 2008، ص (159).

²- لويد جنسن، تفسير السياسة الخارجية. ترجمة محمد بن أحمد مفتي ومحمد السيد سليم، جامعة الملك سعود، الرياض، ط1، 1989، ص (132 - 134).

³- محمد السيد سليم، مصدر سبق ذكره، ص (456).

⁴- محمد يعقوب عبد الرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، ط1، ٢٠٠٤.

الوطنية، التي تمنح الدولة، كتنظيم سياسي واجتماعي يحتكر حق الاستخدام المشروع للقوة، السلطة العليا والحق في إدارة شؤونها، داخلياً وخارجياً، وعليه تتضمن السيادة قدرة الدولة على بسط سلطتها ونفوذها بشكل كامل على مواطنيها داخل إقليمها، كذلك قدرتها على فرض احترام استقلالها الوطني وسلامتها الإقليمية، ومنح هذا الاحترام للدول الأخرى بالمقابل، وفق مبدأ عدم جواز التدخل في شؤون الدول الداخلية.¹

وتمثل قدرة الدولة المتضمنة في السيادة المعيار الثاني لوظائف الدولة. وينصرف هذا المعيار إلى قدرة الدولة على تلبية الحاجات الأساسية لمواطنيها مثل الأمن، التعليم، الصحة، الخدمات الاجتماعية وغيرها. وطبقاً لهذا المعيار، يمكن تصنيف وظائف الدولة وفق تصنيفين الأول موضوعي يتضمن نوعين من الوظائف، الأول هو الوظائف السياسية – الأمنية مثل حفظ الأمن والنظام العام، وحماية الدولة من الاعتداءات الخارجية، والفصل في المنازعات الفردية من خلال القضاء، ورعاية وتطوير العلاقات الخارجية مع الدول الأخرى. أما النوع الثاني فيتعلق بالوظائف الاقتصادية – الاجتماعية مثل علاقة الدولة بعملية الإنتاج وتوزيع الموارد في المجتمع.²

كما يمكن تصنيف وظائف الدولة استناداً إلى معيار القدرة تصنيفاً جغرافياً يتعلق بإدارة شؤونها داخل إقليمها، أي القدرة على تنظيم العلاقة بين السلطة والمجتمع، هذا من جهة، ومن جهة أخرى قدرتها على إدارة علاقاتها الخارجية كصاحب سيادة مع أصحاب السيادة الآخرين، أي الدول. وهكذا ينصرف هذا التصنيف إلى قدرة الدولة على تصريف شؤونها داخل إقليمها وخارجه.

ويختلف توزيع الوظائف تبعاً لنوع الدولة أو شكلها، فيما إذا كانت موحدة أو اتحادية. إذ تتسم الدولة الموحدة بمركزية السلطة، وما تمارسه من وظائف تشريعية وأمنية وقضائية وتنموية وخارجية، وإن كان ذلك لا يمنع أن تستثني الدولة في تشريعاتها إقليمياً له ظروف خاصة، كما لا يمنع ذلك أيضاً أن تمارس الدولة عبر نظامها اللامركزية الإدارية، وليست السياسية، بما لا يؤثر في وحدة النظام السياسي للدولة.³

أما في الدولة الاتحادية (الفيدرالية)، فتُكرس اللامركزية السياسية والاقتصادية والاجتماعية في العلاقة بين المركز والإقليم، وتتوزع سلطات التشريع والأمن والقضاء والتنمية على الأقاليم المشكلة للاتحاد، ويظل لحكومة المركز وحدها التمتع بمظاهر السيادة الخارجية، وأحياناً بجزء من السيادة الداخلية. وبذلك يكون لكل إقليم دستوره الخاص به الذي يعبر عن هويته، بما لا يخالف السلطات العامة للدولة الفيدرالية.⁴

¹- جمال محمد سليم، معضلة الاختيار: النماذج الأربعة للدولة الحديثة. في الدولة: الأطر التحليلية لفهم التحولات الكبرى في مراحل ما بعد الثورات. ملحق مجلة السياسة الدولية، العدد (189)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، يوليو 2012، ص (20).

²- المصدر السابق، ص (20).

³- خالد حنفي علي، الدولة غير الموحدة: تحولات شكل الدولة في مراحل ما بعد الثورات العربية. في الدولة: الأطر التحليلية لفهم التحولات الكبرى في مراحل ما بعد الثورات، مصدر سبق ذكره، ص (7).

⁴- المصدر السابق، ص (7 – 8).

مع ذلك، يختلف مدى السيطرة الذي يتمتع بها المركز في مواجهة الأقاليم في سياق الدولة الفيدرالية. إذ يتدخل المركز في بعض الحالات لفرض مواءمة قوانين الإقليم مع السياسة الفيدرالية، أو على الأقل العمل على أن لا تخالفها. بينما يرفض الإقليم الفيدرالي، في حالات أخرى، الخضوع لأية قوانين للسياسة الفيدرالية، عدا ما يتعلق بالشؤون الخارجية¹.

وقد أرتبط أنتشار اللامركزية، والتي تعني توزيع السلطات والمسؤوليات والوظائف بين المركز والأقاليم، كاستراتيجية للحكم جوهرها انتقال السلطات من المركز إلى الأطراف، بالتوسع الكمي في وظائف الدولة الحديثة وواجباتها من ناحية، وبتباين الحاجات والمطالب المحلية، وعدم قدرة الحكومة المركزية على تلبيتها، وعلى التخطيط الدقيق للمجتمعات المحلية من ناحية أخرى. لذا ليس من الغرابة أن نجد أنتشار اللامركزية في النظم الديمقراطية التي تتوافر فيها قنوات تسمح بانتشار القوة السياسية وانتقالها للمواطنين العاديين باعتبارهم الأكثر تأثراً بممارسة القوة².

الخاتمة والاستنتاجات

١. أدى ضعف دور الدولة إلى إرباك الكثير من صانعي القرار حول كيفية التعامل مع هذا الوضع. في كثير من الأحيان، لا تستند السياسات التي لها علاقة بالاتفاق على التعاون بين الدول أو حتى مع الكثير من الدول على الحاجة أو الاهتمام بالدولة، ولكنها تستند إلى الحوافز من النظام الدولي التي لديها الكثير من تأثير على الأفراد في اتخاذ القرار. اتخاذ القرار بشأن الرافعة المركزية التي تمتلك ميلاً للحظية، يؤدي إلى خلل في الفرص، والثروة، والوائم المطلوب في المناطق. غالباً ما توصف هذه الغيرة الهيكلية بأنها مركزية. لتخفيف هذه المشكلة، غالباً ما تغير الدول النظام المركزي إلى اللامركزية بحيث تشعر المناطق بالتقدير وإلى حد ما لها دور في تطوير الدولة.

٢. تعد Paradiplomacy أكثر توجهاً تجاه احتياجات المواطنين، حيث يتمثل هدفها النهائي في تحسين الأدوات المتاحة للحكومات المحلية من أجل تبني سياسات تفيد رفاهية السكان.

٣. وفي البلدان التي لا تتأثر مباشرة بالصراعات الدولية أو الإرهاب، وتتمتع بعلاقات تجارية مستقرة مع الدول الأخرى.

٤. لا تزال السياسة الخارجية التي يتم إجراؤها على المستوى المحلي تواجه العديد من التحديات فيما يتعلق بالمرونة والمهنية والتنسيق والكفاءة. لكن إذا أصرنا على أن الشؤون الخارجية يجب أن تكون تحت سلطة حصرية للحكومات المركزية، فسوف نتغاضى عن التعقيد الكامل للحكم العالمي والقدرة التنافسية. مع توقع الأمم المتحدة أن يعيش 75٪ من سكان العالم في مدن بحلول عام 2050، فإن البارادبلوماسية موجودة لتبقى.

¹- المصدر السابق، ص (8).

²- مريم وحيد مخيمر، السلطة غير المركزية: تحولات شكل السلطة في مراحل ما بعد الثورات العربية. في الدولة: الأطر التحليلية لفهم التحولات الكبرى في مراحل ما بعد الثورات، مصدر سبق ذكره، ص (11).

٥. على الرغم من أن وجود اللامركزية لا يزال يبدو فاتراً في تنفيذه أو خلق عددًا من "الملوك" الصغار الذين لديهم الكثير من القوة والسيطرة في منطقة ما. تتاح الفرصة لتعزيز التعاون مع المناطق الأخرى وحتى مع المناطق من الدول الأخرى على مصراعها. هنا إذن حدثت طفرة جديدة في التعاون الدولي ولدت ما أطلق عليه البارادبوماسي.

٦. وغالبا ما ينظر إلى هذا المصطلح الذي لا يحظى بالشعبية على أنه مماثل للدبلوماسية. على الرغم من أن جوهر المصطلحات هو نفسه ، وهو التعاون ، إلا أنه يُفهم ببساطة أن البارادبوماسي مفهومة أكثر مثل: التعاون بين المناطق في الدول المختلفة. وتشير البارادبوماسي إلى السلوك والقدرة على إقامة تعاون مع طرف آخر في الخارج على مستوى كيان الدولة الفرعي، أو الإدارة الإقليمية لمصلحتهم الخاصة.

٧. أظهر التطور الجديد في دراسة العلاقات الدولية للعالم أن كل فرد منتسب في مجتمع ما يستحق تحديد تسارع ازدهاره من خلال التعاون الدولي الذي لم يعد مقتصرًا على المركزية، سواء في الأفكار أو التنظيم.

٨. لا يزال الكثير من الباحثين عن العلاقات الدولية يعتبرون سيادة الدولة أساسا لمجالهم الخاص. تركز معظم الفلسفات السياسية الغربية على الدولة نفسها وعلاقتها مع المواطن، والعلاقات الدولية امتداد منطقي يتعامل مع العلاقة بين الدول. في الواقع، السيادة هي طموح أكثر من الواقع. بالنسبة للكثير من الحكام، السيادة هي أداة مفيدة للقانون، كما يقول الواقعي، ستيفن كراسنر، "السيادة تستخدم لإضفاء الشرعية على حق الملك في جمع الضرائب ، ومن خلال ذلك تعزيز موقف الدول وعدم إعطاء حق مماثل الكنائس بحيث يضعف موقف البابا".

٩. إن بناء العلاقات الخارجية التي تحمل خصائص العلاقات الدولية هذه الأيام لديه سمة أكثر تشاركية لجميع الأطراف الفاعلة الدولية، سواء على مستوى الدولة أو المستوى المحلي أو المستوى المؤسسي والفردى. إن روح الإيجابية والتعاون الخالص الذي يتم الترويج له كقيم عابرة للحدود ستعطي أملاً أكبر لخلق عالم أكثر تحضراً.

١٠. إن التحول في دور الممثل في العلاقات الدولية التي لم تعد تتمحور حول الدولة لا يمس بالضرورة المفصل الرئيسي لسيادة الدولة ولكنه يخلق مطلباً باتخاذ ترتيبات أكثر شمولاً وأوسع نطاقاً وأكثر مرونة لمشاركة السيادة في حدود حدودها. الدستور مع الحكومة الإقليمية. إن تطبيق وممارسة البارادبوماسي في البلدان المتقدمة تجلب عواقب لا يمكن تجنبها أنه سيكون هناك صراع من أجل تقاسم السيادة.

المصادر

١. بيتر مارشال، الدبلوماسية الفاعلة، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٥.

٢. جمال محمد سليم، معضلة الاختيار: النماذج الأربعة للدولة الحديثة. في الدولة: الأطر التحليلية لفهم التحولات الكبرى في مراحل ما بعد الثورات. ملحق مجلة السياسة الدولية، العدد (189)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، يوليو 2012.
٣. جون بيليس وستيف سميث، عولمة السياسة العالمية، مركز الخليج للأبحاث، دبي ط ١، ٢٠٠٤.
٤. خالد حنفي علي، الدولة غير الموحدة: تحولات شكل الدولة في مراحل ما بعد الثورات العربية. في الدولة: الأطر التحليلية لفهم التحولات الكبرى في مراحل ما بعد الثورات. ملحق مجلة السياسة الدولية، العدد (189)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، يوليو 2012.
٥. خضر عباس عطوان، الفاعلية السياسية الخارجية في عصر المعلوماتية. المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد (17)، الجمعية العربية للعلوم السياسية ومركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، شتاء 2008.
٦. راؤول بليندناخر وشاندرا باسما (محرران)، حوارات حول العلاقات الخارجية في الدول الفيدرالية، سلسلة كتيبات حوار عالمي حول الفيدرالية، الجزء الخامس، منشورات منتدى الاتحادات الفيدرالية والرابطة الدولية لمراكز الدراسات الفيدرالية، 2007.
٧. سعيد الصديقي، السياسة الخارجية والديمقراطية: تعارض أم توافق؟ المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد (15)، الجمعية العربية للعلوم السياسية ومركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، صيف 2007.
٨. عبد الفتاح علي الرشدان ومحمد خليل الموسى، أصول العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، المركز العلمي للدراسات السياسية، عمان، ط ١، ٢٠٠٥.
٩. لويد جنسن، تفسير السياسة الخارجية. ترجمة محمد بن أحمد مفتي ومحمد السيد سليم، جامعة الملك سعود، الرياض، ط 1، 1989.
١٠. محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية. مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط 2، 1998.
١١. محمد يعقوب عبد الرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبوظبي، ط ١، ٢٠٠٤.
١٢. مريم وحيد مخيمر، السلطة غير المركزية: تحولات شكل السلطة في مراحل ما بعد الثورات العربية. في الدولة: الأطر التحليلية لفهم التحولات الكبرى في مراحل ما بعد الثورات. ملحق مجلة السياسة الدولية، العدد (189)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، يوليو 2012.
13. Andre Lecours, Paradiplomacy: Reflections on the Foreign Policy and International Relations of Regions, International Negotiation, vol.7, 2002.

14. Inaki Aguirre, Making sense of Paradiplomacy? An Intertextual Enquiry about a Concept in Search of a Definition. *Regional and Federal Studies*, vol.9, no.1, 1999.
15. Michael Keating, Regions and International Affairs: Motives, Opportunities and Strategies, *Regional and Federal Studies*, vol.9, no.1, 1999.
16. Noe Cornago, Diplomacy and Paradiplomacy in the redefinition of International Security: Dimensions of Conflict and Co-operation, *Regional and Federal Studies*, vol.9, no.1, 1999.
17. Stefan Wolff, Paradiplomacy: Scope, Opportunities and Challenges, *The Bologna Center Journal of International Affairs*, vol.10, spring 2007.

"البعد البيئي في علاقة المغرب والاتحاد الأوروبي" قراءة في ضوء الوضع المتقدم"

د. محمد المصطفى بن الحاج زميل باحث بمختبر الأبحاث حول الانتقال الديمقراطي المقارن -المغرب-

ملخص:

انطلاقا مما يعيق صناع السياسات من تحديات اجتماعية واقتصادية عند مواجهة أثر التغيرات المناخية، بما في ذلك الحاجة إلى دمج السياسات البيئية داخل إطار أوسع يهدف إلى تحقيق الرفاه الاقتصادي والتنمية المستدامة، تحاول هذه الدراسة تسليط الضوء على المكانة التي يحضى بها البعد البيئي في إطار علاقة المملكة المغربية بالاتحاد الأوروبي، وذلك من خلال رصد تطور المكانة السياسية والقانونية لهذا البعد، انطلاقا من توقيع اتفاقية الشراكة سنة 1996 وصولا إلى حصول المغرب على الوضع المتقدم سنة 2008، وأثر ذلك على مطلب تحقيق التنمية ببلادنا في ظل الاكراهات التي تفرضها التزامات المغرب الدولية وفي إطار الشراكة الأوروبية ذات الصلة بحماية البيئة والحد من التغير المناخي.

الكلمات المفتاحية: الشراكة- التعاون الدولي- الوضع المتقدم- البيئة- التنمية المستدامة

تقديم:

ترتبط المملكة المغربية والاتحاد الأوروبي علاقات اقتصادية وتجارية، منذ أزيد من خمسة عقود، توجت مع مطلع تسعينيات القرن الماضي بفتح حوار سياسي كانت من أبرز نتائجه توقيع اتفاقية الشراكة سنة 1996، ارتقت وتطورت بموجها هذه العلاقات إلى الوضع المتقدم سنة 2008، الذي يعني وضعا أكثر من الشريك وأقل من العضو. الأمر الذي سيفرض على المغرب الالتزام بالعديد من السياسات والمعايير والبرامج الأوروبية، من خلال مشروطية أصبحت أكثر دقة في إطار هذا الوضع عما كان عليه الأمر في اتفاقية الشراكة، إذ أصبحت الأهداف الموضوعية أكثر تحديدا ووضوحا، فالإمكانيات والفرص المتاحة بموجب الوضع المتقدم، تبقى مشروطة بمدى تحقيق المغرب لتقدم ملموس في تنفيذ الالتزامات المتفق بشأنها طبقا لتوجيهات وثيقة الوضع المتقدم، التي تشمل كذلك السياسة الأوروبية في مجال البيئة والتنمية المستدامة، وهو ما سيجعل المغرب مضطرا إلى ملائمة تشريعاته وقوانينه مع المعايير الأوروبية المعتمدة في أفق التوصل إلى اتفاق التبادل الشامل والمععمق، ناهيك عن ملائمة سياسته الوطنية مع القوانين الدولية المتعلقة بالحفاظ على البيئة ومواجهة آثار التقلبات المناخية.

يأتي هذا التطور في سياق تعرف فيه مجتمعات واقتصاديات القرن الواحد والعشرين تحولات نوعية كبرى على المستوى المؤسسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي والبيئي. ويتسارع تطور هذه التحولات في ظل نماذج تنموية تعرف تفككا متسارعا¹. فالمغرب من البلدان النامية التي لا زالت تتلمس الخطى نحو تحقيق معدلات نمو اقتصادي، تكفل لها الرفع من مستوى عيش المواطنين وجعل البلاد ضمن مصاف الدول المتقدمة. إلا أن هذا المبتغى يطرح إشكالية حقيقية تقوم بدور المثبط والمعرقل لعجلة التنمية الاقتصادية المنشودة. فمطلب حماية البيئة يثير سؤال جدوائية النماذج التنموية المعتمدة بالعديد من البلدان كما هو الشأن ببلادنا. ففي الحين الذي يرى فيه البعض أن البيئة والتنمية الاقتصادية مفهومان متنافران ومتصارعان²، نجد أن البعض الآخر، يرى أن المصالحة والانسجام بين هذين المفهومين أمر ممكن من خلال تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وبالتالي إمكانية الانتقال إلى نموذج تنموي منخفض الكربون، يسعى بدوره إلى التقليل من انبعاث الغازات المسببة لظاهرة الاحتباس الحراري، ويقوي بذلك المناعة ضد التغييرات المناخية، لكن تبقى شروط هذه المصالحة رهينة بجدية ورغبة الاتحاد الأوروبي بالسير قدما نحو حماية وتعزيز البيئة، بالنظر إلى كونه من الفاعلين الأساسيين على المستوى الدولي في مجال حماية البيئة، وأيضا لأن القارة الأوروبية تعتبر المتضرر الأول من ظاهرة الاحتباس الحراري وتغير المناخ، وذلك عبر توفير الدعم المالي والتقني المتمثل في نقل التكنولوجيا النظيفة ودعم إستراتيجية الاقتصاد الأخضر، حتى يتمكن المغرب من

¹ ادريس الكراوي، التنمية نهاية نموذج، المركز الثقافي للكتاب للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2018، ص.7

² Lech W. Zacher, Technology, Society and Sustainability, Selected Concepts, Issues and Cases, Springer International Publishing AG 2017, p.240

تحقيق تنمية مستدامة حقيقية تعمل على تحقيق معدلات نمو صديقة للبيئة وضامنة للرفاه الاجتماعي للمواطنين المغربية، لا أن تكون حجرة عثرة أمام تحقيق التنمية الاقتصادية، بحجة الحفاظ على البيئة ومعايير احترامها. خصوصا وأن المغرب من البلدان التي أحدثت قفزة نوعية في المجال التشريعي المتعلق بالبيئة خلال العشرية الأولى من الألفية الثالثة، وكذا تعبيره عن رغبته الملحة للانخراط في التوجه الدولي الرامي إلى حماية البيئة والحد من آثار تغير المناخ، عبر إعداد إستراتيجية وطنية للتنمية المستدامة وبلورة سياسة وطنية للحد من التغيرات المناخية، إلا أن هناك تحديات تفرض نفسها أمام تحقيق هذه الرؤية، لعل أبرزها مسألة التعاون الدولي في هذا المجال، وهنا يبرز التساؤل حول مكانة البعد البيئي ضمن مقتضيات الوضع المتقدم الذي يربط المغرب بالاتحاد الأوروبي؟ وما هي أهم الرهانات والتحديات التي يطرحها البعد البيئي في إطار تفعيل وأجراة الأهداف التي وضعت من خلاله؟

أولا: تطور البعد البيئي في العلاقة الاتفاقية بين المغرب والاتحاد الأوروبي: من الشراكة إلى الوضع

المتقدم

مرت علاقة المغرب والاتحاد الأوروبي، بمراحل ومحطات عديدة، ابتدأت منذ ستينيات القرن الماضي، مع ما كان يعرف آنذاك بالمجموعة الاقتصادية الأوروبية، وتطورت معها هذه العلاقة من التعاون إلى الشراكة مروراً بالجوار والشراكة وأخيرا الوضع المتقدم، ومع هذا التطور اتسعت وتشعبت مجالات التعاون بين الطرفين، حيث أضحت البعد البيئي من الأمور التي بدأ تركيز الجهود عليها، نظرا لراهنية سؤال البيئة، ولما أصبحت تثيره مظاهر التغير المناخي الناتج عن ظاهرة الاحتباس الحراري. الأمر الذي يستدعي البحث في الكيفية التي تعاطى بها الإطار القانوني المؤسس لهذه العلاقة مع البعد البيئي، وهنا نشير بالطبع إلى اتفاقية الشراكة التي دخلت حيز التنفيذ سنة 2000، ووثيقة الوضع المتقدم لسنة 2008.

1 مكانة البعد البيئي في إطار اتفاق الشراكة:

خلال فترة المفاوضات بين المغرب والاتحاد الأوروبي بخصوص عقد اتفاقية الشراكة، بدأ الاتحاد الأوروبي بإقحام سؤال البيئة في إطار علاقاته مع البلدان المتوسطية، وهو ما يمكن الوقوف عليه من خلال اعتراف وإيمان الموقعين على إعلان برشلونة بأهمية التوفيق بين تحقيق التنمية الاقتصادية وحماية البيئة، وبضرورة إدماج الانشغالات البيئية خلال عملية وضع السياسات الاقتصادية، والتخفيف من النتائج السلبية لعملية التنمية تجاه البيئة وكذا التعبير عن التزامهم بوضع برامج عمل على المستويين المتوسط والبعيد تشمل محاربة التصحر وتقديم الدعم الفني والمالي لذلك¹. وسيتم التأكيد على مستوى مسألة حماية البيئة عقب تبني أعضاء الاتحاد لمعاهدة أمستردام سنة 1997 والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ فاتح ماي 1999، حيث أشارت المادة من الاتفاقية إلى ضرورة دمج متطلبات حماية البيئة في عملية صياغة وتنفيذ السياسات المجموعة

¹ Déclaration de Barcelone adoptée lors de la conférence euro-méditerranéenne, les 27 et 28 novembre 1995.

الأوروبية بهدف تعزيز التنمية المستدامة¹. غير أن هذا الاهتمام المتوسطي لم تتم بلورته بالشكل الكافي ضمن اتفاقية الشراكة بين المغرب والاتحاد الأوروبي، إذ لم تتطرق لسؤال البيئة إلا بشكل جزئي وعرضي. مما ولد شعورا بغياب أي تصور لدى أطراف الاتفاقية لمسألة حماية البيئة ضمن النموذج التنموي المتوسطي المنشود².

فغياب الإشارة لحماية البيئة والموارد الطبيعية في ديباجة الاتفاقية، يعكس بشكل جلي عدم حضور البعد البيئي كأولوية ضمن الأهداف المسطرة لدى أطراف الاتفاقية، وبالرجوع إلى باقي المواد، نجد أن المادة الأولى³ التي تطرقت للأهداف العامة للاتفاقية، تغيب هي الأخرى البعد البيئي، الذي كان من المفروض إدراجه ضمنها بحكم السجل الدولي الدائر آنذاك، والذي عرف احتداما كبيرا ابتداء من قمة الأرض بريتو⁴.

وتعتبر المادة 48 المادة الوحيدة التي خصصت للبيئة حيث أشارت إلى أن أهداف التعاون بين الجانبين، تتضمن الوقاية من تدهور البيئة وتحسين جودتها وحماية الأشخاص وعقلنة استعمال الموارد الطبيعية من أجل تنمية مستدامة، والتزام الأطراف بالتعاون في المجالات التالية:

- ✓ جودة التربة والمياه؛
- ✓ مخلفات التنمية خاصة الصناعية منها؛
- ✓ المراقبة والوقاية من التلوث البحري.

بينما لم تشر باقي المواد إلى حماية البيئة والموارد الطبيعية إلا بعبارة عامة لا تحمل أية قوة إلزامية للأطراف، حيث أشارت المادة 43 من الاتفاقية إلى أن حماية البيئة وضمان التوازن البيولوجي يعتبران من العناصر الأساسية في تفعيل مختلف مجالات التعاون الاقتصادي. نفس الشيء يمكننا الوقوف عليه من خلال المادة 45 من الاتفاقية التي تتعلق بتطوير ودعم التعاون الجهوي، حين اعتبرت أن البيئة من المجالات التي يجب الاهتمام بها، بل يمكننا القول أن الاتحاد الأوروبي تعامل بنوع البراغمة في ما يخص الجانب البيئي، ففي مجال الطاقة مثلا نصت المادة 57⁵ على ضرورة انصباب جهود التعاون على تطوير ودعم الطاقات المتجددة وتطوير الاقتصاد الطاقوي وما يتطلب ذلك من مطابقة معايير الجودة الأوروبية الطاقوية، بهدف ربط الشبكة

¹ Camilla Adelle, Katja Biedenkopf and Diarmuid Torney, European Union EXTERNAL environmental Policy: Rules, Regulation and Governance Beyond Borders, Palgrave Macmillan 2018, p83

² Najib akesbi, la dimension environnementale dans le partenariat Maroc- Union européenne et la libéralisation des échanges industriels, critique économique, revue trimestrielle, numéro 07, hiver-printemps 2002, p31-55

³ Voir : l'article 2 de l' Accord euro-méditerranéen , établissant une association entre les communautés européennes et leurs Etats membres , d'une part, et le royaume du Maroc , d'autre part .

⁴ قمة ريو او قمة الأرض، نظمها هيئة الأمم المتحدة بمدينة ريو دي جانيرو البرازيلية خلال الفترة الممتدة من 3 الى 14 يونيو 1992 وقد شاركت فيها 172 حكومة.

⁵ Voir : l'article 45 et 57 , de l' Accord euro-méditerranéen , établissant une association entre les communautés européennes et leurs Etats membres , d'une part, et le royaume du Maroc , d'autre part.

الطاقية المغربية مع الشبكة الموحدة لدول المجموعة الأوروبية، بهدف ضمان الأمن الطاقى للاتحاد الأوروبي على المدى المتوسط والبعيد.

البراغماتية يمكننا رصدتها بشكل أوضح من خلال مطلب الملائمة والتوازن بين التبادل الحر وحماية البيئة حسب الاتفاقية العامة للتعرفة الجمركية والتجارة (GATT)، حيث تحدد المادة 28 من الاتفاقية الحالات التي يمكن فيها إيقاف أو تقييد عملية التبادل الحر، والمتمثلة في المس بالأخلاق والآداب العامة والأمن العام، حماية الصحة وحياة الأفراد والحيوانات، والملكية الفكرية، وحماية الموروثات الوطنية الفنية التاريخية والاركيولوجية. فهي اختزلت وباقتضاب شديد الموروث البيئي في حماية النباتات، الأمر الذي يمكن اعتباره محاولة من الاتحاد الأوروبي لحصر وتحجيم حماية البيئة في نطاق ضيق هو حماية النباتات وهو ما يتعارض بشكل صريح مع المادة 120¹ من اتفاقية مراكش التي تم توقيعها قبل اتفاقية الشراكة بين المغرب والاتحاد الأوروبي والتي تنص على أن لكل أعضاء منظمة التجارة العالمية الحق في أن تضع أهداف الصحة والسلامة العامة وحماية البيئة فوق التزاماتها التعاقدية / الاتفاقية. الأمر الذي يدعونا إلى التساؤل حول الأسباب التي منعت من إدراج هذا البند ضمن اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي؟

يمكننا القول إذا أن البعد البيئي في إطار اتفاقية الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والمغرب، لم يكن في مستوى الخطاب والممارسة الدولية في مجال حماية البيئة، ولم يحظى بأولوية كبيرة لدى الأطراف، في وقت عرف فيه الاهتمام الدولي بمشاكل البيئة والتغير المناخي تطورا متزايدا.

فالاهتمام الدولي بالبعد البيئي ظل غائبا في العلاقات الخارجية للاتحاد الأوروبي الى حدود سنة 2002، أي الى حين اعتماده لاستراتيجية خاصة بإدماج هذا البعد في إطار سياسته الخارجية، حيث كان الهدف منها هو السعي إلى الإدماج التدريجي للسياسات الأوروبية والدولية المتعلقة بالبيئة في علاقاته الخارجية².

وسيتزامن ذلك مع الطفرة النوعية التي سيعرفها المغرب ابتداء من سنة 2003، في مجال اعتماد وتبني العديد من التشريعات والقوانين والسياسات الرامية إلى حماية البيئة والحد من تأثيرات تغير المناخ، وهو ما سينعكس بطبيعة الحال على تطور العلاقة بين الاتحاد الأوروبي والمملكة المغربية.

2 مكانة البعد البيئي في إطار الوضع المتقدم

أسهم اتفاق الشراكة بين المغرب والاتحاد الأوروبي في تطوير العلاقات السياسية والاقتصادية والتجارية بالإضافة إلى تنمية التبادلات الثنائية والإنسانية بين الطرفين³.

¹ Voir le lien : https://www.wto.org/french/tratop_f/envir_f/envt_rules_exceptions_f.htm

² Voir le lien : http://www.eeas.europa.eu/climate_change/index_en.htm

³ صلاح الدين العزوازي، العلاقات المغربية / الأوروبية في أفق الوضع المتقدم، رسالة لنيل الماستر في القانون العام، جامعة الحسن الأول، سطات، السنة الجامعية 2008/2009، ص 18

ومع مرور الوقت تطورت وترسخت هاته العلاقات بعد أن قام الاتحاد الأوروبي بوضع إستراتيجية جديدة للجوار أطلق عليها اسم السياسة الأوروبية للجوار، في محاولة منه تجاوز إخفاقات رؤية مسار برشلونة وكرد من الاتحاد الأوروبي على التحديات التي أفرزتها عملية التوسيع لسنة 2004. وفي هذا السياق سبق للمغرب أن اظهر طموحه للحصول على إطار متقدم في علاقته بالاتحاد الأوروبي تمثل في تقديمه سنة 2000 لطلب الحصول على وضع أكثر من الشريك وأقل من العضو.

وهو ما تمت الاستجابة له من خلال الوثيقة المشتركة بين المغرب والاتحاد الأوروبي الصادرة عن مجلس الشراكة الاورو/مغربي بتاريخ 2008/10/13 حول تعزيز العلاقات الثنائية/الوضع المتقدم. وقد نجح المغرب من خلاله في تحقيق جزء هام من حلم طالما راوده، إذ أصبح في وضع اقل من العضو لكن أكثر من الشريك في علاقاته بالاتحاد الأوروبي.

وتبقى أهم ملاحظة بخصوص مضمون الوثيقة والطريقة التي صيغت بها، هي أننا أصبحنا أمام حزمة من التعليمات والإملاءات، التي لا ترقى إلى المعنى الحقيقي للاتفاقية، فأقل ما يمكن أن يقال عنها أنها وثيقة توجيهية¹. غير أنها تظل ميثاقا سياسيا ذو حمولة سياسية قوية، وترجمة لإرادة الطرفين لتحسين وتعزيز علاقاتهما.

ويعد هذا الوضع الذي حصل عليه المغرب لدى الاتحاد الأوروبي، ثمرة للمجهودات الإصلاحية التي بذلتها المملكة المغربية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وبشكل تحقيق التقارب التشريعي والقانوني مع النظام القانوني الأوروبي الجوهر الأساس لهذا الوضع، وهو ما يعني السماح للمغرب بالاستفادة بشكل متناسب من الحريات الأربع التي تقوم عليها السوق الأوروبية المشتركة والمتمثلة في حرية تنقل السلع والخدمات والأموال والأشخاص².

وقد شرع المغرب والاتحاد الأوروبي في تنفيذ خطة العمل الجديدة القاضية بأجراً الأهداف المسطرة في وثيقة الوضع المتقدم للفترة الممتدة من 2013 إلى 2017، والتي سيتم خلالها أيضا وضع إطار تعاقدى جديد سيحل محل اتفاقية الشراكة المنظمة للعلاقات الثنائية بين المغرب والاتحاد الأوروبي المعمول به منذ سنة 2000.

¹ ليلي الرطيمات، المغرب والاتحاد الأوروبي نحو تجسيد الوضع المتقدم في إطار السياسة الأوروبية للجوار، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس الرباط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية اكدال -الرباط، 2014، ص 195

² Rapport sur : la reprise progressive et séquencé de l'acquis communautaire dans le cadre du statut avance Maroc-Union européenne, septembre 2012, programme d' études « compétitivité globale et positionnement du Maroc dans le système mondialisé, institut royal des études stratégiques, p 9

بيد أن هذا الوضع يطرح بدوره إشكالية أخرى، تتمثل في مدى ضمان الاتحاد الأوروبي الانسجام بين نشاطاته الخارجية ومشكل التنمية¹، وبصيغة أخرى إلى أي حد استجابات وثيقة الوضع المتقدم للمطلب المغربي المتمثل في تحقيق تنمية مستدامة، تراعي الموازنة بين تحقيق معدلات نمو عالية والحفاظ على البيئة؟ الأمر الذي يحيلنا بشكل مباشر إلى التساؤل حول التأثيرات والانعكاسات التي يمكن أن تنتج عن تفعيل مقتضيات وتوجيهات الوضع المتقدم الذي اكتسبه المغرب في علاقاته مع الاتحاد الأوروبي، وكذلك في أفق توقيع اتفاق التبادل الشامل والمعق. مما سيجعل بلادنا أمام تحديات وإكراهات حقيقية، للوصول إلى تنمية مستدامة تمكنها من الوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حماية البيئة ومواجهة آثار تغير المناخ.

فوثيقة الوضع المتقدم وخطة تفعيله، رسمتا مجموعة من الأهداف المهمة والطموحة من قبيل: التعاون في المجالات الإستراتيجية المتعلقة بالأمن الجماعي؛ التعاون الإقليمي؛ حل النزاعات؛ الحكامة الجيدة؛ ومحاربة الإرهاب؛ وتنظيم الهجرة؛ وتعزيز حقوق الإنسان؛ التعاون في مجال التشغيل والشؤون الاجتماعية؛ الطاقة؛ البحث والابتكار²، كما شملت أيضا مقتضيات واضحة فيم يتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة. وفي هذا السياق جاء تأكيد الطرفان، على الالتزام بتقوية التعاون في مجال حماية البيئة، من خلال التعاون الاستراتيجي في المجالات التالية:

- التقريب التدريجي للتشريعات المغربية مع التشريعات البيئية للاتحاد الأوروبي؛
- إدماج أفضل للاعتبارات البيئية ضمن القطاعات الأخرى بهدف تحقيق التنمية المستدامة؛
- تطوير المؤسسات المغربية ذات الصلة بحماية البيئة محليا أو مركزيا؛
- تعزيز هيكلية التعاون حول مشاكل البيئة من اجل مساعدة المغرب على الانضمام وتفعيل الاتفاقيات والبروتوكولات المرتبطة بحماية البيئة والتغيرات المناخية وكذلك إلية التنمية النظيفة؛
- تطوير الشراكة والحوار بخصوص التغيرات المناخية؛
- التعاون مع الوكالة الأوروبية للبيئة³.

ويبقى تفعيل هذه المقتضيات وإخراجها إلى حيز الوجود، رهينا بمدى جدية الطرفين، وإرادتهما في تحقيق هذه الأهداف، وتجاوز الصعاب التي تحول دون تحقيقها.

ثانيا: حماية البيئة في ظل الوضع المتقدم: الحصيلة والتحديات

يحمل الوضع المتقدم في طياته العديد من المزايا والفوائد المهمة بالنسبة للمغرب بالنظر إلى الامتيازات والمساعدات المالية المتميزة، فإنه إلى جانب ذلك يحمل العديد من التحديات خصوصا في ظل الأزمة

¹ الجيلالي جدار، أي مستقبل للعلاقات المغربية الأوروبية في ضوء اتفاق الوضع المتقدم؟ مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد 3- السنة الثانية، يناير 2013، ص122

² Nicolas Delort, statut avancée : passer du symbolique au pratique, voir : <http://www.amadeusonline.org/>

³ Document conjoint UE-Maroc sur le renforcement des relations bilatérales/statut avancée .

الاقتصادية و الحراك الاجتماعي الذي يعرفه المغرب، مما يجعله في وضع حرج، بالنظر إلى التزامه بإيجاد حلول لمشاكله الداخلية من جهة، ومن جهة أخرى لسعيه من أجل تحسين علاقاته الخارجية عبر وفائه بالشروط والإصلاحات التي يفرضها الوضع المتقدم¹، وما يتطلبه ذلك من ملائمة التشريعات المغربية مع نظيرتها الأوروبية، إلا أن الاستجابة للمعايير والضوابط الأوروبية لا يمكن السير نحو تحقيقها إلا إذا توافرت مجموعة من الشروط لعل أهمها توفير الدعم المالي لتغطية تكلفة الإصلاحات بالإضافة إلى نقل التكنولوجيا النظيفة.

1): حصيلة التقارب التشريعي المغربي مع الأنظمة الأوروبية المشتركة «acquis communautaire» في المجال البيئي

يقصد بالأنظمة الأوروبية المشتركة، القاعدة المشتركة للحقوق والواجبات التي تربط مجموع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وهو عبارة عن تطور مستمر ويشمل: مضمون ومبادئ والأهداف السياسية للمعاهدات؛ والتشريعات التي تم إقرارها بتطبيق المعاهدات واجتهاد محكمة العدل الأوروبية، والإعلانات والقرارات التي تم إقرارها في إطار الاتحاد، والأعمال المتصلة بالسياسة الخارجية والأمنية المشتركة، والأعمال المتفق عليها في إطار التعاون في ميدان العدل والشؤون الداخلية، والاتفاقيات الدولية المبرمة من طرف المجموعة وتلك المبرمة من طرف الدول الأعضاء فيما بينها في مجالات أنشطة الاتحاد. فإلى جانب القانون الموحد فإن الأنظمة المشتركة تتشكل من مجموع الأعمال التي تم إقرارها في إطار الدعامتين الثانية والثالثة للاتحاد اللتين حددتهما معاهدة ماستريخت، إضافة إلى الأهداف المشتركة التي حددتهما الاتفاقيات والمعاهدات، وقد جعل الاتحاد الأوروبي كهدف له، الحفاظ الكامل على الأنظمة المشتركة وتطويرها². وتتكون الأنظمة الأوروبية المشتركة أو المكتسب الأوروبي المشترك من 35 فصلا موزعة على العديد من المجالات، يفترض في كل بلد مرشح للانضمام للاتحاد الأوروبي ملائمة بنياته الإدارية والمؤسسية والتنظيمية معها.

وقد قرر المغرب والاتحاد الأوروبي في إطار عملية التقارب التنظيمي مع الأنظمة الأوروبية المشتركة، اعتماد ثلاث قطاعات ذات الأولوية (الخدمات المالية، الصفقات العمومية، المعايير الصناعية) من أجل ملائمتها وموائمتها مع الأنظمة الأوروبية المشتركة أو المكتسب الأوروبي المشترك أضيف إليها قطاعين آخرين هما (الفلاحة والنقل) وذلك بعد تبني المغرب لمشروع المغرب الأخضر وتأسيسه للشركة الوطنية للنقل واللوجستيك، بإعتبار أن هذه الخيارات تجيب عن الحاجيات الإستراتيجية للمغرب على المدى القريب كما أنها تدخل في إطار اهتمامات الاتحاد الأوروبي، وسيشير مجلس الشراكة بين المغرب و الاتحاد الأوروبي الذي انعقد سنة 2010 ببروكسيل خلال دورته التاسعة، إلى التقدم المحرز فيما يتعلق بتقريب التشريعات المغربية مع نظيراتها الأوروبية خاصة تلك المتعلقة بالقطاعات ذات الأولوية التي حددها الطرفان: القطاع المالي (التأمين)،

¹ الجبالي جدار، مرجع سابق ص.128

² Audeoud Olivier. L'acquis communautaire, du mythe à la pratique. In: Revue d'études comparatives Est-Ouest, vol. 33, 2002, n°3. pp. 67-77;

الصفقات العمومية، التنظيم التقني المتعلق بالجودة والسلامة، وحث المجلس المغرب على بذل المزيد من الجهود وتوفير إرادة سياسية للعمل على تسريع عملية التقارب التشريعي التي تعتبر جوهر الوضع المتقدم، وسنحاول هنا تسليط الضوء على التقدم المحرز في هذا الإطار من خلال القطاعات المتفق بشأنها، وهي كالتالي:

أ- قطاع النقل: يعتبر قطاع النقل من القطاعات التي تحتاج للتطوير والتحديث بشكل يجعلها تستجيب لمتطلبات الاقتصاد الوطني الذي عرف توسعا مهما بعد تبني مجموعة من الاستراتيجيات الوطنية القطاعية للإقلاع الصناعي وبرنامج المغرب الأخضر، كما أن تحقيق تنمية اجتماعية وإنسانية يعد من صلب اهتمامات البرامج الحكومية في السنوات الأخيرة (البرنامج الوطني للتنمية البشرية والاستراتيجيات المتعلقة بالصحة والتعليم التي تم إطلاقها منذ سنة 2007). فحسب الدراسات التي أجريت من طرف الوزارة المنتدبة المكلفة بالبيئة تقدر تكلفة التدهور البيئي بالمغرب بـ 3.7% من الناتج الداخلي الخام أما تكلفة استصلاحها فتقدر بـ 1.8%، في حين لا تتعدى المصاريف العمومية المتعلقة بالبيئة 0.7% من الناتج الداخلي الخام. في هذا الإطار تبقى الجهود الحكومية المبذولة للحد من تدهور البيئة الناتج عن قطاع النقل محدودة جدا. وفي إطار الجهود التي تبذلها وزارة النقل والتجهيز تم تقديم منحة لمالكي الشاحنات التي يتجاوز عمرها 15 سنة مقابل استبدالها بأخرى جديدة. كما تم فرض مجموعة من الرسوم ذات البعد البيئي في مجال النقل كالرسم الذي فرض على العربات التي يتجاوز عمرها 5 سنوات والرسم على الدراجات النارية بالإضافة إلى تخفيض الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة لشراء السيارات الاقتصادية. وللحد من تأثير استخدام المحروقات على البيئة قامت وزارة الطاقة والمعادن بتعميم استعمال gasoil 50 ppm والبنزين الخالي من الرصاص. ويظل المغرب من البلدان التي لم تحدد بعد السقف المسموح به من انبعاث ثاني أكسيد الكربون بالنسبة للسيارات المستوردة، بالرغم من اعتماد المعايير الأوروبية المتعلقة بخفض الانبعاث الناجمة عن السيارات 1؛ 2؛ 3؛ 4¹.

ب- الصفقات العمومية: تلعب الصفقات العمومية دورا هاما ومحوريا في تحفيز النمو الاقتصادي لبلادنا، حيث حرص المشرع قبل أن يحدد مجال تطبيق المرسوم المنظم للصفقات العمومية أو مسطرة إبرامها على تحديد المبادئ العامة التي يجب التقيد بها عند إبرام أي صفقة عمومية ومهام كانت مسطرة إبرامها. ولقد حصر المرسوم المؤرخ في 4 فبراير 2007 هذه المبادئ في: حرية الولوج إلى الطلبات العمومية والمساواة في التعامل مع المتنافسين والشفافية في اختيار صاحب المشروع. في حين أن المرسوم المؤرخ في 20 مارس 2013 توسع في المبادئ التي ألزم على رجل الإدارة احترامها عند إبرام الصفقة العمومية، إذ أضافت المادة الأولى من المرسوم إلى المبادئ السابقة: ضمان حقوق المتنافسين ووجوب احترام قواعد الحكامة الجيدة والبيئة

¹ المعايير الأوروبية المتعلقة بخفض انبعاث الغازات الناجمة عن العربات والسيارات وهي 6 معايير، وقد بدأ الاتحاد الأوروبي تباعا على المصنعين، انطلاقا من سنة 1988 من أجل الحد من الانبعاثات الصادرة عن العربات والشاحنات. للمزيد يمكن الاطلاع على الرابط الاتي: <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/fr/TXT/?uri=CELEX:52014PC0028>

تمت زيارته بتاريخ 2018/05/05

وأهداف التنمية المستدامة¹. كما يأخذ هذا المرسوم في مجال تقديم العروض وكيفية إسناد الصفقات في العديد من مواد المتعلقة بمقاييس تقييم عروض المتنافسين بعين الاعتبار للفعالية المتعلقة بحماية البيئة وتنمية الطاقات المتجددة (مثلا المواد 18 و48 و66).

ت- المعايير التقنية الصناعية: يتسبب النسيج المقاولاتي الصناعي المغربي في استنزاف البيئة الوطنية، غير أن انضمام المقاولات والشركات العالمية لمدونات سلوك بيئية وما يستتبع ذلك من ضرورة احترام مجموعة من المعايير التي تهدف إلى الحفاظ على البيئة، يحتم بدوره على المقاولات الصناعية المغربية السير في هذا الاتجاه، بحيث تصبح مطالبة بالحصول على شهادة اعتراف بمطابقة الإجراءات التي تتخذها لحماية البيئة مع نظيرتها الأوروبية أو مع معايير شهادة الجودة العالمية ISO 14001 التي تضمن تدييرا سلميا لمخلفات المواد الأولية المستخدمة في المجال الصناعي². وفي هذا الإطار قام المغرب بالمصادقة على قانون خاص بالجودة وآخر لحماية المستهلك بالإضافة إلى قانون خاص بحماية المواد المصنعة. كما أحرز المغرب تقدما ملموسا فيما يخص التحضير للاتفاقية الخاصة بالمراقبة والملائمة الخاصة بالمواد المصنعة³ (Agreement on (ACCA) conformity assesment and acceptance)، وتبقى المجهودات المبذولة في هذا الإطار مشروطة بحجم الدعم المالي والتقني المقدم من طرف الاتحاد الأوروبي لتعزيز الشراكة الإستراتيجية بين الطرفين والهادفة إلى تأهيل الصناعة المغربية.

ث- الخدمات المالية: يرتبط هذا القطاع بالتنمية المستدامة وحماية البيئة باعتبار القطاع البنكي والمالي يلعب دورا مهما في تمويل الاقتصاد الوطني، من خلال طرق وشروط منح القروض البنكية، بحيث يمكن للمؤسسات البنكية المساهمة في عملية التنمية المستدامة من خلال وضع مقتضيات تأخذ بعين الاعتبار حماية البيئة بتحديد شروط الاستفادة من التمويل أو القروض، فعلى سبيل المثال إلزام المستفيدين من القروض أو التمويلات، بشراء المركبات المنخفضة الانبعاث لثاني اوكسيد الكربون⁴، وكذلك في مجال تقديم المشورة للزبناء، غير أن واقع الحال يؤكد أن المؤسسات البنكية المغربية لا تزال بعيدة عن مبادئ الإكوادور(10 مبادئ) المعتمدة أوروبا، و المتعلقة بضرورة التزام المشاريع الممولة بقدر معين من المسؤولية الاجتماعية والحفاظ على البيئة، ويعد البنك المغربي للتجارة الخارجية أول مؤسسة بنكية مغربية انضمت لهذه المبادئ سنة 2010.

¹ مجلة المالية، العدد 23- ابريل 2014، وزارة الاقتصاد والمالية، ص. 7

² Rapport sur : la reprise progressive et séquencé de l'acquis communautaire dans le cadre du statut avance Maroc-Union européenne, op cité, p134

³ ليلى الرطيمات، مرجع السابق 233

⁴ Rapport sur : la reprise progressive et séquencé de l'acquis communautaire dans le cadre du statut avance Maroc-Union européenne, op cité, p 128

ج- القطاع الفلاحي: على الرغم من أنه ثاني مصدر للغازات المسببة للاحتباس الحراري بالمغرب¹، فهو يعد من القطاعات التي يراهن عليها من أجل تحقيق تنمية مستدامة، إذ تتقاطع فيه مجموعة من الاهداف الرئيسية تتوزع بين ما هو اقتصادي، اجتماعي، ثقافي بيئي، تنموي ترابي، تجاري، سايسي، تعاون دولي، أمن غذائي، تسعى في مجملها الحفاظ على استقرار البلاد. فهو قطاع يتسم بتداخل ايجابياته وسلبياته تجاه البيئة، حيث يعتبر القطاع الأكثر استخداما للموارد الطبيعية من مياه وتربة، التي تعاني بدورها من الاستغلال المكثف المؤدي إلى تدهورها، وهو ما أوضحت آثاره واضحة بشكل كبير. الأمر الذي سيدفع الحكومة المغربية إلى الانخراط في مخطط المغرب الأخضر، باعتباره أحد أبرز الأوراش الإستراتيجية الكبرى التي عملت الدولة على الشروع فيها بغية تكييف منظومة الإنتاج مع رهانات السياق الدولي والوطني، وقد ساهم حصول المغرب على الوضع المتقدم في إخراج الاتفاق المتعلق بالتبادل الحر في المجال الفلاحي بين المغرب والاتحاد الأوروبي الموقع بتاريخ 2010/12/13 حيث صادق عليه البرلمان الأوروبي بتاريخ 2012/02/16 ليدخل حيز التنفيذ بتاريخ 2012/10/01²، وهو ما يعني عزم الطرفين على المضي قدما في إجراءات التحرير المتبادل للمنتوجات الفلاحية ومنتوجات الصيد البحري، وبالتالي الرفع من حجم الصادرات المغربية من الفواكه والخضر نحو السوق الأوروبية وخفض الرسوم المطبقة على دخول المنتوجات من كلا الطرفين.

(2): تحديات إدماج البعد البيئي ضمن إطار الوضع المتقدم

يعتبر المغرب من الدول، التي انخرطت بشكل فعلي في مجال التنمية المستدامة ومكافحة التغيرات المناخية، بالرغم من ضعف مساهمته في انبعاث الغازات المسببة لظاهرة الاحتباس الحراري، التي لا تتجاوز 0.15% من مجموع الانبعاث العالمية، لكن في المقابل يعد من بين الدول الإفريقية الأكثر تأثرا بالتغيرات المناخية³: بفعل توالي سنوات الجفاف والفيضانات وقلة الموارد المائية. إضافة إلى كون ثلثي ساكنة البلاد تقطن بشريط ساحلي مهدد بارتفاع مستوى البحر عن اليابسة، ناهيك عن اعتماد جزء كبير من الاقتصاد الوطني على القطاع الفلاحي (الرعي والزراعة، والقطاع الغابوي والصيد) والصناعات المرتبطة بها، فضلا عن استيراد 94% من المواد الطاقية، إذ من المرتقب أن تتضاعف هذه النسبة الى ثلاث مرات في أفق سنة 2030⁴.

¹ Rapport « 3eme communication nationale du Maroc a la convention cadre des nations unis sur les changements climatiques » janvier 2016, ministère délégués du ministre de l'Énergie, des mines, de l'eau et de l'environnement chargée de l'environnement, p59

² ليلي الرطيمات، مرجع سابق، ص 246

³ Les négociations climatiques et les meilleures pratiques internationales, rapport de synthèse, 20 avril 2015, institut des études stratégiques, p 22

⁴ Plan d'affaires pour le financement et la mise en œuvre d'un CIC au Maroc, rapport élaboré par Ali Agoumi, Banque Mondiale : https://www.infodev.org/infodev-files/morocco_climate_innovation_center_business_plan.pdf

هي إذا كلها أسباب ساهمت في انخراط المغرب في الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة التغيرات المناخية والآثار الناجمة عنها، ولعل من أبرز الخطوات التي اقدمت عليها الحكومة المغربية، هي التوقيع على الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية سنة 1992، ثم المصادقة عليها سنة 1995، واستضافة مؤتمر الأطراف السابع (cop 7) سنة 2001 الذي تمت بموجبه اجراء بروتوكول كيوتو.

وبتوقيعه على أغلب الاتفاقيات الدولية في مجال البيئة، أكد المغرب على التزامه الشديد لأعضاء المجتمع الدولي بالعمل على مواجهة التحديات المتعلقة بالبيئية والتنمية المستدامة، وهو ما ستم بلورته من خلال المصادقة على أزيد من 80 اتفاقية متعددة الأطراف متعلقة بالبيئة وكذا المشاركة الفعلية في المنتديات الدولية الهادفة إلى إيجاد حلول للإشكاليات البيئية.

وسيستمر المغرب في دعم العملية المتعددة الأطراف للتفاوض حول نظام مناخي جديد وفق مقتضيات بروتوكول كيوتو، وهي الجهود التي ستكفل بإنعقاد cop21 بباريس سنة 2015 وستتوج بإعلان اتفاق باريس. كما استضاف العديد من التظاهرات الدولية، كتنظيم المؤتمر السابع لأطراف الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية خلال نونبر 2001، ومؤتمر أطراف الاتفاقية المتعلقة بحماية الوسط البحري والساحل المتوسطي وبروتوكولاته، لاتفاقية برشلونة 2009¹. واعترافا من المنتظم الدولي بالجهود التي بذلها في مجال حماية البيئة ومكافحة آثار التغير المناخي سيحصل المغرب على شرف تنظيم مؤتمر الأمم المتحدة للتغير المناخي (cop22) الذي احتضنته مدينة مراكش ما بين 7 و18 نونبر 2016.

غير أن الدور النشط للمغرب على مستوى المساهمة والمشاركة في القمم والانضمام للمواثيق والاتفاقيات المتعلقة بحماية البيئة، يقابله تعثر كبير إن لم نقل غياب واضح على مستوى التفعيل والاجراء، فالتشريعات المرتبطة بالبيئة غالبا ما تكون ضعيفة من حيث مطابقتها للمعايير والمفاهيم الدولية². إضافة إلى ما تم تسجيله من فشل في احترام المواعيد المحددة لتقديم تقارير تتعلق باتفاقيات صادقت عليها الحكومة المغربية، على سبيل المثال التقرير الذي يقدم كل سنتين حول الإجراءات التشريعية والتنظيمية والإدارية التي اتخذتها لتنفيذ اتفاقية التجارة الدولية المتعلقة بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض.

الشيء الذي يجعل المجهودات التي بذلها وببذلها المغرب في إطار الاستجابة للمطالب الداخلية والخارجية للإصلاح، تبقى غير كافية لتحقيق المطلوب منه، سواء تعلق الأمر بالوفاء بالتزاماته الدولية البيئية أو التزاماته في إطار الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وما أصبح يفرضه عليه وضعه المتقدم تجاه هذا التكتل الاقتصادي القوي. فمن المعلوم أن بلادنا تعد من الدول النامية التي تحتاج إلى تحقيق معدلات نمو عالية،

¹ راجع: تقرير التنمية المستدامة في المغرب: الانجازات والافاق من ري والى ريو 20+، الصادر بتاريخ يونيو 2012، وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة، قطاع البيئة.

² Voir : examen des performances environnementales Maroc,

https://www.unece.org/fileadmin/DAM/env/epr/epr_studies/Synopsis/ECE.CEP.170_Synopsis_French.pdf

حتى تستجيب لتطلعات المواطنين وحاجياتهم المتزايدة بفعل تطور مستوى العيش وازدياد الطلب على الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، مما يجعل الانتقال إلى نموذج تنموي معتدل الكربون، يساهم هو الآخر في تخفيض الانبعاثات المسببة للاحتباس الحراري، وبالتالي تقوية المناعة حيال نتائج التغير المناخي، تحديا ورهانا كبيرا يحتاج بلا شك وسائل مالية وتكنولوجية مهمة، تستدعي بدورها استنفار القطاعين العام والخاص، كما لا يجب إغفال دور التعاون الدولي وتحريك مسؤولية دول الشمال تجاه دول الجنوب، ولعل الوضع المتقدم يطرح هو الآخر في هذا الخضم، تحديين كبيرين من أجل النهوض بالوضع البيئي في إطار العلاقة بين طرفيه، الأول مالي والثاني تكنولوجي:

أ- التحدي المالي: من أهم ما جاء في هذا الباب حسب وثيقة الوضع المتقدم، هو تقوية وزيادة الدعم المالي المقدم من طرف الاتحاد الأوروبي مقابل الإصلاحات التي يقوم بها المغرب سواء على المستوى السياسي؛ الاقتصادي؛ الاجتماعي؛ في إطار التقريب التشريعي التدريجي والمتتالي مع الأنظمة الأوروبية المشتركة والتوجهات المدرجة ضمن الوضع التقدم، الذي حدد بشكل واضح الأهداف ذات الأولوية بالنسبة للطرفين¹، بيد أن واقع تمويل الإصلاحات المتعلقة بالبعد البيئي أو إجراءات ومشاريع التكيف والتخفيف من حدة التغير المناخي تظل دون مستوى التطلعات و الأهداف المعلنة من خلال وثيقة الوضع المتقدم. وقد وصل مجموع التمويلات الدولية المقدمة للمغرب لإنجاز مشاريع التكيف أو التخفيف من آثار التغير المناخي وتأثيره على البيئة، ابتداء من 2005 إلى غاية النصف الأول من سنة 2015 والتي وصلت إلى ما يقارب 814 مليون دولار أمريكي 9.84% منها عبارة عن هبات فيما تبقى 90.16% عبارة عن قروض ميسرة. حيث نجد على رأس هذه الجهات الممولة الصندوق العالمي للبيئة² فيما ركزت الجهود التمويلية الأوروبية على توفير خط تمويلي للطاقة المتجددة والنجاعة الطاقية موجه للمقاولات الخاصة المغربية العاملة في هذا المجال بمبلغ 80 مليون أورو، مقدم من طرف البنك الأوروبي لإعادة الاعمار والتنمية والبنك الأوروبي للاستثمار والوكالة الفرنسية للتنمية والبنك العمومي الألماني للاستثمار³، وهو ما يعكس إتحاحا أوروبيا كبيرا على مسألة الشراكة الاستراتيجية في مجال الطاقة، بالنظر لما يشكله من أهمية كبيرة بالنسبة للاقتصاديات العالمية⁴. وأيضا لحيوية هذا المجال بالنسبة لضمان التنافسية الاقتصادية للاتحاد الأوروبي أمام قوى اقتصادية تقليدية كالولايات المتحدة وأخرى صاعدة كالصين والبرازيل وتركيا. وستظل معضلة ضعف

¹ انظر: وثيقة الوضع المتقدم

² « 3eme communication nationale du Maroc a la convention cadre des nations unis sur les changements climatiques » op.cit, p177

³ Ibid. p178

⁴ ليلي الرطيمات، مرجع سابق، ص 195.

التمويل الدولي لحماية البيئة نقطة ضعف تعاني منها الجهود الدولية المبذولة من أجل الحد من التغييرات المناخية بالرغم من تضمين هذا المعطى في اتفاق باريس¹.

ب- نقل التكنولوجيا النظيفة: تعتبر التكنولوجيا من بين أهم الأمور التي تعطي تفسيراً حقيقياً ومباشراً لصورة العالم اليوم، وحركية العولمة، بالنظر إلى ما تسببه من إلغاء الحدود وسرعة الانتشار، كما تعطي تفسيراً جزئياً لما تعرفه اقتصاديات البلدان النامية من تهميش². وبالمقابل تلعب دوراً طلائعياً في عملية صنع التنمية، وكذلك في سد الفجوة التكنولوجية المتسعة بين دول الشمال ودول الجنوب، التي تساهم فيها الاحتياجات المتزايدة للشعوب، ويمكن كذلك لهذه التكنولوجيا، المساهمة بشكل واضح وبارز في عملية تنفيذ برامج التنمية المستدامة التي تتطلب بدورها صياغة سياسة وطنية للبحث العلمي والتكنولوجي وتحسين جودة التعليم وبناء مجتمع المعرفة³، كما تستدعي رفع حجم الاستثمارات الموجهة إلى أنشطة البحث والتطوير والإبداع. وقد وقع الطرفان اتفاقاً بخصوص التعاون العلمي والتقني بتاريخ 26 يونيو 2003⁴، وقد فرض تطور العلاقات بعد تبني وثيقة الوضع المتقدم، وجود تعاون حقيقي، يهدف بالأساس إلى تطوير وتنمية القدرات المغربية في مجالات البحث الجامعي والعلمي والتكنولوجي والصناعي. حيث سينخرط المغرب في البرنامج الاطاري السابع للبحث والتطوير التكنولوجي The 7th Research Framework Programme المعروف اختصاراً بـ (FP7) وهي أداة أوروبية رئيسية لتمويل الأبحاث والابتكار، وقد اعتبرت اللجنة الأوروبية أن المغرب هو البلد الثاني في منطقة الأبيض المتوسط الأكثر نشاطاً في إطار هذا البرنامج⁵. كما سعى الاتحاد الأوروبي إلى مواكبة هذا التطور الذي يربطه بالمغرب شأنه شأن عدد من دول الجوار الجنوبي، وذلك عبر خلق مبادرات تعاون وشراكة في مجال التكنولوجيا والابتكار، على سبيل المثال برنامج سويتش ميد switch Med الذي يسعى إلى تشجيع تحول اقتصادات جنوب المتوسط نحو أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين والاقتصاد الأخضر⁶، وفي نفس الإطار استفاد المغرب ما بين سنة 2015 و2018 من برنامج ميد تست 2 MED TEST الذي يهدف إلى تقديم إجابات عن التحديات التي تواجهها الصناعة الوطنية حتى تصبح أكثر اقتصاداً للموارد والطاقة النظيفة وتعمل على الرفع من

¹ انظر: المادة 1/9 من اتفاق باريس 2015، شوهده في 2018/05/12، في الموقع الرسمي لاتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ: [/https://unfccc.int](https://unfccc.int)

² مصطفى يوسف كافي، التنمية المستدامة، الأكاديميون للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2017، ص.200

³ في هذا الإطار يمكن الرجوع إلى دراسة Nathaniel O. Agola المعنونة بـ "Technology Transfer and Economic Growth in SubSahara African Countries Lessons from East Asia" الصادرة عن دار Springer سنة 2016.

⁴ انظر: الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي الصادرة بتاريخ 2004/02/10 official journal of the Europaen Union

⁵ الموضوع الإلكتروني للجنة الأوروبية: على الرابط التالي: <https://ec.europa.eu/research/iscp/index.cfm?pg=morocco>

اطلع عليه بتاريخ: 2018/05/20

⁶ الموقع الإلكتروني للبادرة الأوروبية سويتش ميد: https://www.switchmed.eu/fr/about_us تمت زيارته بتاريخ 27 ابريل 2018.

الإنتاجية وتحافظ على الولوج الى الأسواق الدولية بمنتجات تستجيب للمعايير الدولية¹، كما تبني الاتحاد المبادرة الأوروبية المسماة: "اتفاقية الشراكة في مجال البحث والابتكار بمنطقة البحر الأبيض المتوسط" المعروفة اختصاراً بـ PRIMA، والهادفة الى تحقيق تدبير مستدام للمياه والإنتاج الغذائي بالمنطقة، وتقدر ميزانية هذا البرنامج بـ 494 مليون أورو منها 274 مليون أورو كمساهمة من الدول المشاركة في المبادرة و220 مليون أورو كمساهمة من الاتحاد الأوروبي. وقد انضمت المملكة إلى اتفاق التعاون العلمي والتكنولوجي مع الاتحاد الأوروبي خلال شهر أبريل 2018، حيث سيحظى هذا الاتفاق بمصادقة لجنة الصناعة والأبحاث والطاقة بالبرلمان الأوروبي بتاريخ 2018/09/05، ومن المنتظر أن يدخل حيز التنفيذ بعد مصادقة البرلمان الأوروبي عليه في جلسة عامة خلال شهر أكتوبر 2018². لكن على الرغم من ذلك تظل الجهود الأوروبية في مجال التعاون التكنولوجي ودعم البحث العلمي والابتكار، غير كافية ولا ترقى الى تطلعات بلادنا، ولعل هذا التأخير يمكننا رصدده بخصوص كل اتفاقيات الشراكة التي أبرمها الاتحاد الأوروبي مع بلدان الضفة الجنوب للمتوسط عدا إسرائيل، التي قطعت أشواطاً مهمة حيث انضمت مبكراً للمؤسسات العلمية للاتحاد الأوروبي³. ويبقى تحقيق معدلات نمو عالية تحترم البيئة وتتوافق ومتانة العلاقات المغربية الأوروبية، في إطار حماية البيئة وما تفرضه الالتزامات الدولية والأوروبية، أمر غير ممكن في غياب أنماط إنتاج وتنظيم اجتماعي قائمة على قواعد تنمية مستدامة تستحضر مصالح الأجيال القادمة، وتضمن استدامة الأنساق البيئية الطبيعية والتنوع البيولوجي وحماية التراث الحيواني والنباتي والمحافظة عليه⁴.

خاتمة:

أضحى تطور وارتقاء العلاقات التي تجمع بين المغرب والاتحاد الأوروبي وانتقالها من إطار التعاون إلى الشراكة، ومن تم إلى وضع أكثر من الشريك وأقل من العضو، واقعا يتطلب المزيد من الملائمة مع الأنظمة الأوروبية المشتركة والتقارب التشريعي والمؤسسي، سواء على الصعيد الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي، وفي هذا السياق أصبح رهان حماية البيئة ومواجهة آثار تغير المناخ مطلباً ملحا في وقتنا الراهن بحكم انخراط الطرفين في الجهود الدولية المبذولة في هذا الإطار، وكذلك بسبب علاقة التأثير والتأثر بينهما، مما يفرض على الاتحاد الأوروبي القطع مع الانتقائية التي يتعامل بها في مجال حماية البيئة ودعم التنمية المستدامة ومحاربة آثار التغير المناخي، بدل تركيزه الكبير والواضح على الجانب الطاقوي، لما له من أهمية إستراتيجية في بقائه

متوفر على الرابط MED TEST II Transfert des Technologies Écologiquement Rationnelles dans la rive sud de la Méditerranée انظر: ¹ https://www.switchmed.eu/en/corners/service-providers/actions/med-test-ii-countries/casestudiesmaroc/mt2_maroc_nationalpublication_lowres_fr.pdf الالكتروني
الاتي:

² للمزيد عن هذه المبادرة يمكن الاطلاع على الرابط الاتي:

تمت زيارته بتاريخ 01/ماي 2018 <http://ec.europa.eu/research/environment/index.cfm?pg=prima>

³ يوسف خليل السبعواوي، الصعوبات التي تواجه اتفاقية المشاركة العربية الأوروبية، المكتب العربي للمعارف 2015 ص 87

⁴ ادريس الكراوي، مرجع سابق، ص. 9.

منافسا للأقطاب الاقتصادية الدولية الأخرى كالصين والولايات المتحدة الأمريكية، والعمل بدل ذلك على المضي قدما في سياسة حقيقية تروم دعم الدول الشريكة وعلى رأسها المغرب في الانتقال إلى اقتصاد قليل الكربون، عبر تمويل الإصلاحات التشريعية و المؤسساتية التي انخرط فيها والعمل على تيسير نقل التكنولوجيا النظيفة إليه، الضامنة في نفس الوقت لتحقيق نمو مستدام، حتى يكون هناك انسجام بين الخطاب والممارسة لدى الاتحاد الأوروبي، وأن لا تكون الأنظمة الأوروبية المشتركة مجرد وسيلة يعمل الاتحاد على توظيفها توظيفا أدواتها خدمة لأهداف أمنية وتنافسية صرفة.

لائحة المراجع المعتمدة:

كتب:

- ادريس الكراوي، التنمية: نهاية نموذج؟ المركز الثقافي للكتاب للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2018.
- مصطفى يوسف كافي، التنمية المستدامة، الأكاديميون للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2017.
- يوسف خليل السبعواوي، الصعوبات التي تواجه اتفاقية المشاركة العربية الأوروبية، المكتب العربي للمعارف 2015

أطروحات ورسائل:

- ليلى الرطيمات، المغرب والاتحاد الأوروبي نحو تجسيد الوضع المتقدم في إطار السياسة الأوروبية للجوار، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس الرباط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية اكدال -الرباط، 2014.
- صلاح الدين العزوازي، العلاقات المغربية / الأوروبية في أفق الوضع المتقدم، رسالة لنيل الماستر في القانون العام، جامعة الحسن الأول، سطات، السنة الجامعية 2009/2008.

مقالات:

- الجيلالي جدار، أي مستقبل للعلاقات المغربية الأوروبية في ضوء اتفاق الوضع المتقدم؟ مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد 3-السنة الثانية، يناير 2013.
- مجلة المالية، العدد 23- ابريل 2014، وزارة الاقتصاد والمالية.

وثائق وتقارير:

- تقرير التنمية المستدامة في المغرب: الانجازات والافاق من ري والى ريو +20، الصادر بتاريخ يونيو 2012، وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة، قطاع البيئة.

- اتفاق باريس 2015.

- الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي الصادرة بتاريخ 2004/02/10 official journal of the Europaen Union .

Ouvrages :

- Camilla Adelle, Katja Biedenkopf and Diarmuid Torney, European Union EXTERNAL environmental Policy: Rules, Regulation and Governance Beyond Borders, Palgrave Macmillan 20180.
- Lech W. Zacher, Technology, Society and Sustainability, Selected Concepts, Issues and Cases, Springer International Publishing AG 2017.
- Nathaniel O. Agola, Technology Transfer and Economic Growth in SubSahara African Countries Lessons from East Asia, springer 2016.

Articles :

- Najib akesbi, la dimension environnementale dans le partenariat Maroc- Union européenne et la libéralisation des échanges industriels, critique économique, revue trimestrielle, numéro 07, hiver-printemps 2002.
- Audeoud Olivier. L'acquis communautaire, du mythe à la pratique. In: Revue d'études comparatives Est-Ouest, vol. 33, 2002, n°3.

Rapports :

- Rapport sur : la reprise progressive et séquencé de l'acquis communautaire dans le cadre du statut avance Maroc-Union européenne, septembre 2012, programme d'études « compétitivité globale et positionnement du Maroc dans le système mondialisé, institut royal des études stratégiques
- Rapport « 3eme communication nationale du Maroc a la convention cadre des nations unies sur les changements climatiques » janvier 2016, ministère délégué du ministre de l'énergie , des mines, de l'eau et de l'environnement chargé de l'environnement,

- Les négociations climatiques et les meilleures pratiques internationales, rapport de synthèse, 20 avril 2015, institut des études stratégiques

Documents :

- Déclaration de Barcelone adoptée lors de la conférence euro-méditerranéenne, les 27 et 28 novembre 1995.
- : l'article 2 de l' Accord euro-méditerranéen , établissant une association entre les communautés européennes et leurs Etats membres , d'une part, et le royaume du Maroc , d'autre part
- Document conjoint UE-Maroc sur le renforcement des relations bilatérales/statut avancée

Internet :

- : https://www.wto.org/french/tratop_f/envir_f/envt_rules_exceptions_f.htm
- : http://www.eeas.europa.eu/climate_change/index_en.htm
- Nicolas Delort, statut avancée: passer du symbolique au pratique, voir : <http://www.amadeusonline.org/>
- Plan d'affaires pour le financement et la mise en œuvre d'un CIC au Maroc, rapport élaboré par Ali Agoumi, Banque Mondiale : https://www.infodev.org/infodev-files/morocco_climate_innovation_center_business_plan.pdf
- examen des performances environnementales Maroc: https://www.unece.org/fileadmin/DAM/env/epr/epr_studies/Synopsis/ECE.CEP.170_Synopsis_French.pdf
- https://www.switchmed.eu/fr/about_us
- <https://unfccc.int/>

القدس في مفاوضات الحل النهائي من الانتداب البريطاني إلى قرار إدارة الرئيس ترامب نقل السفارة الأمريكية وتداعياته المحتملة د. محمد أمير الشب، باحث في العلاقات الدولية وأستاذ جامعي، سورية.

Abstract:

This study deals in analyzing and searching with the Jerusalem issue in the final status negotiations, this term is the result of Oslo agreement that signed between the Palestinians and the Israelis in 1993, after peace negotiations in Madrid in 1991.

The study begins since Jerusalem became part of the British Mandate authorities in wake of the First World War, especially in 1917, because it is very important to know the legal and political foundations of the status of Jerusalem in several stations, such as the British Mandate that conformed to the content of the famous Balfour Declaration, and in period of League of Nations and the United Nations.

The study then moves to several important stations in the final status negotiations, such as the second Camp David Summit, the Arab Peace Initiative, the Roadmap, and the Annapolis meeting, till to the efforts of the US President Barack Obama administration, then moves to the decision of the US President Donald Trump Administration transferring his country's embassy to Jerusalem and its consequences, and declaration law of "Jewish state of Israel". Finally, the leaks about the deal century, which constitutes the initiative of the US President Trump administration to reach a final peace agreement between the two parties of the conflict.

Noting that this study also deals with Israel's actions to Judaize the city of Jerusalem, which is the real essence of the Palestinian issue.

Key Words: Jerusalem, final status negotiations, deal century, Jewish state law.

ملخص:

تتناول هذه الدراسة بالبحث والتحليل قضية القدس في مفاوضات الحل النهائي، هذا المصطلح الذي جاء نتاجاً لاتفاق أوسلو الموقع بين الفلسطينيين والإسرائيليين عام 1993 أي بعد مفاوضات السلام في مدريد عام 1991.

وتنطلق الدراسة منذ أن أصبحت القدس تحت سيادة سلطات الانتداب البريطانية في أعقاب الحرب العالمية الأولى وتحديداً في عام 1917، لأنه من الضروري جداً معرفة الأسس القانونية والسياسية لوضع القدس في عدة محطات مثل صك الانتداب البريطاني الذي جاء مطابقاً لمضمون وعد "بلفور" الشهير، وفي ظل عصبة الأمم ومنظمة الأمم المتحدة.

ثمّ تنتقل الدراسة إلى عدة محطات هامة في مسيرة مفاوضات الحل النهائي مثل قمة كامب ديفيد الثانية ومبادرة السلام العربية وخارطة الطريق ولقاء أنابوليس، وصولاً إلى الجهود التي بذلتها إدارة الرئيس الأمريكي الأسبق "باراك أوباما"، ثمّ قرار إدارة الرئيس الأمريكي "دونالد ترامب" نقل سفارة بلاده إلى القدس وما لهذا القرار من تداعيات وإعلان قانون "يهودية الدولة الإسرائيلية"، وأخيراً ما يتم تداوله من تسريبات عن صفقة القرن التي تُشكل مبادرة إدارة الرئيس الأمريكي "ترامب" للوصول لاتفاق سلام نهائي بين طرفي النزاع. مع الإشارة إلى أنّ هذه الدراسة تتناول أيضاً إجراءات إسرائيل لتهويد مدينة القدس التي تُعتبر حقيقةً جوهر القضية الفلسطينية.

كلمات مفتاحية: القدس، مفاوضات الحل النهائي، صفقة القرن، قانون يهودية الدولة.

مقدمة:

تنطلق أهمية هذه الدراسة من أهمية قضية القدس في الأدبيات السياسية فهي تشكل مفتاح السلم والحرب معاً، وهي جوهر القضية الفلسطينية وحجر الأساس في أي حل مستقبلي يمكن أن يُشكل منطلقاً لنجاح عملية السلام المتعثرة في الشرق الأوسط، خصوصاً بعد فترات الجمود في المفاوضات خلال مدة حكم إدارة الرئيس الأمريكي باراك أوباما، وفترات الترقب لمبادرة إدارة الرئيس ترامب لحل الصراع أو ما أصبح يُعرف "بصفقة القرن".

وتهدف الدراسة إلى البحث في وضع القدس في مفاوضات الحل النهائي التي انطلقت مع اتفاق أوسلو عام 1993، مع دراسة الوضع القانوني في زمن الانتداب البريطاني وخصوصاً عند صدور صك الانتداب البريطاني الذي صادقت عليه عصبة الأمم وجاء مطابقاً لمضمون وعد بلفور، ثمّ دراسة أهم قرارات منظمة

الأمم المتحدة التي شكلت الأساس القانوني الذي يمكن الانطلاق منه والبناء عليه في تطور المفاوضات بين الفلسطينيين والإسرائيليين، كما تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على أهم الإجراءات الإسرائيلية لهويد مدينة القدس وفرض أمر واقع لإخراجها من مفاوضات الحل النهائي، مع البحث في آخر التطورات التي طرأت على الساحة الدولية مثل إعلان إدارة الرئيس ترامب نقل السفارة الأمريكية إلى القدس، وتصديق الكنيست الإسرائيلي على قانون "يهودية الدولة الإسرائيلية"، وما يخرج للعلن من تسريبات عن "صفقة القرن" أو مبادرة الرئيس ترامب للسلام بين الفلسطينيين والإسرائيليين.

وتتحدد مشكلة الدراسة بأنّ موضوع القدس يتصدر لائحة القضايا الخلافية بين الفلسطينيين والإسرائيليين أو ما أصبح يُعرف بقضايا الحل النهائي، إذ تسعى إسرائيل ومن ورائها الولايات المتحدة الأمريكية لتحجيم هذه القضايا أو الملفات بحيث تتناسب مع الرؤية أو وجهة النظر الإسرائيلية، أي أنّ الجدلية تكمن في التناقض بين الالتزام والممارسة، إذ ما زالت إسرائيل تفرض سيطرتها بالقوة على المدينة على نحو مخالف للقانون الدولي وللتعهدات التي التزمت بها في الاتفاقيات المتوالية وعلى نحو يتوافق مع الإيديولوجيا التي يقوم عليها النظام الإسرائيلي، أي وجود هدف إسرائيلي أساسي يتمثل بالسيطرة التامة على القدس وبالتالي إفراغ القضية من مضمونها.

وتقوم هذه الدراسة على فرضيتين أساسيتين هما:

❖ تسعى إسرائيل من خلال سياستها التفاوضية مع الجانب الفلسطيني وعن طريق التأجيل المستمر في البحث بقضايا الحل النهائي إلى، إخراج قضية القدس من هذه المفاوضات عن طريق إعادة تنظيم المدينة جغرافياً لهويدها وإزالة أي صفة عربية عنها وسلخ هويتها الفلسطينية، أو أنها في النهاية ستلتزم بالقدس الشرقية عاصمة لدولة فلسطينية تندسح فيها إسرائيل إلى حدود عام 1967 وستقبل بنظام خاص لإدارة الأماكن المقدسة.

❖ إنّ إدارة الرئيس الأمريكي دونالد ترامب ومن خلال قرارها نقل سفارة بلادها إلى القدس، فهي تعترف بالقدس عاصمة أبدية لإسرائيل وتتبنى وجهة النظر الإسرائيلية بهذا الخصوص، أو أنها لا تزال غير منحازة لأي طرف مع إمكانية تراجعها عن القرار أو اعترافها رسمياً بالدولة الفلسطينية وإقامة سفارة في عاصمتها القدس الشرقية.

وتعتمد هذه الدراسة على منهجين هما المنهج التاريخي من أجل دراسة المحطات التاريخية المتعلقة بمسيرة المفاوضات وما نتج عنها للوصول للرؤية الأفضل لما ستؤول إليه الأوضاع مستقبلاً، والمنهج الوصفي لدراسة تلك الأحداث والتطورات وتفسيرها تفسيراً ملائماً. كما تستند الدراسة في إطارها النظري إلى مستويين للتحليل هما نظرية النظم كإطار تحليلي بما تتضمنه من علاقات ومفاهيم إذ تندفق مخرجات النظام وفقاً لمداخلاته الإيديولوجية والسياسية، ونظرية القوة أو الواقعية السياسية التي تُفسر السلوك الإسرائيلي الذي تسعى من خلاله لضمان وجودها وحمايته واستمراره وتوسعه عن طريق اكتساب المزيد من عناصر القوة.

أولاً: تمهيد:

تعددت الدراسات والمؤلفات والأبحاث التي تناولت بالتوثيق والتحليل والاستنتاج قضية القدس مباشرة، أو تلك التي تناولتها في إطار القضية الفلسطينية الأم، الأمر الذي يُظهر ما لهاتين القضيتين من أهمية ليس على طرفي النزاع المباشرين فحسب، بل لامتداداتهما الإقليمية والدولية أيضاً، وبحكم ارتباط هاتين القضيتين بالمعتقدات الدينية والمصالح الإقليمية والدولية والحيوية لأطراف الصراع غير المباشرين وبخاصة العالمين الإسلامي والغربي.

وقد يرى الدارس للتاريخ والعلوم السياسية أن هنالك مدناً وحضارات تزدهر وتنمو بفعل تطوراتها وأحداثها المتعاقبة، ولكنه قد يرى أيضاً أن ثمة مدناً تطبع التاريخ بمنحها المزدهر وتجذب إليها مواكب من الأفراد والجماعات وحتى الأمم لتصبح جزءاً من مسيرتها. وتُعتبر مدينة القدس إحدى أهم هذه المدن، فهي صانعة للتاريخ وجامعة لكثير من السير المقدسة والحضارات المتنوعة، فمن اليبوسيين إلى الكنعانيين والعموريين والهكسوس والآشوريين والبابليين والفرس واليونانيين والرومان والبيزنطيين.

إذ تُعتبر البلدة القديمة مركز مدينة القدس وهي المكان الموجود داخل سور سليمان القانوني، أما مساحتها فأقل من كيلو متر مربع واحد ويعيش فيها أكثر من "31000" نسمة أما ارتفاعها عن سطح البحر فهو 750 متر وتشكل الأوقاف الإسلامية 43.7% من مساحتها فيما تُشكل الأوقاف المسيحية 46.3% منها¹.

وعلى الرغم من أن القدس أو مدينة السلام شملها الدمار والبناء مراراً، إلا أنها بقيت متسامحة مع عقائد بقية الأديان وأنتجت نموذجاً فريداً يحاكي قدسيته ويجسد تعاقب الأمم والشعوب على أراضيها²، وقد دخلت منذ أمد بعيد في التاريخ الروحي والزمانى للوجدان العربي بطريقة لا فكاك عنها، فهي ليست ملكاً لشعب فلسطين وحده وإن أي تنازل عنها أو عن مسمياتها ليس له أي شرعية في الوجدان الشعبي العربي، فالقدس هي وعاء فلسطين وحاملتها وهي من أعطاهما الغالب الأعم من صبغتها وأهميتها، حتى إنه أصبح يقال إن القدس ليست مدينة في وطنٍ هو فلسطين، بل إن فلسطين ووطنٌ في مدينةٍ هي القدس.

وتشكل شعوب منطقة الجزيرة العربية وبلاد الشام ووادي الرافدين وحدة قومية وجغرافية واحدة

¹- تقرير صادر عن وزارة الإعلام الفلسطينية، معالم مدينة القدس، السلطة الوطنية الفلسطينية، رام الله، 2015، ص 6.

²- فيما يتعلق بتسامح الأديان وعلى سبيل المثال لا الحصر يمكن التوقف عند الرؤية الإسلامية العميقة للقدس بصفتها مدينة مفتوحة للجميع لممارسة الطقوس الدينية والإقامة فيها والحج إليها، فقد خص هارون الرشيد الخليفة العباسي بين عامي "786-809م" نصارى القدس بالتسامح والرعاية وسمح لشارلمان الإمبراطور الروماني بين عامي "768-814م" بترميم كنائس القدس وتبادل البعثات والهدايا معه وتعهد له بحماية الحجاج المسيحيين القادمين للقدس وأرسل له مفاتيح كنسية القيامة. وعند التوقيع على معاهدة تسليم القدس للفتوحات الإسلامية في القرن السابع الميلادي ألح بطريرك القدس آنذاك صفرونيوس على الخليفة عمر بن الخطاب أن يمنع اليهود من دخول القدس فأجاب قائلاً إن ديننا لا يسمح بذلك.

تصدر في تعدديتها القبلية عن أصل واحد، وتقع القدس في قلب هذه الوحدة الجغرافية البشرية، وجاء اسم مدينة السلام من "أور-سالم" حيث "أور" تعني مدينة باللغة السومرية، أما "سالم" فهو اسم إله السلام الكنعاني وهكذا ذُكرت في التوراة باسم "أورشليم" وعند اليونانيين والأوروبيين المعاصرين "Jerusalem"¹.

لقد أنشأ قادة الاحتلال الإسرائيلي كيانهم تحت عناوين مشبعة بالخيال انتزعوها من وحي أساطيرهم ومدوناتهم، فأطلقوها وروجوا لها بكل الوسائل وفي كل المناسبات مثل "أرض الميعاد" و "أرض الآباء" و "ميراث الأنبياء" و "العرق السامي" وغيرها، ثم أخرجوها على هيئة أساطير ذات تعابير رنانة ومؤثرة وقادرة على الوصول إلى وجدان أتباعهم عن طريق عواطفهم ومشاعرهم، وزرعهم تلك الأساطير على أنها مبادئ يجب السعي والتفاني من أجل تحقيقها، وقد تمكنوا بالفعل من أن يجدوا محل قبول ورضا لدى جمهورهم، ونتيجة لهذه الأساطير فقد اتخذ الصراع العربي الإسرائيلي شكلاً سياسياً ذا طابعٍ أو بُعدٍ ديني، فالقدس في الوجدان الشعبي العربي هي عاصمة الدولة الفلسطينية التي لا يمكن أن تحل محلها مدينة أخرى².

ثانياً: إجراءات الاحتلال الإسرائيلي لتهويد القدس:

أعلن قادة الحركة الصهيونية إعلان إنشاء دولة "إسرائيل" في مساء الرابع عشر من أيار من عام 1948 وذلك مع إتمام احتلالهم لغربي مدينة القدس، وكان الفلسطينيون آنذاك لا يزالون يمتلكون 88.7% من مساحة القدس الغربية، ثم ومن عام 1948 إلى عام 1967 وسعت سلطات الاحتلال سيطرتها من 16.3 كم² إلى 38.1 كم² تقريباً، واستقدمت ما يقارب 54 ألف مستوطن واستوعبتهم في بيوت المقدسين العرب التي هُجروا منها حتى وصل عددهم إلى ما يقارب 197 ألفاً في عام 1967، وفي ذات العام أقدمت إسرائيل على احتلالها لشرقي القدس، ثم أعلنت رسمياً في 30 تموز من عام 1980 أن القدس عاصمة أبدية موحدة للكيان الإسرائيلي³.

وعندما احتلت إسرائيل القدس الشرقية في عام 1967 عمدت حينها إلى توسيع مساحتها إلى 104 كم² عن طريق اقتطاعها لمجموعة من الأراضي التابعة لـ 28 قرية يقع معظمها شرقي مدينة القدس، ثم تابعت عملية التوسع في سبعينيات وثمانينيات القرن العشرين حتى وصلت مساحة القدس إلى 126 كم² يقع 72 كم² منها شرقي المدينة⁴.

¹ - مجلة عالم الفكر، د. عمرو عبد العزيز منير، القدس بين كتابات الرحالة والأساطير العربية منذ الفتح الإسلامي حتى العهد العثماني، العدد الرابع المجلد 38، أبريل-يونيو 2010، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ص 54-55.

² - مجلة دراسات استراتيجية، عبد الغفار نصر، الحركة الصهيونية عبر التاريخ، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، دمشق، العددان 19-20، 2006، ص 301.

³ - مجلة عالم الفكر، د. محسن محمد صالح، القدس تحت الاحتلال الصهيوني تهويد المعالم والسكان، العدد الرابع المجلد 38، أبريل-يونيو 2010، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ص 165.

⁴ - مجلة السياسة الدولية، عبد القادر ياسين، القدس إلى أين، العدد 178، تشرين الأول/أكتوبر 2009، القاهرة، ص 176. وعلى الرغم من ذلك فقد صدرت عدة قرارات عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ترفض ضم القدس الشرقية للكيان الإسرائيلي، كالقرارين "2253" و "2254" لعام 1967 والقرارات "27" و "196" و "207" لعام 1980، كما صدر عدة قرارات عن مجلس الأمن كالقرارين "476" و "478" لعام 1980، كما أنّ اتفاقية

ويعتبر الجدار العازل جزءاً من برنامج تهويد القدس ومدخلاً لمصادرة المزيد من أراضي شرقي المدينة وإحاطتها بالمستوطنات لعزلها عن محيطها العربي، وفعلياً فإنّ الجدار قد عزل 18 قرية فلسطينية عن القدس كانت تشكل امتداداً طبيعياً وتتبع إدارياً واقتصادياً واجتماعياً لمدينة القدس.

والحقيقة أنّ القدس هي مدينة عربية عريقة عريقة النشأة بناها اليبوسيون العرب وهم فخذ من كنعان وذلك في الفترة الممتدة ما بين "3000-997 ق.م" وهو ما يعترف به الإسرائيليون الذين يؤكدون أنهم نزلوا بها في الألف الأول قبل الميلاد¹، وقد تعددت محاولات إسرائيل لتهويد القدس من خلال العديد من الوسائل:

1- إحداث تغيير ديموغرافي حقيقي في القدس:

عملت إسرائيل منذ البداية على تنفيذ توصية اللجنة الوزارية لشؤون القدس برئاسة رئيسة الوزراء الإسرائيلية السابقة "جولدا مائير" عام 1973 بآلا تزيد نسبة الفلسطينيين على 22% من إجمالي عدد سكان القدس، الأمر الذي تطلب مضاعفة عدد المستوطنين وتقليل السكان العرب الأصليين في المدينة، وذلك عن طريق سحب بطاقات الهوية من كل مقدسي يثبت لها أنه يعيش خارج المدينة لأكثر من سبع سنوات أو حصل على جنسية دولة أخرى أو يقيم في دولة أخرى، بالإضافة لاتباعها سياسة التهجير من خلال تضيق الخناق على المقدسيين تمهيداً لتهجيرهم من المدينة وتعويضهم بالمستوطنين، وهذا الأمر يُعتبر من أهم وسائل التهويد وأخطرها، حيث تساوى عدد المستوطنين في القدس الشرقية مع عددهم في الضفة الغربية وبلغ عدد المستوطنات في القدس كاملة نحو 29 مستوطنة تتخذ شكلاً دائرياً حول المدينة بهدف عزلها عن محيطها الفلسطيني وقطع تواصلها مع الضفة الغربية.

2- اتباع إسرائيل لسياسة الهدم والإحلال:

إذ دأبت إسرائيل على منح الفلسطينيين من سكان القدس حوالي 200 تصريح سنوياً بحد أعظمي من أجل تنفيذ أعمال البناء، وكذلك الأمر فهي خصصت للمقدسيين فقط ما نسبته 12% من الأراضي السكنية، وعملت على وضع الكثير من التعقيدات الإدارية في مجالات الحصول على التراخيص الخاصة بالبناء وفرضت الضرائب الباهظة على تلك التراخيص، وحاولت وبشكل مستمر إغلاق المؤسسات الفلسطينية الموجودة في القدس، ويكفي القول إنّ بلدية القدس تنفق فقط ما بين 5 إلى 10% من ميزانيتها على القدس الشرقية، كذلك واصلت إسرائيل مصادرة الأراضي في محيط القدس وضمها إدارياً للمدينة من أجل توسيع حدودها مع بناء

لاهاي لعام 1907 لا تجيز للدولة المحتلة مصادرة الأملاك الخاصة بحسب نص المادة "56" منها، وكذلك معاهدة جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب حظرت في المادة "49" منها على نقل سلطات الاحتلال مواطنها إلى الأراضي التي احتلتها أو القيام بأي إجراء يؤدي إلى تغيير ديموغرافي فيها، كما نصت المادة "53" من ذات المعاهدة على عدم تدمير الملكية الشخصية التابعة لأي سلطة في البلد المحتل، راجع:

United Nations Report, The Question of Palestine and the United Nations, New York, 2008, p.p111-113.

¹- مجلة عالم الفكر، د. فاروق صيتان الشناق، القدس في قرارات الشرعية الدولية، العدد الرابع المجلد 38، أبريل-يونيو 2010، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ص 240.

المستوطنات على هذه الأراضي المصادرة والمضمومة للمدينة طبعاً، والهدف هو زيادة نسبة سيطرة إسرائيل على القدس¹.

3- طمس المعالم التاريخية والدينية للمدينة:

لقد قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلية بحملة محمومة لتهويد الأرض والإنسان في القدس وسعت إلى طمس هويتها العربية فصادرت الأراضي والممتلكات، وقامت بأعمال الحفر حول الحرم القدسي وسعت فقط للكشف عن التاريخ اليهودي وتعمدت طمس معالم العصور التاريخية الأخرى، حيث قامت بأعمال الحفر أسفل وحول المسجد الأقصى، فبين عامي 2006-2008 توزعت عدة حفريات بالمسجد الأقصى هدفت لإنشاء مدينة تحت الأرض، وأخطر هذه الحفريات تلك التي استهدفت "الطريق الهرودياني" الذي يمتد طوله لأكثر من "600" متر ويربط ساحة البراق بالمدخل الجنوبي للمسجد، مما أدى لتفتت أحجار حائط البراق مما مهد لإغلاق مسجد البراق وتحويله لكنيس يهودي أو موقع أثري، أو من أجل استنبات أبنية يهودية في هذه الأنفاق، كما هدمت سلطات الاحتلال بعض المقابر التاريخية الخاصة بالعرب التي تشكل جزءاً من تاريخ المدينة².

ويجهد دعاة الصهيونية أنفسهم بالتنقيب في الكتاب المقدس بعهديه القديم والجديد للحصول على ما يبرر ادعاءاتهم بأحقية الصهيونية بأرض فلسطين، ولا يقتصر هذا البحث على رجال الدين والفكر فحسب، بل يتعداهم إلى علماء الآثار المعروفين "بعلماء آثار الكتاب المقدس، الذين نبشوا التراب الفلسطيني حفراً لعلمهم يجدون من الآثار ما يبرر احتلالهم للأرض الفلسطينية وطرد أبنائها منها، وتوطين اليهود من شتى أنحاء العالم، وقد تركز هذا التنقيب إلى حد كبير تحت المسجد الأقصى، والمفارقة أنّ ما نسب صحة الرواية الصهيونية التاريخية هو عالم الآثار الذي يحمل الجنسية الإسرائيلية "زئيف هرتسوغ" حينما ذكر في مقال له بصحيفة هآرتس الإسرائيلية في التاسع والعشرين من تشرين الأول/أكتوبر من عام 1999 وبعد الحفريات المكثفة التي شهدتها القدس "أنّ أعمال الآباء عبارة عن قصص أسطورية". هذا وقد سبقه إلى ذلك في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين مُدْرِسة عالم الكتاب المقدس والشرقيات "يوليوس فيلهاوزن" الألمانية، التي قالت "إنّ الرواية التوراتية التي بين أيدينا اخترعت في زمن السبي البابلي"³.

4- العمل على ترسيخ فكرة أنّ القدس عاصمة تاريخية لإسرائيل:

إنّ إسرائيل بالأساس متوجسة من أنّ يهودية الدولة مهددة بالتراجع بسبب انخفاض موجات هجرة اليهود من العالم وهذا عائد إلى اندماج اليهود في عدد من المجتمعات الغربية أبرزها الولايات المتحدة الأمريكية، بالإضافة لما قد يترتب عن عملية التسوية السياسية من عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم مقابل طموح

¹ مجلة السياسة الدولية، أبو بكر الدسوقي، تهويد القدس خطر إسرائيلي متصاعد، العدد 176، نيسان/أبريل 2009، القاهرة، ص 149.

² مجلة السياسة الدولية، إيمان شادي، محاولات تهويد القدس، العدد 178، تشرين الأول/أكتوبر 2009، القاهرة، ص 181.

³ مجلة المستقبل العربي، أحمد عوض الرحمون، دحض مقولة "أرض الميعاد" في اللاهوت اليهودي، العدد 390، آب/أغسطس 2011، مركز

دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص 72-74.

إسرائيلي بنقل كتلة كبيرة من الفلسطينيين الذين يحملون الجنسية الإسرائيلية إلى الدولة الفلسطينية الوليدة في صفقة للتبادل السكاني في إطار ما يعرف بمفاوضات الحل النهائي التي حددتها اتفاقية أوسلو لعام 1993.

وعلى هذا الأساس عملت إسرائيل على تنفيذ تعليمات مؤسس الحركة الصهيونية "ثيودور هرتزل" حينما قال في مؤتمر الحركة الصهيونية الأول المنعقد في مدينة "بازل" السويسرية عام 1897 "إذا حصلنا يوماً على القدس وكنت لا أزال حياً وقادراً على القيام بشيء فسوف أزيل كل ما هو غير مقدس لدى اليهود وأدمر كل الآثار التي مرت عليها القرون" ومن هنا يتضح أنّ الاستيلاء على القدس وتهويدها ما هو إلا اعتقاد راسخ عند كل الذين حكموا إسرائيل باعتبارها العاصمة الأبدية لدولتهم، وهرتزل يرى بأنّ اليهود هم شعب مقدس حي مركزه مدينة القدس.

والحركة الصهيونية من حيث المبدأ هي حركة أيديولوجية سياسية نشأت في القرن التاسع عشر بهدف توطين اليهود في فلسطين باعتبارها أرض الميعاد كوسيلة لحل المسألة اليهودية، واستغلت في ذلك كل إمكاناتها المادية والسياسية والاجتماعية والإعلامية للجانبايات اليهودية المنتشرة في دول أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية أي في مركز صنع القرار الدولي¹.

وقد استندت الحركة الصهيونية على فكرة أبدية معاداة السامية، أي أنّ مادام هنالك يهود وغير يهود فسوف يتعرض اليهود للاضطهاد والظلم لمجرد كونهم يهوداً، وعلى فكرة أنّ كراهية اليهود هي شعور أصيل في النفس البشرية وبالتالي فإنّ معاداة السامية لا يمكن أن تزول مادام اليهود لا يملكون وطناً قومياً خاصاً بهم، ومن هنا انطلقت عبر العالم حملات سياسية أيديولوجية إعلامية بضغط من اللوبي الصهيوني في مختلف مراكز صنع القرار الدولي لتبرير احتلال فلسطين والسيطرة على القدس وجعلها عاصمة لدولتهم المزعومة².

ثالثاً: عصابة الأمم والقدس:

بالنسبة للدور الذي قامت به عصابة الأمم في إبراز قضية القدس كمشكلة دولية يتوجب حلها، تمثل بموافقتها على مضمون صك الانتداب البريطاني المعلن عنه في السادس من حزيران/يونيو عام 1921، المتضمن وضع فلسطين تحت انتداب بريطانيا التي قدمت أساساً وعد بلفور بمباركة من حليفها الولايات المتحدة الأمريكية في الحرب العالمية الأولى، صك الانتداب هذا صادقت عليه عصابة الأمم في الرابع والعشرين من تموز/يوليو 1922 ودخل حيز التنفيذ في التاسع والعشرين من أيلول/سبتمبر من عام 1923، وكان أهم ما تضمنه صك الانتداب هو أمرين:

1- موافقة دول الحلفاء على تحمل الدولة المنتدبة مسؤولية تنفيذ تصريح حكومة صاحب الجلالة

¹- Tal Becker, The Claim for Recognition of Israel as a Jewish State, The Washington Institute for Near East Policy, Washington, 2011, p.18-23.

²- مجلة السياسة الدولية، د. عماد جاد، ماذا بقي من الصهيونية، العدد 172، نيسان/أبريل 2008، القاهرة، ص 95-96.

البريطانية في الثاني من تشرين الثاني/نوفمبر من عام 1917، والمعروف في الأوساط السياسية والإعلامية وحتى تاريخياً بوعده بلفور، وهو الذي يقضي بإنشاء وطن "قومي" لليهود في فلسطين دون الإضرار بالحقوق المدنية والدينية للطوائف غير اليهودية في فلسطين أو الإخلال بالحقوق والوضع السياسي الذي يتمتع به اليهود في الدول الأخرى، أي احتفاظهم بجنسيات البلاد التي قدموا منها.

2- الاعتراف بالروابط التاريخية لليهود في فلسطين، وهي من أهم الأسباب الموجبة التي دعت لإعادتهم إليها.

ومن هنا نستنتج مدى تماثل النصوص التي تضمنها صك الانتداب بشأن إنشاء وطن "قومي" لليهود في فلسطين مع مضمون وعد بلفور، كذلك فقد تضمن آلية للعمل على إنشاء هذا الوطن "القومي" اليهودي في فلسطين، أما بالنسبة للمقدسات والأماكن الدينية فقد كان ضمانها من مسؤوليات دولة الانتداب بما في ذلك حرية الوصول إلى الأماكن المقدسة وحرية أداء الشعائر مع عدم التمييز بين سكان فلسطين، بشرط المحافظة على النظام العام والآداب العامة، مع التأكيد على أن تكون دولة الانتداب مسؤولة أمام عصبة الأمم بذلك¹.

وبمجرد أن باشرت دولة الانتداب "بريطانيا" ممارسة صلاحياتها بدأت العمل على تنفيذ بنود صك الانتداب وخاصة تلك المتعلقة بتطبيق آلية إنشاء وطن "قومي" لليهود في فلسطين من خلال:

- 1- تسهيل هجرة اليهود إلى فلسطين لإحداث تغيير ديموغرافي فيها.
- 2- تسهيل استملاك المهاجرين اليهود للأراضي الزراعية واستيطانهم فيها، وتسهيل سيطرتهم على المرافق الاقتصادية والخدماتية.
- 3- تمكين المهاجرين اليهود من ممارسة دور سياسي وعسكري وإضفاء الشرعية على نشاطاتهم.
- 4- تمكين المهاجرين اليهود من الوصول إلى الأماكن المقدسة لاتخاذ موطئ قدم لهم فيها بداية ثم السيطرة على أجزاء منها في مراحل لاحقة وأخيراً الاستحواذ عليها بشكل كامل.
- 5- تشكيل بعض لجان التحقيق، القانونية من حيث الشكل، والسياسية من حيث المضمون والأهداف، وذلك من أجل تمهيد الساحة الفلسطينية لقرار دولي يضمن إقامة الكيان الصهيوني، ومن أمثلة هذه اللجان لجنة "شو" ذات الطبيعة الانفرادية أي أنها جاءت بقرار من دولة الانتداب، وهذه اللجنة شكّلت في أعقاب أحداث ثورة البراق عام 1929، وقد أوصت هذه اللجنة بأن يتم إرسال لجنة تحقيق دولية للبحث في المزاغم اليهودية وملكية المسلمين لحائط البراق، وقد أخذت عصبة الأمم بهذه التوصية وقررت مجلسها تشكيل لجنة ثلاثية لإجراء التحقيقات اللازمة².
- وكذلك لجنة "بيل" ذات الطبيعة الانفرادية أيضاً، والمشكّلة في أعقاب ثورة عام 1936، والتي أوصت بتقسيم فلسطين إلى دولتين عربية ويهودية بشرط المحافظة على قداسة مدينتي القدس وبيت لحم

¹- Eli E.Hertz, Mandate for Palestine, Myths and facts, United State of America, 2008, p.p9-10.

²- مجلة عالم الفكر، د. فاروق صيتان الشناق، القدس في قرارات الشرعية الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 246-252.

وتأمين الوصول إليهما لمن يريد من جميع أنحاء العالم، ولكن توصيات لجنة بيل لم تأخذ طريقها للتنفيذ بسبب اندلاع الحرب العالمية الثانية، إذ أن إعلان التقسيم سيؤدي إلى تحول الثورة في فلسطين إلى ثورة عربية وهذا لا يتناسب مع ظروف الحرب العالمية الثانية المندلعة حديثاً حينها، ولكن ذلك لا يعني انتهاء مشروع لجنة "بيل" بل شكل أساساً لتقارير ومشاريع اللجان الدولية وأهمها اللجنة الأنجلو- الأمريكية التي رأسها اللورد موريسون وأصدرت تقريرها في الثلاثين من تموز/ يوليو عام 1946، وتضمن تقسيم فلسطين إلى أربع مناطق هي العربية واليهودية والقدس والنقب وتركت إدارة الأماكن المقدسة لدولة الانتداب¹.

رابعاً: منظمة الأمم المتحدة والقدس:

إن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 181/1947 المتضمن تقسيم فلسطين إلى دولتين عربية و"يهودية" وتدويل القدس قد فجّر صراعاً تاريخياً مضى على اندلاعه بأشكاله المختلفة ما يقارب الواحد والسبعين عاماً، هذا القرار الذي جاء بناء على التوصية التي تقدمت بها اللجنة التي شكلتها منظمة الأمم المتحدة في عام 1947، والتي زارت فلسطين وقدمت في نهاية زيارتها مشروعين للجمعية العامة للأمم المتحدة، تضمن الأول تقسيم فلسطين إلى دولتين عربية و"يهودية" وتدويل القدس وعُرف بمشروع الأكثرية، في حين تضمن الثاني فكرة إقامة دولة اتحادية من حكومتين مستقلتين عربية و"يهودية" أيضاً وتدويل القدس، وقد تبنت الجمعية العامة بالأكثرية المشروع الأول.

وكان صدور قرار التقسيم بترتيب أمريكي بريطاني، بدأ بقرار بريطانيا إنهاء انتدابها على فلسطين ونقلها القضية الفلسطينية إلى الأمم المتحدة لتقرر مستقبلها، استناداً إلى رؤية اللجنة الدولية التي شكلتها الأمم المتحدة في العام 1947، وصدر على إثرها مشروع التقسيم إلى دولتين مع فكرة تدويل القدس، لأنها تحوي أماكن مقدسة للديانات السماوية الثلاث اليهودية والمسيحية والإسلامية على امتداد العالم².

وحقيقة الأمر أن موافقة الحركة الصهيونية على قرار التقسيم كان ذو طبيعة تكتيكية مكنتها من الإعلان عن ولادة دولة إسرائيل في الرابع عشر من أيار/مايو 1948، وهو اليوم التالي لانسحاب بريطانيا من فلسطين، وانتزاع اعتراف دولي بشرعيتها وقبولها عضواً في منظمة الأمم المتحدة بموجب قرار الجمعية العامة الصادر بتاريخ الحادي عشر من كانون الأول/ديسمبر من عام 1948.

وقد عجزت منظمة الأمم المتحدة عن تطبيق قراراتها المتعلقة بالقضية الفلسطينية وبقيت حبراً على ورق، ذلك لأن إسرائيل ومن خلال أذرعها المختلفة الممتدة عبر العالم وبخاصة اللوبي الصهيوني الضاغط على الإدارات الأمريكية المتعاقبة، قد نجحت في كف يد الأمم المتحدة عن القضية الفلسطينية حيث استخدمت

1- United Nations Report, The Question of Palestine and the United Nations, op.cit, p.p7-15.

2- Eli E.Hertz, Mandate for Palestine, op.cit, p37.

الولايات المتحدة الأمريكية حق النقض الفيتو لحماية إسرائيل ستون مرة حتى نهاية الحرب الباردة فقط.

وللالتفاف على قضية تدويل القدس فقد قامت إسرائيل بتجميد الجانب الذي يخص هذه القضية في القرار رقم 1947/181، وتحولت للحديث عن "القدس المحتلة" أي الشطر الشرقي من المدينة، وهذا ضمناً يعني التسليم عملياً بضم الشطر الغربي من القدس لإسرائيل والمطالبة فقط بانسحابها من الشطر الشرقي على أساس أنه جزء من الأراضي العربية التي احتلتها إسرائيل في حرب حزيران/يونيو من عام 1967، وهذا ما ورد في قراري مجلس الأمن رقمي 1967/242 و1973/338، وهكذا تحولت الأمم المتحدة من الفعل إلى ردة الفعل ودخلت في سبات عميق، والدليل أنها انتظرت حتى العام 1967 لتصدر القرار 242 الذي جاء رداً على حرب إسرائيل في نفس العام على الدول العربية، ثمّ القرار 338 الذي جاء أيضاً في أعقاب حرب عام 1973.¹

ولا بُدّ من الإشارة إلى الجدلية التي أثارها القرار 242، إذ تباينت الآراء والاجتهادات بين قائل إنه نص على "انسحاب إسرائيل من أراضٍ محتلة" كما تراه إسرائيل وحلفاؤها معتمدين في ذلك على النص الإنكليزي للقرار، وبين قائل "الانسحاب من الأراضي العربية المحتلة" كما يراه الطرف العربي وحلفاؤه استناداً إلى النص الفرنسي، وهذا هو التفسير السائد للقرار. بالإضافة للجدلية حول مدى إلزامية هذا القرار إذ ترى إسرائيل ومعها حلفاؤها أنّ هذا القرار غير ملزم لأنه لم يستند إلى الفصل السابع من ميثاق منظمة الأمم المتحدة ولا يتضمن سوى مبادئ عامة غير مرتبطة بآليات تنفيذية، في حين يرى الطرف العربي وحلفاؤه أنه قرار ملزم لأنه لم يتطرق في ديباجته إلى الفصل المتخذ بموجبه بمعنى أنه بحكم ما تضمنه من إشارات إلى ميثاق الأمم المتحدة وبنود ذات طبيعة تنفيذية يوحي بأنه يستند إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.²

وقد حسمت محكمة العدل الدولية الجدل حول النقطة الخلافية الأولى من القرار 242 وذلك في معرض الفتوى التي قدمتها حول موضوع الجدار العازل الذي بنته إسرائيل في الأراضي الفلسطينية والذي سمح بوضع قبضتها الفعلية على "90%" من أراضي القدس الشرقية، فقد حددت الفتوى أنّ الأراضي الفلسطينية المحتلة هي تلك الأراضي الواقعة بين الخط الأخضر الذي رسمته اتفاقية الهدنة الموقعة بين إسرائيل والأردن عام 1949 أي "الضفة الغربية والقدس الشرقية وهي بقيت تحت السيادة الأردنية" وحدود فلسطين الشرقية كما حددها الانتداب البريطاني، وهذا ما أعاد الاعتبار لقرار مجلس الأمن رقم 242 والذي ظلت إسرائيل تصر على تأويله بما يُمكنها من تكريس احتلالها لأجزاء من الأراضي الفلسطينية المحتلة، بذريعة أنه لا يتحدث عن الأراضي المحتلة بل عن "أراضٍ محتلة" أي النص الإنكليزي للقرار.³

وكذلك فعند إقرار محكمة العدل الدولية بأنّ القدس الشرقية هي جزء من الأراضي المحتلة فهذا يعني أنها خاضعة للقوانين الدولية الخاصة بالاحتلال وبالتالي بطلان كل القوانين الإسرائيلية الخاصة بالقدس، مثل

1_ United Nations Report, The Question of Palestine and the United Nations, op.cit, p.p22-23.

2-مجلة عالم الفكر، د. فاروق صيتان الشناق، القدس في قرارات الشرعية الدولية، مرجع سبق ذكره، ص254-256.

3_ مجلة السياسة الدولية، عبد القادر ياسين، القدس إلى أين، مرجع سبق ذكره، ص176.

"قانون القدس الأساسي" الذي تضمن ضم القدس وإعلانها عاصمة موحدة لإسرائيل، أي بطلان كل القرارات التي تتخذها الدول بالتناغم مع إسرائيل لنقل سفاراتها إلى القدس بصفتها عاصمة للدولة الإسرائيلية.

وتجدر الإشارة إلى أن عملية اتخاذ قرار طلب رأي استشاري من محكمة العدل بشأن الجدار شهدت تجاذبات سياسية واسعة، وقامت الولايات المتحدة الأمريكية بعرقلة صدور القرار في مجلس الأمن، فلجأت الدول العربية إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة ونجحت بصعوبة في اتخاذ قرار طلب الاستشارة من محكمة العدل بموافقة تسعين دولة ومعارضة ثماني دول وامتناع أربع وسبعين دولة عن التصويت وصدر حينها القرار "ES-10/14" تاريخ 2003/12/8، وقاطعت إسرائيل جلسات محكمة العدل الدولية الخاصة بمناقشة مدى قانونية قيامها بإنشاء الجدار العازل، إدراكاً منها بحتمية خسارتها للقضية ولعدم وجود ما تدافع فيه عن هذا الجدار، فالقضية بالنسبة لإسرائيل مرتبطة بفكرة الحل من جانب واحد وباغتصاب الأرض بطريقة منفردة، وبتاريخ 2004/7/9 صدرت فتوى محكمة العدل بعدم شرعية الجدار وطالبت بإزالته بموافقة أربعة عشر قاضياً من أصل خمسة عشر وكان الصوت المعارض للقاضي الأمريكي "توماس بورغنتال"، وقد تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الجدار بموجب القرار "ES-10/15" للعام 2004¹.

خامساً: القدس في مفاوضات الحل النهائي:

منذ توقيع اتفاق أوسلو في الثالث عشر من أيلول/سبتمبر عام 1993 فقد تمَّ إرجاء التباحث في قضايا القدس والمستوطنات واللاجئين والانسحاب إلى حدود الرابع من تموز/يونيو عام 1967، إلى ما بعد قيام الدولة الفلسطينية التي كان مقرراً الإعلان عنها حسب الاتفاق في الرابع من أيار/مايو من عام 1999، ولم يشترط الطرف الفلسطيني في الاتفاق إبقاء بعض الأمور على حالها مثل القدس والمستوطنات مما وفر فرصة ذهبية للمحتل الإسرائيلي كي يتوسع في مصادرة الأراضي والاستيطان "على الرغم من عدم مشروعيته" ويصبح قاب قوسين من إنجاز مشروعه "القدس الكبرى" الذي أعلن عنه فيما بعد وأصبح يُعرف بالقدس "2020".

وشكلت قضية القدس التي تُعتبر جوهر القضية الفلسطينية العملية الأصبغ والأكثر تعقيداً في كل عملية التفاوض بين الجانبين، ومن المعلوم أنّ نضال السلطة الفلسطينية لبناء الدولة ما قبل أوسلو كان من المنفى أي بين عامي "1969-1993" أما بعد أوسلو فقد انتقلت تلك السلطة إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة مع بداية العام 1994 وفقاً لمخرجات أوسلو.

إنَّ إعلان مبادئ أوسلو لم يكن إعلاناً لاتفاق نهائي، بل كان مجرد اتفاق بين الطرفين يهدف إلى تأجيل البحث في القضايا السياسية الرئيسية المتمثلة بالقدس واللاجئين والاستيطان والترتيبات الأمنية الخاصة بالحدود والتعاون مع دول الجوار، وقد نص الاتفاق على مرحلة انتقالية تمتد خمس سنوات تتضمن

¹- د. فتحي الحوشي، التفرقة بين النزاع السياسي والقانوني في القانون الدولي، دار الكتب القانونية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2009، ص 301-308.

مفاوضات وترتيبات انتقالية للوصول لأسلوب تدريجي يشكل جسراً نحو حل القضايا النهائية¹.

أما أبرز المحطات بعد أوصلو فكانت قمة كامب ديفيد الثانية التي عُقدت في صيف عام 2000، وبعد فشل المحادثات النهائية في هذه القمة، عاد الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات إلى المقر الرئاسي في رام الله، وعمدت حينها الحكومة الإسرائيلية إلى سجنه أو احتجازه هناك حتى وفاته عام 2004، ولم يتغير أي شيء بالنسبة لقضية القدس.

ثم أُطلقت المبادرة العربية للسلام في قمة بيروت عام 2002 وأُعيد التأكيد عليها في جميع القمم العربية اللاحقة، وهي تقوم على مبدأ الأرض مقابل السلام من أجل إنهاء الصراع العربي الإسرائيلي وفيما يتعلق بفلسطين فقد تضمنت المبادرة حصول الفلسطينيين على حقوقهم بتنازل إسرائيل عن احتلالها للأراضي الفلسطينية عام 1967 مع الاعتراف بدولة فلسطينية عاصمتها القدس الشرقية وحل عادل لقضية اللاجئين، ولكن إسرائيل طلبت شطب بعض بنود هذه المبادرة مثل عودة اللاجئين وموضوع القدس والحدود وطلبت أيضاً أن يتم التطبيع والمصالحة مع إسرائيل قبل أي شيء آخر وهي بالتالي نسفت هذه المبادرة².

ثم في فترة حكم الرئيس جورج بوش الابن أتت خارطة الطريق التي أعدتها اللجنة الرباعية التي تضم كل من الولايات المتحدة وروسيا والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة والتي أُطلقت عام 2003، وهذه الخطة لا تضع تفاصيل بشأن تسوية نهائية للصراع الفلسطيني الإسرائيلي ولكنها تقترح الطرق الكفيلة لحل المشكلة عن طريق حل الدولتين وأن تكون القدس عاصمة لكلا الدولتين، وهي تتألف من ثلاث مراحل منفصلة تبدأ بوقف العنف وتنتهي بالتفاوض على قضايا الحل النهائي، وقد قبلت إسرائيل بأن تكون القدس الشرقية عاصمة للفلسطينيين مقابل التنازل عن حق العودة والقبول بمبدأ التعويض وتبادل الأراضي التي لن تنسحب منها إسرائيل في الضفة الغربية والقدس الشرقية، ولكن إسرائيل ومن ورائها الولايات المتحدة نقضت العهود ولم تلتزم بمراحل الخطة.

وفي عهد جورج بوش الابن أيضاً كان لقاء أنابوليس، وقد استبقت إسرائيل هذا اللقاء الذي انعقد في السابع والعشرين والثامن والعشرين من تشرين الثاني/نوفمبر من عام 2007، بتمرير مشروع قانون جديد في الكونغرس يرفع النسبة المطلوبة لإجراء أي تغيير على وضع القدس من الأغلبية البسيطة إلى أغلبية الثلثين، وذلك لأن قرار ضم القدس الشرقية إلى الغربية واعتبارهما معاً العاصمة الأبدية لإسرائيل ينص على أن أي تعديل في وضع القدس لا بد أن يمر في الكونغرس بالأغلبية البسيطة، وبالتالي فإن هذا التعديل الجديد جاء ليصعب أي تعديل في وضع القدس لأنه وببساطة شديدة من الصعب الوصول لأغلبية الثلثين لدى أي اتجاه سياسي إسرائيلي.

¹- Lian Goldenberg, Lessons from the 2013-2014 Israeli-Palestinian Final Status Negotiations, Center for a New American Security, 2015, p.5-7.

²- مجلة السياسة الدولية، د. حسن أبو طالب، المبادرة العربية للسلام بين السكون والحركة، العدد 169، تموز/يوليو 2007، القاهرة، ص.32.

أما بالنسبة لمخرجات لقاء أنابوليس فقد تمّ الاتفاق بخصوص القدس على ما طُرِح في قمة كامب ديفيد الثانية عام 2000 بإعادة تقسيمها وفقاً لفكرة أنّ كل ما هو يهودي فهو لإسرائيل وما هو غير ذلك للفلسطينيين، مع نظام خاص للأماكن المقدسة، ومع ذلك خرجت إسرائيل بعد اللقاء بلاءاتها الثلاث وهي لا لإعادة تقسيم القدس ولا لعودة اللاجئين ولا للعودة إلى حدود الخامس من حزيران/ يونيو عام 1967، أي تهربت من كل مخرجات اللقاء الذي سعى للعودة إلى مبادرة "خارطة الطريق" التي تبنتها اللجنة الرباعية أي الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي وروسيا والأمم المتحدة¹.

أما في عهد الرئيس الأسبق باراك أوباما فيمكن القول إنه أول رئيس أمريكي منذ أربعة عقود لم يقدم أي جديد لحل الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، ولم يخرج عن سياسة الإدارات الأمريكية السابقة بل كان منحازاً بشكل كامل إلى الجانب الإسرائيلي بعكس التوقعات التي كانت تشير إلى أنه سيُحدث تغييراً جوهرياً في السياسة الأمريكية عقب توليه الحكم عام 2009، وخصوصاً بعد الخطاب الشهير الذي ألقاه في القاهرة وتوجه فيه إلى كلا العالمين العربي والإسلامي، إنّ هامش المناورة أمام أي رئيس أمريكي وليس فقط الرئيس أوباما على العموم دائماً ما يكون محدوداً في تغيير موقف الولايات المتحدة الأمريكية تجاه مفاوضات السلام، بل أكثر من ذلك دائماً ما تحاول الولايات المتحدة تبني وجهة النظر الإسرائيلية وتقديمها للعالم على أنها تنازلات، والسبب كما هو معروف مؤسسات وجماعات الضغط الصهيونية على القرار الأمريكي².

سادساً: قرار نقل السفارة الأمريكية إلى القدس وتدابيراته:

أعلن الرئيس الأمريكي دونالد ترامب في السادس من كانون الأول/ ديسمبر من عام 2017 اعتراف إدارته بالقدس عاصمة لإسرائيل وأعلن عن بدء التحضيرات لنقل سفارة بلاده من تل أبيب إلى القدس، أي أنه الرئيس الأمريكي الأول الذي اتخذ هذا القرار بعد أن كانت الإدارات الأمريكية المتعاقبة تتمهل في اتخاذ حماية للمصالح الأمريكية في المنطقة والعالم، علماً أنّ الكونغرس الأمريكي وبأغلبية الحزبين الجمهور والديمقراطي كان قد قرر في عام 1995 نقل السفارة إلى القدس ابتداءً من عام 1999 ومنح الرؤساء الأمريكيين إمكانية التمهّل لمدة ستة أشهر في توقيع القرار النهائي، وهذا ما كان يتم عملياً حتى صدور القرار عن إدارة الرئيس ترامب.

ومن وجهة نظر الولايات المتحدة فإنّ اتخاذ قرار النقل يجب ألا يمس بقضايا الحل النهائي، كما أنه سيعطيها هامشاً للمناورة مع الحكومة الإسرائيلية اليمينية "حكومة نتنياهو" في حال تمّ طرح إطار للحل النهائي مع الفلسطينيين، وقد أكد وزير الخارجية الأسبق "ريكس تيلرسون" على هذا الأمر على اعتبار أنّ القدس لازالت من قضايا التفاوض وفقاً لأوسلو ويمكن تقسيمها إلى شرقية وغربية، ولكن حقيقة الأمر أنّ هذا القرار

¹ - مجلة السياسة الدولية، د. عماد جاد، إسرائيل ولقاء أنابوليس العودة إلى خارطة الطريق، العدد 171 يناير/كانون الثاني، 2008، القاهرة، ص104-106.

² - مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، د. صلاح مصلح أبو ختلة، سياسة الرئيس أوباما تجاه القضية الفلسطينية 2009-2012، العدد السادس والثلاثون "1"، حزيران/يونيو 2015، ص241.

يأتي في سياق تبني الولايات المتحدة لوجهة نظر إسرائيل بأنّ القدس يجب أن تبقى موحدة وعاصمة أبدية لها مع تأجيل التفاوض حولها في أي جهود قادمة أو إمكانية استبعادها بشكل نهائي من التفاوض.

والقرار عملياً يمكن أن يهدد المصالح الأمريكية في المنطقة ويضعف الرعاية الأمريكية للمفاوضات وربما يفجرها عبر الانجرار إلى موجة جديدة من العنف وهذا ما سيوتر العلاقات بين الولايات المتحدة وحلفائها في المنطقة، والحقيقة أنّ أهم دوافع اتخاذ هذا القرار هو إرضاء اللوبي الصهيوني داخل الولايات المتحدة الأمريكية، إذ من المعلوم مدى انحياز الملياردير اليهودي "شيلدون أدلسون" إلى جانب الرئيس ترامب في حملته الانتخابية، وخصوصاً بعد وعود الأخير بنقل سفارة الولايات المتحدة إلى القدس، إذ تبرع "أدلسون" بمبلغ عشرين مليون دولار لصالح الحملة.

كما أنّ الرئيس الأمريكي ترامب حاول عن طريق رفع شعار نقل السفارة الأمريكية إلى القدس خلال حملته الانتخابية استمالة الناخبين الإنجليبيين الذين يمثلون 25% من الناخبين في الولايات المتحدة الأمريكية وهو حصل فعلاً على 80% منهم¹.

إنّ نقل السفارة الأمريكية من تل أبيب للقدس هو اعتراف كامل وصريح من قبل الولايات المتحدة بأنّ المدينة هي عاصمة للدولة الإسرائيلية بكل ما تحمله من قانونية الاحتلال وفرض السيطرة بشكل كامل، وهذا يعني تغيير وضع قانوني قائم بالقوة من قبل دولة عظمى ليست طرفاً مباشراً بالصراع الفلسطيني الإسرائيلي بل كانت راعية للسلام بين الأطراف المتنازعة، وهذا أيضاً مخالفاً للقانون الدولي وللعديد من القرارات الدولية التي صدرت على مدار أعوام عديدة بخصوص الوضع داخل المدينة، على اعتبار أنّ القدس الشرقية هي أرض محتلة وأنّ التسوية النهائية فيها هي رهن بالمفاوضات بين الجانبين، أي أنه مخالفاً لإجماع المجتمع الدولي حول بطلان احتلال إسرائيل للقدس الشرقية في حزيران/يونيو عام 1967.

وبما أنّ القدس تعتبر جوهر المفاوضات النهائية فإنّ من شأن القرار الأمريكي أن يؤدي إلى أن تقوم السلطة الفلسطينية بحل نفسها والعودة إلى الكفاح المسلح، وذلك إذا ما شعرت السلطة أنها وصلت إلى طريق مسدود، والسلطة فعلياً هددت بقطع اتصالاتها مع الإدارة الأمريكية وبأنها لن تعترف بها بعد الآن كوسيط محايد في مفاوضات الحل النهائي.

ومن شأن القرار الأمريكي أيضاً أن يعزز دور إسرائيل في المنطقة ويظهرها كقوة سياسية تحظى بتأييد الولايات المتحدة كما سيُظهر قدرة اللوبي الصهيوني على التأثير في القرار الأمريكي بما يخدم مصالح الاحتلال.

والقرار هو تكثيف إتمام فعاليات مشروع تهويد القدس، والقضية الفلسطينية ستصبح على مفترق طرق بين مجتمع دولي لا يملك القدرة على اتخاذ القرار، وبين تحالف صهيوني أمريكي يمارس إجراءات أحادية

¹- Middle East Brief, Shai Feldman, Khalil shikaki, Trump's Jerusalem Declaration and Ultimate Deal, vol.114, January 2018, Crown Center for Middle East Studies, Brandies University, Waltham, p.p2-6.

في تنفيذ مشاريع التهويد والاستيطان، كما سيُدخل الخيار العربي الاستراتيجي الوحيد المتمثل بالحل السلمي والمبادرة العربية للسلام في حالة فراغ سياسي حاد.

سابعاً: القدس وصفقة القرن:

الحديث عن صفقة القرن بدأ فعلياً منذ حوالي العام، إذ تعتزم الإدارة الأمريكية الإعلان عنها في نهاية العام الحالي أو بداية عام 2019 وفقاً لآخر التصريحات، والسبب في ذلك هو انتظار نتائج انتخابات كل من مجلس النواب والشيوخ الأمريكيين التي انطلقت في السادس من تشرين الثاني/ نوفمبر من هذا العام، ففي حال خسر الجمهوريون الأغلبية في الانتخابات فسيشكل طرح الصفقة والوصول إلى حل منشود للصراع الفلسطيني الإسرائيلي ورقة هامة في يد الرئيس ترامب يحملها معه لانتخابات الرئاسة القادمة في عام 2020¹. والحقيقة أنّ كل ما يتم طرحه عن هذه الصفقة هي عبارة عن تسريبات حتى الآن، ولكن وبناءً على المعطيات في عهد إدارة الرئيس ترامب فإنّ روح صفقة القرن يقوم على فرض الإملاءات بدلاً من المفاوضات وهذا ما تبين من خلال قيام الولايات المتحدة بنقل سفارتها إلى القدس ودمجها مع القنصلية، ثمّ إيقاف الدعم السنوي البالغ حوالي "350" مليون دولار عن منظمة الأونروا.

والصفقة هي مقترح وضعته إدارة الرئيس الأمريكي ترامب لإنهاء الصراع الفلسطيني الإسرائيلي من خلال تبني وجهة النظر الإسرائيلية، عن طريق توطين اللاجئين في وطن بديل خارج الأراضي الفلسطينية المحتلة، أي عملياً إسقاط حق العودة من مفاوضات الحل النهائي، أما بالنسبة للقدس فيمكن القول إنّ هذا الملف بالتحديد يمثل حجر الزاوية في التفاهات التي تتضمنها الصفقة، إذ ستعلن هذه الصفقة مدينة القدس عاصمة لدولتين إسرائيلية وفلسطينية، كما ستقترح إقامة دولة فلسطينية على نحو نصف مساحة الضفة الغربية وكامل قطاع غزة وبعض أحياء القدس مثل "بيت حنينا وشعفاط ومخيمه والعيسوية ورأس خميس وكفر عقب وجبل المكبر" مع احتفاظ إسرائيل بالبلدة القديمة والأحياء المحيطة بها مثل "سلوان والشيخ جراح وجبل الزيتون" وتنص الصفقة على نقل الأحياء والضواحي والقرى العربية إلى الجانب الفلسطيني وإقامة ممر فلسطيني إلى المسجد الأقصى، حيث يعتقد الأمريكيون أنّ إسرائيل بنت مدينة قدس خاصة بها من خلال تطوير مجموعة من القرى وبناء أحياء جديدة، وأنه يمكن للفلسطينيين فعل الشيء ذاته وبناء القدس الفلسطينية التي سيكون مركزها قرية أبو ديس، وهذا تعبير حقيقي عن وجهة نظر إسرائيل واعتراف لاحتلال القدس الشرقية ونسف لمفاوضات أوسلو وقرارات الشرعية الدولية وإجماع المجتمع الدولي.

وبحسب التسريبات أيضاً فإنّ الصفقة تتضمن أن يتم تعويض الفلسطينيين عن الأراضي التي لن تنسحب منها إسرائيل في الضفة الغربية من سيناء المصرية مقابل حصول مصر على امتيازات واستثمارات

¹- وهذا ما حصل فعلياً وبحسب ما كان متوقّعا فقد أسفرت الانتخابات البرلمانية الأمريكية النصفية عن خسارة الحزب الجمهوري للأغلبية في مجلس النواب لصالح الحزب الديمقراطي، إذ تراجعت مقاعد الجمهوريين من "240" مقعداً إلى "213" فيما ازدادت مقاعد الحزب الديمقراطي من "195" مقعداً إلى "222"، في حين حافظ الحزب الجمهوري على الأغلبية داخل مجلس الشيوخ.

وأراضي بنفس المساحة من صحراء النقب في فلسطين المحتلة وتحديداً في منطقة "وادي فيران"¹.
ثامناً: القدس وقانون يهودية الدولة الإسرائيلية:

صادق الكنيسيت الإسرائيلي على قانون "يهودية الدولة" بتاريخ التاسع عشر من شهر تموز/يوليو من العام الحالي، وهو عملياً أحد قوانين إسرائيل العنصرية أو ما يُعرف بـ"قانون القومية" وقد أتى بعد قرابة الشهرين من نقل الولايات المتحدة الأمريكية سفارتها إلى القدس.

وهو محاولة لتشريع وجودها من منطلق ديني ويستهدف بالأساس الوجود الفلسطيني لعرب 1948 البالغ عددهم حوالي "1.5" مليون شخص كما يعرضهم للترحيل، ويكمل القانون سرقة ما تبقى من الأرض بغطاء الدين وادعاءات القومية ويهدف لإلغاء الهوية العربية، وهو يشبه إلى حد كبير نظام الفصل العنصري لأنه يمنح اليهود فقط حق تقرير مصير البلاد.

وفيما يخص القدس في هذا القانون فقد نصت المادة الثالثة منه والتي جاءت بعنوان "عاصمة الدولة" على أنّ القدس الكاملة والموحدة هي عاصمة إسرائيل، وهذا أيضاً تزوير للتاريخ واستمرار إدارة الظهر لكل الاتفاقيات والقرارات الدولية الخاصة بالقدس².

خاتمة:

يقع على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية كبيرة من أجل العمل على الوصول لاتفاق سلام عادل بين الفلسطينيين والإسرائيليين، مع الإدراك التام أنّ إنهاء الاحتلال يسبق بناء الدولة، وأنّ إسرائيل التي التزمت نظرياً بكل المفردات التي أنتجتها محطات التفاوض بين الطرفين، لم تنفذ عملياً أي شيء على الأرض بل على العكس استمرت في سياستها العدوانية، وخصوصاً بعد انهيار محادثات أوسلو خلال قمة كامب ديفيد الثانية، فقد سعت إسرائيل إلى تدمير جزء كبير من الجهاز الأمني الفلسطيني والبنى التحتية المدنية وتوسعت في الاستيطان وبنّت الجدار العازل واستولت على مساحات واسعة من الأراضي وفصلت بشكل تام القدس الشرقية عن الضفة الغربية، أي أنها جعلت من قيام دولة فلسطينية مستقلة وذات سيادة وعاصمتها القدس الشرقية أمراً صعباً جداً، وبالتالي فإنّ إسرائيل عملت على إخراج قضية القدس من مفاوضات الحل النهائي باتباعها لسياسة التهويد والاستيطان بهدف إزالة أي صفة عربية عن القدس وسلخ هويتها الفلسطينية.

وربما قد بدا واضحاً أنّ حل الدولتين الذي جرى صياغته لن تطبقه إسرائيل انطلاقاً من مصلحتها أو على الأقل فإنه لن يؤدي إلى قيام دولة فلسطينية بالحد الذي قد ترضى به النخب الفلسطينية التي شاركت في اتفاقية أوسلو وما تلاها، وعلى هذا الأساس فإنّ على المجتمع الدولي إما أن يكون قادراً على فرض إرادته على

¹- تقرير مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، تطورات صفقة القرن ومساراتها المحتملة، بيروت، 2018، ص 2-7.

²- راجع الرابط: <https://www.palinfo.com/240902>، قانون يهودية الدولة القصة الكاملة، محمود بريص، المركز الفلسطيني للإعلام، تمت الزيارة بتاريخ 2018/11/6.

إسرائيل لتطبيق الاتفاقيات التي جرت صياغتها، أو أن يطرح المجتمع الدولي بالمقابل أفكاراً جديدة جديدة يجري مناقشتها فيما يتعلق بحل الدولتين، وعلى رأس هذه القضايا القدس الشرقية، علماً أنّ الدور الأمريكي تمثلبتقديم الإملاءات والشروط الإسرائيلية إلى العالم بشكل إيجابي باعتبارها تنازلات وتصرفات عقلانية ومواقف مرنة، فضلاً عن أنها تعترف بالقدس عاصمة موحدة وأبدية للدولة الإسرائيلية من خلال نقل سفارة بلادها إليها أو من خلال مباركتها لقانون "يهودية الدولة الإسرائيلية"، وبالتالي فإنّ الفرصة أمام قيام الولايات المتحدة الأمريكية بتطبيق حل الدولتين وفقاً للقرارات الدولية ومخرجات محطات التفاوض بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي أصبحت ضعيفة جداً، وستحاول الولايات المتحدة الالتفاف على تلك القرارات بفكرة إنشاء قدس شرقية تكون عاصمة للدولة الفلسطينية انطلاقاً من قرية أبو ديس المجاورة للقدس، وهذا وفقاً لما يتم تداوله عن مبادرة إدارة الرئيس الأمريكي ترامب المتوقع الإعلان عنها نهاية العام الحالي 2018، أو في مطلع العام القادم 2019، وهذه المبادرة في حال أبصرت النور هي رهن بقبول الطرف الفلسطيني والدول العربية. ويستند التأويل الإسرائيلي الحالي كما هو معلوم بالنسبة لحل الدولتين إلى خضوع جميع أراضي ما كان يُسمى "فلسطين الانتدابية" للنفوذ الإسرائيلي، بما في ذلك المجال الجوي والمياه الإقليمية والحدود البرية، كما أنّ هذا التأويل يشتمل على منح قدر ضئيل من السيادة الفلسطينية ضمن أجزاء من أراضي فلسطين التي لا تقع ضمن مجال الاهتمام الإسرائيلي أي قطاع غزة وأقل من نصف الضفة الغربية، مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ هذه السيادة محدودة جداً في مضمونها تشبه إلى حد كبير حكومة منزوعة السلاح ليس لها قول فصل في قضايا الدفاع والسياسات الخارجية والمالية.

قائمة المراجع:

أولاً: المراجع العربية:

1. تقرير صادر عن وزارة الإعلام الفلسطينية، معالم مدينة القدس، السلطة الوطنية الفلسطينية، رام الله، 2015.
2. مجلة عالم الفكر، د. عمرو عبد العزيز منير، القدس بين كتابات الرحالة والأساطير العربية منذ الفتح الإسلامي حتى العهد العثماني، العدد الرابع المجلد 38، أبريل-يونيو 2010، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت.
3. مجلة دراسات استراتيجية، عبد الغفار نصر، الحركة الصهيونية عبر التاريخ، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، دمشق، العددان 19-20، 2006.
4. مجلة عالم الفكر، د. محسن محمد صالح، القدس تحت الاحتلال الصهيوني تهويد المعالم والسكان، العدد الرابع المجلد 38، أبريل-يونيو 2010، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت.
5. مجلة السياسة الدولية، عبد القادر ياسين، القدس إلى أين، العدد 178، تشرين

- الأول/أكتوبر 2009، القاهرة.
6. مجلة عالم الفكر، د. فاروق صيتان الشناق، القدس في قرارات الشرعية الدولية، العدد الرابع المجلد 38، أبريل-يونيو 2010، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت.
7. مجلة السياسة الدولية، أبو بكر الدسوقي، تهويد القدس خطر إسرائيلي متصاعد، العدد 176، نيسان/أبريل 2009، القاهرة.
8. مجلة السياسة الدولية، إيمان شادي، محاولات تهويد القدس، العدد 178، تشرين الأول/أكتوبر 2009، القاهرة.
9. مجلة المستقبل العربي، أحمد عوض الرحمون، دحض مقولة "أرض الميعاد" في اللاهوت اليهودي، العدد 390، آب/أغسطس 2011، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
10. مجلة السياسة الدولية، د. عماد جاد، ماذا بقي من الصهيونية، العدد 172، نيسان/أبريل 2008، القاهرة.
11. د. فتحي الحوشي، التفرقة بين النزاع السياسي والقانوني في القانون الدولي، دار الكتب القانونية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2009.
12. مجلة السياسة الدولية، د. حسن أبو طالب، المبادرة العربية للسلام بين السكون والحركة، العدد 169، تموز/يوليو 2007، القاهرة.
13. مجلة السياسة الدولية، د. عماد جاد، إسرائيل ولقاء أنابوليس العودة إلى خارطة الطريق، العدد 171 يناير/كانون الثاني، 2008، القاهرة.
14. مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، د. صلاح مصلح أبو ختلة، سياسة الرئيس أوباما تجاه القضية الفلسطينية 2009-2012، العدد السادس والثلاثون "1"، حزيران/يونيو 2015.
15. تقرير مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، تطورات صفقة القرن ومساراتها المحتملة، بيروت، 2018.
16. راجع الرابط: <https://www.palinfo.com/240902>، قانون يهودية الدولة القصة الكاملة، محمود بريص، المركز الفلسطيني للإعلام، تمت الزيارة بتاريخ: 2018/11/6.
- ثانياً: المراجع الإنكليزية:

1. United Nations Report, The Question of Palestine and the United Nations, New York, 2008.
2. Tal Becker, the Claim for Recognition of Israel as a Jewish State, the Washington Institute for Near East Policy, Washington, 2011.
3. Eli E.Hertz, Mandate for Palestine, Myths and facts, United State of America, 2008.

4. Lian Goldenberg, Lessons from the 2013-2014 Israeli-Palestinian Final Status Negotiations, Center for a New American Security, 2015.
5. Middle East Brief, Shai Feldman, Khalil shikaki, Trump's Jerusalem Declaration and Ultimate Deal, vol 114, January 2018, Group Center for Middle East Studies, Brandeis

مستقبل منظمة التجارة العالمية في ظل إجراءات "ترامب" الحمائية

مخنف سوفيان: طالب دكتوراه الطور3 اقتصاد سياسي دولي، جامعة الجزائر3.

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى معالجة، إشكالية مستقبل منظمة التجارة العالمية، في ظل السياسة التجارية الحمائية للرئيس الأمريكي دونالد ترامب بهدف حماية الاقتصاد الأمريكي من المنافسة الخارجية، وذلك بفرض رسوم جمركية على الواردات الأمريكية من الفولاذ والصلب القادمة على وجه التحديد من: الصين القوة الاقتصادية الثانية في العالم، ودول الاتحاد الأوروبي وباقي الدول الأخرى المحددة في القائمة، وذلك علما أن الولايات المتحدة الأمريكية تحتل مركز الصدارة في التجارة العالمية.

الكلمات المفتاحية : منظمة التجارة العالمية، السياسة التجارية الحمائية، الصين، الإتحاد الأوروبي، رسوم جمركية، الاقتصاد الأمريكي، دونالد ترامب.

Summary :

This study aims to address the problem of the future of the World Trade Organization, under the protective trade policy adopted by US President Donald Trump to protect the US economy from external competition by imposing tariffs on US imports of steel and iron coming especially from China, which is the second leading economic power in the world, and the EU countries and other countries on the list. It is a well-known fact that the United States of America takes the lead in world trade.

Keywords: World Trade Organization, Policy of Trade Protectionism, China, European Union, Customs Duties, US Economy, Donald Trump.

مقدمة:

تقوم منظمة التجارة العالمية على مبدأ حرية المبادلات التجارية وعدم التمييز والمعاملة بالمثل، كبديل لتلك الممارسات التجارية السائدة مع نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين والتي تقوم على مبدأ الحماية التجارية المناهض لحرية التجارة. وقبل نهاية الحرب العالمية الثانية فكر الحلفاء في إعادة ترتيب الأوضاع المالية والنقدية والتجارية في العالم، وتوجت هذه الجهود بعقد مؤتمر بروتون وودز في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1944، تم من خلاله إنشاء ثلاث مؤسسات دولية تتبع الأمم المتحدة وهي: صندوق النقد الدولي، البنك الدولي للإنشاء والتعمير، منظمة التجارة الدولية I.T.O، ونظرا لتطور التجارة الدولية وتسارع نمو الاقتصاديات العالمية بداية من الثمانينات أنشأت منظمة التجارة العالمية عام 1995، بعد سلسلة من المفاوضات والجولات. احتلت الولايات المتحدة الأمريكية فيها مركز الصدارة في التجارة العالمية، من خلال واردتها البالغة 2413 مليار دولار والمرتبة الثانية في صادراتها البالغة 1621 مليار دولار.

وبناء على ما سبق نطرح الإشكالية التالية: ما هو مستقبل منظمة التجارة العالمية في ظل الإجراءات الحمائية التي أقرها الرئيس الأمريكي دونالد ترامب؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي:

1. ما هو الهدف من إنشاء منظمة التجارة العالمية؟
2. ما هي الإجراءات المتبعة لحماية الاقتصاديات الوطنية؟
3. ما هي الأسباب التي دفعت بالرئيس الأمريكي إلى اتخاذ مثل هذا الإجراء رغم أهمية المنظمة للاقتصاد الأمريكي؟

وللإجابة عن الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية سنحاول الاعتماد على أربعة محاور أساسية:

المحور الأول: منظمة التجارة العالمية نظرة عامة.

المحور الثاني: أشكال الحماية الاقتصادية.

المحور الثالث: قرارات ترامب الحمائية: الدوافع وردود الأفعال الدولية.

المحور الرابع: انعكاسات قرارات ترامب "الحمائية" على منظمة التجارة العالمية.

المحور الأول: منظمة التجارة العالمية نظرة عامة.

تمثل منظمة التجارة العالمية أحد الركائز الأساسية للثالث المؤسساتي المؤطر للاقتصاد العالمي؛ حيث يعتبر مبدأ "حرية التجارة" هدف المنظمة فهي تقود حركة تحرير التجارة العالمية بهدف تسريع عملية العولمة¹،

¹ عبد الحليم عمار غربي، العولمة الاقتصادية: رؤية استشرافية في مطلع القرن العشرين، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، 2013، ص 98.

كانت اتفاقية "الجات" تشكل التجسيد المؤسسي لتعددية الأطراف في مجال التجارة خلال الخمسين سنة اللاحقة لمؤتمر "بريتون وودز" ولم تكن سوى جزء مما كان من المفترض أن يصبح منظمة أكثر طموحا؛ هي منظمة التجارة العالمية¹، وكان ظهور "منظمة التجارة العالمية" (WTO) في عام 1995، في جزء منه استجابة لتغيرات أساسية في نظام التجارة الدولية في الثمانينات، بيد أن إنشاءها كان أيضا نتيجة عمليات تفاوضية معقدة أدت إلى "الصفقة الكبرى" حسب وصف سيلفيا اوستري. ولو لا العمليات التي أدت إلى تسوية ومقايضات حصيفة فربما انتهت "منظمة التجارة العالمية" WTO إلى المصير ذاته الذي انتهت إليه منظمة "التجارة الدولية" (ITO)².

يرتكز نظام المنظمة العالمية للتجارة على تحرير التجارة العالمية من القيود الكمية والرسوم الجمركية وفق مبدئين أساسيين هما³:

المبدأ الأول: الدول الأولى بالرعاية، ويعني أن الامتيازات الممنوحة من قبل دولة لبلد ما يجب أن تمنح أيضا للبلدان الأخرى، يهدف هذا المبدأ إذن إلى تحقيق المساواة بين جميع الدول.

المبدأ الثاني: المعاملة الوطنية أو المعاملة بالمثل، ويقضي بأن السلع المستوردة يجب أن تعامل معاملة المنتجة محليا، وتكمن أهمية هذا المبدأ في المساواة بين السلع بغض النظر عن الدولة المنتجة، لكن النظام الجديد وضع استثناءات على هذين المبدئين..

ومنظمة التجارة العالمية، بالإضافة إلى هذين المبدئين العريضين تشبه أجات من حيث اعتمادها على الشفافية والالتزام بتنفيذ التعهدات ووجود "صمامات أمان" تسمح للحكومات بتنفيذ التجارة في ظروف معينة⁴، كما أن المنظمة العالمية للتجارة قد أرغمت من الآن فصاعدا، بلدان الجنوب على قبول أي استثمار أجنبي وأن تعامل كل شركة أجنبية تعمل على أراضيها كأى شركة وطنية، سواء كان ذلك في الزراعة والمناجم أم في الصناعة والخدمات وأن تلغى حقوقها الجمركية ونظام حصص الاستيراد على البضائع بما في ذلك المنتجات الزراعية، كما أجبرتها على إزالة كل العراقيل غير الجمركية في وجه التجارة، ومما لاشك فيه أن تحرير التجارة العالمية، يترتب عليه أن تعمل أسواق دول الأعضاء في المنظمة وفقا لنظام موحد تجاه باقي دول العالم⁵.

يضاف إلى ذلك أن قواعد جديدة ظهرت في مجال براءات الاختراع وحقوق النشر والتأليف تفرض على الدول النامية توفيق قوانينها مع الدول الغنية وأصبحت اللوائح المحلية للصحة والسلامة تخضع لتدقيق

¹ داني رودريك، معضلة العولمة: لماذا يستحيل التوفيق بين الديمقراطية وسيادة الدولة والأسواق العالمية؟ تر:رحاب صلاح الدين، مؤسسة هندايو للتعليم والثقافة، ط 2014، ص 92.

² أمريتا نار ليكار، الوجيز في منظمة التجارة العالمية، تر:عبد الإله ملاح، العبيكان للنشر، ط 2008، ص 54.

³ محمد خنوش، الاقتصاد السياسي للعلاقات الدولية، الجزائر: دار قرطبة للنشر والتوزيع، ط 1، 2015، ص 143.

⁴ أمريتا نار ليكار، مرجع سابق، ص 63.

⁵ عبد الحلیم عمار غربي، مرجع سابق، ص 99.

منظمة التجارة العالمية في حال عدم انسجامها مع نظيرتها من اللوائح الدولية، وبات من الممكن سحب شرعيتها حال افتقارها "التبرير العلمي" أو تطبيقها بطرق لا تسفر على أقل قدر ممكن من التأثير السلبي على التجارة¹، لهذا فإن "يوسف صياغ" يرى أنه في إطار العولمة لتحرير التجارة الخارجية، فالبلدان الصناعية المتقدمة من مصلحتها التشديد على أولوية تحرير التجارة؛ فهي تنتج الكثير من السلع والخدمات القادرة على المنافسة في التجارة العالمية، ثم إن قدرتها الإنتاجية المتفوقة ذات سعة أكبر بكثير من قدرة أسواقها الداخلية في الاستيعاب؛ ولذلك فإن انفتاح الأسواق الأخرى أمامها سيكون في مصلحتها، كما أن الاعتماد المتبادل لا يعدو في حالات كثيرة أن يشكل في الواقع تبعية الضعيف والمتخلف للقوي والمتقدم² ومنه نجد أن المنظمة العالمية للتجارة تأسست وسط تناقضات كبيرة، وفوارق شاسعة بين الدول الكبرى الغنية والدول النامية الفقيرة، والحقائق التالية توضح ذلك³:

- نصف سكان العالم أي ما يقارب من ثلاث مليارات شخص يعيشون على أقل من دولار واحد في اليوم.
- الناتج المحلي الإجمالي لحوالي 48 دولة هي الأفقر أي ما يعادل ربع البشر في العالم تقريبا، يقل عن ثروات أغنى ثلاثة أشخاص في العالم.
- هناك ما يقارب من مليار شخص دخلوا القرن 21 جهلاء لا يعرفون القراءة والكتابة ويجهلون كيفية التوقيع بأسمائهم.
- 20 في المائة من سكان الدول الغنية يستهلكون ما نسبة 86 فالمائة من السلع والحاجيات في العالم.
- نصيب 48 دولة فقيرة يقل عن 0.4 في المائة من حصيلة الصادرات في العالم.
- الثروة المجتمعة لأغنى 200 شخص في العالم بلغت تريليون دولار في عام 1999، بينما بلغت الثروة المجتمعة لـ: 582 شخصا من 43 دولة بين الأقل نموا حوالي 146 مليار دولار.

هذه الصورة تعكس التناقضات بين الدول الغنية والدول الفقيرة مما جعل من الصعوبة إيجاد لغة مشتركة على صعيد التجارة العالمية ما لم تتنازل الدول الغنية عن أسلوبها في التعامل الاقتصادي والتجاري⁴

المحور الثاني: أشكال الحماية الجمركية

تتخذ الحماية الجمركية عدة أشكال نذكر أهمها:

¹ داني رودريك، مرجع سابق، ص، 99.

² عبد الحلیم عمار غربي، مرجع سابق، ص، 102.

³ محمد خنوش، مرجع سابق، ص، 144-145.

⁴ محمد خنوش، مرجع سابق، ص، 145.

- التعريفات الجمركية Tarrifs :

يعتبر فرض ضرائب جمركية على الواردات من أكثر الأدوات التي تستخدمها الدول في التأثير على مجريات التجارة الدولية. وتتنوع الأغراض التي تخدمها هذه الضرائب الجمركية فهي قد تستخدم كمصدر من مصادر الدخل القومي للدولة أو لتوفير الحماية الضرورية للصناعات المحلية أو لتغيير الشروط التي تتم على أساسها المبادلات التجارية أو كوسيلة اقتصادية انتقامية ضد بعض الدول أو كأداة للمساومة بطريق الضغط أو الإغراء في المفاوضات¹. لكن هناك من يعتقدون أن أهمية الضرائب الجمركية، كأداة من أدوات السياسة الاقتصادية للدولة، قد تراجعت كثيراً عما كانت عليه في الماضي، وكذلك إذا ما قورنت بما أصبح لغيرها من الأدوات والوسائل الاقتصادية من فاعلية كبيرة نسبياً، ولعل السبب في تراجع تلك الأهمية هو اتجاه كثير من دول العالم إلى إقامة مناطق للتجارة الحرة فيما بينها، وما أصبحت تفرضه عليها الاتفاقيات الدولية للتعريفات والتجارة (الجات)، ويضيف إلى ذلك التسهيلات والإعفاءات التي تتوسع الدول في تقديمها للاستثمارات الأجنبية لحفزها وجذبها وتشجيعها على القدوم إليها لما لهذه الاستثمارات من دور مهم في نقل التكنولوجيا والخبرة التنظيمية المتقدمة وتسريع عملية التنمية الاقتصادية فيها، وهو ما يصعب توفيره دونها².

- نظام الحصص الاستيرادية Quotas :

أي تحديد حصص محددة من الواردات كإجراءات للحد من تدفقها، أي كبديل كمي بدلا من دفع التعريفات الجمركية على هذه الواردات، وذلك مثلما فعلت الولايات المتحدة إزاء وارداتها من السكر من كوبا قبل فرض الحظر الكامل عليها³ والأساس في هذا النظام هو تخصيص حصص محددة للاستيراد الخارجي كإجراء ضروري للحد من تدفقها وهي بذلك تعتبر البديل المباشر للإجراء السابق، المتعلق بالتشدد في فرض الضرائب الجمركية على واردات الدولة من الخارج⁴.

- القيود النقدية Currency Regulations :

وهي وسيلة أخرى من الوسائل الاقتصادية، التي تستخدمها الدول في تحقيق أهداف سياستها الخارجية، وبموجبها تفرض الدولة نوعاً من الرقابة الصارمة على حركة النقد، الذي ينفق في الخارج إما لتمويل الواردات أو لأغراض السياحة، وما إلى غير ذلك من المجالات الأخرى⁵ وعادة ما تسعى الدول من خلال هذه الأداة إلى تعديل القيمة الخارجية للعملة ذلك عن طريق قيام الدولة بتغيير سعر الصرف للعملة الأجنبية صعوداً أو

¹ إسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والنظريات، الكويت: منشورات ذات السلاسل، ط4، 1985، ص، 473.

² إسماعيل صبري مقلد، السياسة الخارجية: الأصول النظرية والتطبيقات العلمية، القاهرة-مصر: المكتبة الأكاديمية شركة مساهمة مصرية، ط1، 2013، ص، 244.

³ هشام محمود الأقداحي، السياسة الخارجية والمؤتمرات الدولية، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2012، ص 344.

⁴ صبري مقلد، السياسة الخارجية: الأصول النظرية والتطبيقات العلمية، مرجع سابق، 244.

⁵ صبري مقلد، السياسة الخارجية: الأصول النظرية والتطبيقات العلمية، مرجع سابق، ص 244.

هبوطا حسبما تقتضي الظروف¹ وهذا الإجراء تلجأ إليه الدول أحيانا لتشجيع صادراتها إلى الدول الأجنبية التي سيمكنها في هذه الحالة أن تدفع أسعارا أقل لواردتها مما اعتادت أن تدفعه قبل أن تقدم الدول الأخرى التي تتعامل معها على تخفيض عملتها².

المحور الثالث: قرارات "ترامب" الحمائية: الدوافع وردود الأفعال الدولية.

أولا: الدوافع والأسباب.

أعلن الرئيس الأمريكي دونالد ترامب في 22 جانفي 2018، بناء على توصيات من لجنة التجارة الدولية الأمريكية ("ITC")، فرض تعريفات جمركية على الواردات الأمريكية من: الغسالات المنزلية و وحدات الطاقة الشمسية والخلايا التي تتكون منها. كمرحلة أولى من مراحل "تعريفات ترامب الحمائية"، هذه القرارات - حسب المحللين- تؤكد على أن إدارة ترامب مستعدة لاستخدام مجموعة من الأدوات الاقتصادية القوية التي ترها ضرورية عندما ترى أن: "الولايات المتحدة الأمريكية تدخل في تجارة غير عادلة مع أي دولة في العالم"، بشكل عام وعلى وجه خاص فيما يتعلق بعلاقاتها التجارية مع الصين³، وتفرض هذه الرسوم الجمركية الجديدة على المنتجات المستخدمة في توليد الطاقة الشمسية التي تدخلها المؤسسات أو الأفراد إلى الولايات المتحدة للمرة الأولى⁴، بحيث تبدأ هذه التعريفات الجديدة عند 30% للسنة الأولى وتراجع تدريجيا حتى تصل 15% خلال الأربع سنوات المقبلة على الواردات الأمريكية من ألواح وخلايا الطاقة الشمسية بمعدل 5% لكل سنة⁵.

وهذه الرسوم هي أحدث حلقة في سلسلة الإجراءات الرامية إلى حماية الشركات الصناعية الأمريكية من المنافسة الأجنبية في ظل سياسة "أمريكا أولا" التي يطبقها الرئيس ترامب. وقال "روبرت لايترز" الممثل التجاري الأمريكي في بيان: "أن قرار فرض هذه الرسوم جاء وفقا لتقديرات المستشارين التجاريين للرئيس ترامب"، وأضاف أن قرار الرئيس "يوضح مجددا أن إدارة ترامب ستدافع بكل السبل عن العمال والمزارعين والشركات الأمريكية في هذا المجال"، مؤكدا أن هذه الرسوم موجهة بشكل أساسي إلى الصين. وكانت الولايات المتحدة قد فرضت في وقت سابق رسوما على وارداتها من مستلزمات الطاقة الشمسية الصينية حيث نقلت الشركات الصينية مصانعها إلى دول أخرى لتفادي هذه الرسوم⁶.

¹ محمود الأقداحي، العلاقات الإستراتيجية الدولية، مرجع سابق، ص 346.

² صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والنظريات، مرجع سابق، ص 478.

³ "Trump Administration Imposes Substantial Tariffs Ushering in America First Trade Agenda", KIRKLAND ALERT, January 25, 2018,p.1.

⁴ عاطف إسماعيل، "ترامب يفرض تعريفات جمركية جديدة على واردات توليد الطاقة الشمسية"، نشر بتاريخ (23 جانفي 2018)، متاح على: <https://tradecaptain.com/ar/news/forex>، تاريخ الدخول، 2018/03/29.

⁵ "Issue Brief: An Overview of the Section 201 Solar Tariff", American Council on Renewable Energy (ACORE), February 2018,p.1.

⁶ رأي اليوم، "الصين تنتقد الرسوم الأمريكية على واردات منتجات الطاقة الشمسية والغسالات"، نشر بتاريخ (23 جانفي 2018)، متاح على: <https://www.raialyoum.com/index.php>، تاريخ الدخول، 2018/03/29.

يحصل ملايين الأمريكيين على احتياجاتهم من الكهرباء، على الأقل جزئياً، من ألواح الطاقة الشمسية التي انتشرت بسرعة البرق في جميع أنحاء الولايات المتحدة منذ عام 2010، نظراً للوفر الناتج عن فارق الكلفة الكبير، فبالنسبة للمستهلكين، ومنهم أصحاب المنازل والأعمال والمرافق، وأيضاً للشركات التي تروج لها وتتولى إنتاج مولدات الطاقة الجديدة، فقد أثبتت ألواح الطاقة الشمسية جدواها إلى حد كبير. لكن بالنسبة للمصنعين الأمريكيين، فتلك الألواح الرخيصة- خصوصاً التي جرى استيرادها بسعر زهيد من الخارج- لم تثبت نجاحاً، بل كانت سبباً في الدفع بعشرات المصنعين الملحين إلى حافة الإفلاس. الأمر الذي دفع بهؤلاء المصنعين المحليين خاصة شركة " سنيفا" المتخصصة في صناعة معدات إنتاج الطاقة الشمسية، مقرها جورجيا، ذات أسهم غالبيتها مملوكة لشركة صينية، وشركة " سولار وورلد أمريكا" في نفس التخصص، وهي شركة ألمانية و6 شركات أخرى محلية تعمل في المجال نفسه، رفع دعوة قضائية على مستوى "لجنة التجارة الأمريكية". وتطالب الدعوة بفرض رسوم مرتفعة وضمانات تحدد الحد الأدنى لسعر البيع على بعض معدات توليد الطاقة الشمسية التي جرى تصنيعها خارج الولايات المتحدة الأمريكية¹

وهنا تجدر الإشارة إلى أن: "صناعة الطاقة الشمسية الأمريكية هي قوة اقتصادية متنوعة تساهم بشكل كبير في الاقتصاد الأمريكي"، فهي تشغل، حوالي 38000 ألف من اليد العاملة، موزعين على 600 منشأة لصناعات الطاقة الشمسية في الولايات المتحدة الأمريكية، وتشمل المنتجات التي تصنعها هذه الشركات: الفولاذ، البولي سيلكون، المحولات العكسية، أجهزة التعقب، صناديق الكابلات، الوحدات، الخلايا والألواح² وكمرحلة ثانية، أعلن الرئيس الأمريكي دونالد ترامب في 8 مارس 2018، عن "حزمة" جديدة من الرسوم الجمركية، خص بها الواردات الأمريكية من الحديد والصلب، وأقر ترامب رسوماً جمركية بنسبة 25% على الصلب و 10% على الألمنيوم واستثنى الرئيس الأمريكي المكسيك وكندا من الرسوم الجمركية³، بهدف حماية الوظائف في الولايات المتحدة الأمريكية، والجدول رقم (1) يوضح أهم مصدري الصلب إلى الولايات المتحدة⁴

¹ ديان كارديل، "سوق الطاقة الشمسية في أمريكا...ضربة الصين المزدوجة: ملايين المستهلكين سعداء بالألواح الرخيصة... والشركات الأمريكية تعاني"، الشرق الأوسط، نشر بتاريخ (17 جويلية 2017)، رقم العدد. (14111)، متاح على: <https://aawsat.com/home/article/975776>، تاريخ الدخول، 2018/03/31.

² "Profiles in American Solar Manufacturing", Solar Energy Industries Association (SEIA), First Edition August 2017, p.2.

³ "ترمب يقر فرض رسوم جمركية على واردات الألمنيوم والحديد الصلب إلى الولايات المتحدة"، نشر بتاريخ (08/03/2018)، متاح على: <https://arabic.rt.com/world/931184>، تاريخ الدخول، 2018/03/31.

⁴ Bob Deitrick, "Trump's Tariff on Steel and Aluminum and Its Impact on You", March 2nd, 2018, p.1, in: <http://www.polarisfinancial.net>.

الجدول رقم (1): أهم مصدري الصلب إلى الولايات المتحدة والنسب المئوية المقابلة لها من إجمالي واردات الولايات المتحدة

الدول	كندا	البرازيل	كوريا الجنوبية	المكسيك	روسيا	تركيا	اليابان	ألمانيا	الطايوان	الصين	الهند
النسبة %	%16.7	%13.2	%9.7	%9.4	%8.1	%5.6	%4.9	%3.7	%3.2	%2.9	%2.4

المصدر: <http://www.polarisfinancial.net>

تعود خلفية هذا القرار إلى 16 فيفري 2018، عندما أعلن وزير التجارة ويلبر روس عن التوصيات التي وصلت إليها إدارة وزارة التجارة الأمريكية بشأن التحقيقات التي قامت بها في مجال الألمنيوم والفولاذ والتي بدأتها في أبريل 2017، بموجب البند 232 من قانون توسيع التجارة الذي صدر عام 1962. ووفقا لنتائج التحقيقات التي توصلت إليها وزارة التجارة - حسب ويلبر- أن الواردات الأمريكية من الصلب والفولاذ تشكل تهديدا للأمن القومي الأمريكي وذلك دائما طبقا للمادة 232 من قانون توسيع التجارة الصادر عام 1962، وبناء على هذه النتائج المتوصل إليها، رفعت الوزارة توصيات إلى الرئيس الأمريكي على شكل ثلاثة مقترحات حتى ينظر فيها وهو ما يوضحه الجدول رقم (2)¹

إضافة إلى الهدف المعلن من وراء فرض مثل هكذا رسوم على واردات أمريكا من الصلب والألمنيوم، المتمثل في حماية الوظائف و السوق الأمريكية من المنافسة الخارجية، يرى بعض المحللين أن الأهداف غير المعلنة في الأصل هي: سعي ترامب إلى تحقيق مكاسب سياسية محتملة على مستوى الدول المنتجة للحديد والألمنيوم التي أشرنا إليها في الجدول رقم (1)، وهذا سيزيد من الضغوط على كندا والمكسيك بالرغم من استثنائها من هذا القرار، بينما تعيد إدارته التفاوض بشأن اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، وكذا تحقيق بعض المكاسب السياسية وحتى الاقتصادية من دول الإتحاد الأوربي بالضغط عليها من خلال هذه التعريفات الجمركية، رغم أن الإتحاد يفاوض من أجل استثنائه أو تخفيض هذه الرسوم. ومع ذلك، تبقى الصين هي الهدف الحقيقي لتعريف الصلب والألمنيوم، المتخذة من طرف إدارة ترامب. فالحكومة الصينية كانت قد وعدت ولعدت سنوات، بخفض الطاقة الفائضة من الفولاذ، وبالتالي خفض الفائض من الإنتاج الذي يباع إلى الولايات المتحدة الأمريكية بأسعار مدعومة. إلا أن صناع القرار في الصين يؤجلون كل مرة تطبيق هذا الوعد، بسبب الضغوط الداخلية لحماية الوظائف في الصين العاملة في قطاع الصلب والألمنيوم. وبذلك فإن فرض الولايات المتحدة الأمريكية مثل هذه الرسوم على الحديد والألمنيوم من شأنه أن يدفع الصين إلى

¹ "President Trump Considering Global Tariffs and Quotas on Steel and Aluminum Products", CONNINGTON, International Trade, February 16, 2018,p,1.

تخفيض إنتاجها من الحديد والألمنيوم، بمعنى أنها لن تصدر الفائض إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وهذا بدور سوف يحفي المنتج المحلي الأمريكي من الحديد والألمنيوم ويحفظ على مناصب الشغل في هذا القطاع¹

الجدول رقم (2): توصيات وزارة التجارة الأمريكية بخصوص الرسوم الجمركية على الحديد والألمنيوم (2018).

الحل المقترح	الحل المقترح لمشكلة الألمنيوم	الحل المقترح لمشكلة الصلب
1. فرض التعريف العالمية.	<ul style="list-style-type: none"> التعريف العالمية لا تقل عن 7.7% من واردات الألمنيوم من جميع دول العالم. 	<ul style="list-style-type: none"> التعريف العالمية لا تقل عن 24% من واردات الصلب من جميع دول العالم.
2. فرض التعريف الجمركية على مجموعة فرعية من البلدان، بالإضافة فرض نظام الحصص على الواردات من بلدان أخرى.	<ul style="list-style-type: none"> فرض تعريف جمركية بنسبة 26% على جميع المنتجات التي مصدرها: الصين، هونكونغ، روسيا، فنزويلا، الفيتنام. ستخضع جميع الدول الأخرى إلى نظام الحصص 100%، بخصوص صادراتها من الألمنيوم إلى الولايات المتحدة لعام 2017. 	<ul style="list-style-type: none"> تعريف لا تقل عن 53% على جميع واردات الصلب من 12 دولة: (البرازيل ، الصين، كوستاريكا، مصر، الهند، ماليزيا، جمهورية كوريا، روسيا، جنوب إفريقيا، تايلاند، تركيا، الفيتنام). فرض نظام الحصص حسب الإنتاج لجميع الدول الأخرى بنسبة 100%، بخصوص صادراتها من الصلب إلى الولايات المتحدة لعام 2017.
3. الحصص العالمية.	<ul style="list-style-type: none"> ستخضع جميع واردات دول العالم من الألمنيوم لعام 2017 إلى نظام الحصص العالمية بنسبة 86.7%. 	<ul style="list-style-type: none"> ستخضع جميع واردات دول العالم من الصلب لعام 2017 إلى نظام الحصص العالمية بنسبة 63%.

المصدر: "Op.cit,p1, President Trump Considering Global Tariffs and Quotas on Steel and Aluminum Products"

وقبل الخوض في تداعيات هذه الإجراءات الجمركية، التي أقرها الرئيس الأمريكي دونالد ترامب وإدارته، بمختلف أنواعها على الاقتصاد الأمريكي في حد ذاته أولاً أي – على الداخل الأمريكي- وعلى " منظمة التجارة

¹ Martin Feldstein, "The Real Reason for Trump's Steel and Aluminum Tariffs", Advisor Perspectives, March 15, 2018,p.1.

العالمية" بشكل خاص، من خلال ردود الأفعال المسجلة في هذا الخصوص خاصة تلك التي بدرت من عمالين اقتصاديين لا يقل وزنها في منظمة التجارة العالمية عن وزن الولايات المتحدة الأمريكية وهما: الصين والاتحاد الأوروبي، نشير إلى أن: هذه الإجراءات الحمائية التي اتخذتها الولايات المتحدة الأمريكية اليوم من خلال إدارة ترامب ليست وليدة اليوم.

فمنذ العام 1989، تبنت الولايات المتحدة الأمريكية، سياسة تجارية حمائية تطورت في السنوات اللاحقة إلى حد الحرب التجارية وذلك للأسباب التالية¹:

أ- تراجع الاقتصاد الأمريكي والقدرة التنافسية للمنتجين الأمريكيين في الأسواق العالمية، وصعود قوى اقتصادية مثل اليابان، ألمانيا، حيث أصبحوا ينافسون الولايات المتحدة الأمريكية في مجالات الصناعات المتقدمة كالإلكترونيات والكيمائيات وصناعة السيارات والصلب والحديد والمنسوجات وغيرها.

ب- نمو التكتلات الاقتصادية لا سيما الإتحاد الأوروبي كقوة اقتصادية كبيرة أصبحت تضم (25) دولة عضو للتنافس مع الولايات المتحدة الأمريكية في السيطرة على الاقتصاد العالمي.

ت- تزايد العجز المالي الفيدرالي بشكل مخيف للولايات المتحدة، وأصبح يسهم في تخلف التكوين الرأس مالي وإبطاء معدل النمو. فقد بلغ العجز المالي لعام (2002)، ما قيمته، (480.9) مليار دولار، وارتفع إلى (541.8) مليار دولار في العام (2003)، فالعجز المالي يؤثر على المدخرات الوطنية، بحيث أن أعباء خدمة الدين الفيدرالي أصبحت تمتص (25%)، من كل المدخرات الوطنية، وهذه المدخرات هي التي تسهم في تكوين رأس المال وهو العامل المهم في النمو الاقتصادي.

ثانيا: ردود الأفعال الدولية على قرارات ترامب الحمائية.

1. جمهورية الصين الشعبية وكوريا الجنوبية

رفضت كل من الصين وكوريا الجنوبية بشدة، قرار الولايات المتحدة الأمريكية، فرض رسوم على وارداتها من الغسالات وخلايا وألواح الطاقة الشمسية، إذ قال بهذا الخصوص وزير التجارة الكوري الجنوبي "كيم هيون تشونج" أنه سيقدم شكوى ضد هذا الإجراء إلى منظمة التجارة العالمية، معتبرا أن فرض 50%، للغسالات المستوردة غير عادلة، حيث من المرجح أن تكون شركتنا "سامسونغ" و"ألجي" الكوريتان الجنوبيتان لتصنيع الأجهزة المنزلية إلى جانب الشركات الصينية للطاقة الشمسية، الأكثر تضررا من الإجراءات التي تهدف إلى حماية المصنعين الأمريكيين من المنافسة الأجنبية في إطار سياسة "أمريكا أولا"، الخاصة بالرئيس الأمريكي، دونالد ترامب، في حين اعتبر "وان هيجون"، مدير

¹ عبد الكريم محمد عبد، "القدرة التنافسية الأمريكية بين حرية التجارة وحمايتها"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد (22)، السنة (2009)، ص.ص، 52-53.

3. الدول العربية

لم يكن هناك رد صريح ومباشر على هذه الإجراءات، وذلك يعود- حسب فخري الفقي- أستاذ التمويل الدولي بجامعة القاهرة، الذي عمل كمستشار سابق لدى صندوق الدولي، أن تأثير قرارات الولايات المتحدة، سيكون محدود على اقتصاديات الدول العربية، لأن حجم تجارتها مازالت تحت مستوى 10 بالمائة من التجارة الأمريكية أغلبها في النفط. أما الخبير الاقتصادي عدنان الدلمي يرى أن، اقتصادات الدول العربية جزء لا يتجزأ من الاقتصاد العالمي، وأي تأثير سلبي سيطلال الجميع¹

4. تركيا

تحتل تركيا المرتبة السادسة من المصدرين للصلب والألمنيوم إلى الولايات المتحدة الأمريكية بنسبة 5.6%، وفي تصريح له لموقع المونيتور قال ناميك إيكينجي، رئيس جمعية المصدرين الفنيين في تركيا أن: "تركيا تشتري نحو 3.8 مليون طن من الفولاذ الخردة من الولايات المتحدة سنويا، وتتم إعادة تصنيعها كصلب للبناء وهو الأمر الذي لا يشكل تهديدا للأمن القومي الأمريكي. ومن ثم فإن القرار الأمريكي يمثل تميزا سلبيا ضد تركيا"; وحول ما يمكن أن تفعله تركيا لمواجهة قرار ترامب، قال إيكينجي، أن المسؤولين في وزارة الاقتصاد التركية على تواصل مع نظرائهم الأمريكيين حول هذه القضية. وقد تفرض تركيا رسوم جمركية على المنتجات الزراعية والتكنولوجية من الولايات المتحدة. كما أن انخفاض صادرات الصلب التركية إلى الولايات المتحدة قد يدفع تركيا إلى خفض وارداتها من الخردة الأمريكية²

5. اليابان

طالب قطاع صناعة الألمنيوم الياباني الرئيس دونالد ترامب، بإعادة التفكير في خطته، قائلة أن هذا العمل سيضر بمبيعات البلاد ويمكن أن يمتد إلى صناعات أخرى، مما يثير زيادة الحمائية العالمية. وقال "يوشيميسا تاباتا"، المدير التنفيذي لجمعية الألمنيوم اليابانية، التي تضم حوالي 130 شركة في مقابلة مع وكالة أنباء " بلومبرج"، في طوكيو أن: "أكبر شواغلنا الآن في فقدان المنتجين اليابانيين أعمالهم جراء هذه التحركات الحمائية". وأضاف أن: "ما يجعل الأمور أسوء هو أن هذا يمكن أن يدفع العالم إلى الحمائية ويضر بقدرة الصناعات الأوسع القائمة على التقسيم الدولي للعمل³

¹ محمد إبراهيم، "الإقتصادات العربية تعتبر " تأثير " رسوم ترامب" محدودا على صادراتها (خبراء)، الأناضول، نشر بتاريخ، (2018/03/13)، متاح على: [، تاريخ الدخول، 2018/04/02.](https://aa.com.tr/ar/%D8%A7%D9%82%)

² ترك برس، "كيف سترد تركيا على قرار ترامب فرض تعريف جمركية على واردات الصلب"، نشر بتاريخ، (2018/03/30)، متاح على: <https://www.turkpress.co/node/47286>، تاريخ الدخول، 2018/04/02.

³ محمد رمضان، "اليابان تطالب " ترامب" بالتراجع عن قرارات التعريفات الجمركية"، البورصة نيوز، نشر بتاريخ، (2018/03/05)، متاح على: <https://www.alborsanews.com/2018/03/05/1090811>، تاريخ الدخول، 2018/04/02.

6. البرازيل

توعدت الحكومة البرازيلية باتخاذ " كافة الإجراءات لمواجهة هذه الأزمة" في المنتديات الثنائية والمتعددة الأطراف من أجل حماية مصالحها بعد فرض الولايات المتحدة الأمريكية رسوما جمركية مرتفعة على واردات الصلب والألمنيوم. وقالت وزارتتا الخارجية والتجارة في بيان مشترك إن الإجراءات ستعيق بشدة الصادرات البرازيلية وأنها لا تتماشى مع التزامات الولايات المتحدة تجاه منظمة التجارة العالمية¹

المحور الرابع: انعكاسات قرارات ترامب " الحمائية" على منظمة التجارة العالمية.

تاريخيا لعبت الولايات المتحدة الأمريكية دورا حاسما في تشكيل نظام التجارة العالمي منذ نهاية الحرب العالمية الثانية مع حلفائها في أوروبا وأمريكا الشمالية وآسيا، وكذلك في أماكن أخرى، قادت الولايات المتحدة الجهود لإزالة الحواجز التجارية وإقامة هيكل تجاري عالمي وإقليمي. ومع ذلك فقد تضاءلت هذه القيادة في السنوات الأخيرة. وخلال حملة الانتخابات الرئاسية الأمريكية العام 2016، استغل كل من المرشحين الجمهوريين والديمقراطيين مخاوف الشعب الأمريكي المتزايدة بشأن اتفاقيات التجارة الحرة. لم يعرب دونالد ترامب و هيلاري كلينتون عن استعدادهما لتحريك الشراكة عبر المحيط العادي التي تقودها الولايات المتحدة الأمريكية. علاوة على ذلك هدد ترامب بإعادة التفاوض أو الانسحاب من الترتيبات القائمة مع منظمة التجارة العالمية (WTO) واتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، وفرض تعريفات جديدة على الواردات الأمريكية خاصة من الصين والمكسيك²

فقد كانت التعريفات والاتفاقيات التجارية الموضوع المحوري في حملة ترامب الانتخابية التي شعارها " أمريكا أولا"³ أثارت الكثير من القلق والجدل في الاقتصاد العالمي من خلال التهديد بتبني سياسة تجارية قاسية ضد الصين ودول أخرى معظمها أعضاء في منظمة التجارة العالمية⁴. ولكن التوجهات الجديدة للرئيس ترامب المنتخب - حسب رأي الخبراء - تأتي مخالفة لتعهدات ومبادئ

¹ وكالة أنباء المال والأعمال، " تقرير تحليلي: قرار ترمب حول الرسوم الجمركية على الصلب والألمنيوم يشعل الغضب في أوروبا وتركيا واليابان والبرازيل والصين، ووزير خارجيته يلوح باستثناءات مستقبلية"، نشر بتاريخ، (2018/03/09)، متاح على: <http://fna24.com/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1-%D8%AA%D8>، تاريخ الدخول، 2018/04/02.

² Marianne Schneider-Petsinger, "Trade Policy Under President Trump Implications for the US and the World ", the Royal Institute of International Affairs , CHATHAM HOUSE, November 2017,p,3.

³ Edward J. Balistreri, Russell H. Hillberry, "21st Century Trade Wars "Purdue University, Colorado School of Mines, October 2017,p,5.

⁴ Daniel C.K. Chow, Ian Sheldon, William McGuire, "A Legal and Economic Critique of President Trump's China Trade Policies",The OHIO STATE UNIVERSITY, April 19, 2017,p,3.

منظمة التجارة العالمية والتي تطالب بإلغاء الحمائية وتطالب أيضا بفتح الأسواق لمنتجات الدول الأعضاء وترسيخ مبادئ حرية التجارة¹، فدونالد ترامب يرى أن القواعد التي تحكم منظمة التجارة العالمية تقوم على فكرة أن الدول تطبق مبادئ اقتصاد السوق، في حين أن "العديد من كبار اللاعبين" يتجاهلونها، ويخفون تجاوزاتهم لقواعد التبادل الحر خلف أنظمة لا تلتزم بقدر كافي من الشفافية، وأضاف ترامب أن إدارته تشرع لاتخاذ خطوات للابتعاد عن منظمة التجارة العالمية. ترامب ومن خلال ما ينتهجه ضد منظمة التجارة العالمية يهدد العلاقات التجارية بين دول العالم ويعمد إلى تغيير ملامح اتفاقية حرية التجارة العالمية التي تبنتها دول العالم بعد مسيرة طويلة من المفاوضات منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ولا تزال المفاوضات جارية في بعض البنود ولا تزال هناك طلبات الأعضاء معلقة، كما تعد تطويرا عن اتفاقية "ألغات" التي مرة بمراحل عديدة إلى أن وصلت إلى منظمة التجارة العالمية²

ومن هذا المنطلق، ذكرت منظمة التجارة العالمية أن الرسوم الجمركية التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية مؤخرا والرد الغاضب من جانب دول مثل الصين تزيد من خطر نشوب حرب تجارية³. فهذه الحرب التجارية التي تنذر بها التعريفات الجمركية التي فرضها ترامب، تخلق حالة من عدم اليقين تؤدي بالشركات إلى تقليص حجم الاستثمارات أو إيقاف التوظيف، هذه الحرب أيضا قد تضر بمعاقل التصنيع الأخرى التي تضم ناخبي قاعدته، كما أن هذه التعريفات قد تعرقل إعادة التفاوض على اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية NAFTA، حيث أن ترامب أعلن أنه يمكن الانسحاب من هذه الاتفاقية ما يؤدي إلى فرض حواجز تجارية جديدة على الصادرات الزراعية، كما أنه بإمكان البلدان الأخرى تقديم شكاوي إلى منظمة التجارة العالمية، التي يمكن أن تعلن أن هذه التعريفات تنتهك قواعد منظمة التجارة العالمية ما يثير الفوضى في النظام التجاري العالمي⁴ ومن هذا المنظور، نأخذ هذا المثال في الصراع التجاري بين أكبر عضوين في منظمة التجارة العالمية الولايات المتحدة والصين وما سياتر عن هذه الحرب التجارية على الاقتصاد العالمي ومنظمة التجارة العالمية.

ففي حالة تنفيذ هذه الحماية الشديدة سوف تتدهور صادرات الصين وتتكبد بالتالي خسائر مالية فادحة وسوف يتراجع نموها وتتردى جميع مؤشرات الاقتصاد، والجدير بالذكر أن الصادرات

¹ عبد الله صادق دحلان، "حمائية ترامب وقوة منظمة التجارة العالمية"، عكاظ، نشر بتاريخ، (27 نوفمبر 2016)، متاح على: <https://www.okaz.com.sa/article/1511169>، تاريخ الدخول، 2018/04/04.

² مناف قومان، "منظمة التجارة العالمية تدخل نفقا مظلمًا"، نون بوست، نشر بتاريخ، (5 مارس 2017)، متاح على: <https://www.noonpost.org/content/16922>، تاريخ الدخول، 2018/04/04.

³ "منظمة التجارة العالمية: حرب تجارية على الأبواب تحركها التوجهات الحمائية لترامب"، الشرق الأوسط، نشر بتاريخ، (25 فيفري 2018)، العدد، (14334)، متاح على: <https://aawsat.com/home/article/1186356>، تاريخ الدخول، 2018/04/04.

⁴ آيات محمد، "خسائر محتملة: كيف تؤثر قرارات ترامب التجارية على الاقتصاد المصري"، مركز البديل للتخطيط والدراسات الإستراتيجية، (19 مارس 2018)، متاح على: <https://elbadil-pss.org/2018/03/19/>، تاريخ الدخول، 2018/04/05.

الصينية للولايات المتحدة بلغت 518 مليار دولار، أي ما يعادل الإيرادات النفطية الكلية للسعودية والإمارات والعراق والكويت مجتمعة. ستدافع بكين إذن عن مصالحها بتخفيض جديد لقيمة عملتها وسوف تضطر واشنطن إلى اتخاذ إجراء مماثل للرد على الصين، وسيؤدي ذلك إلى تخفيض اليورو والين والعملات الأخرى، وهكذا سيدخل العالم في دوامة التخفيضات النقدية فترتفع معدلات التضخم. أضف إلى ذلك أن السياسات النقدية والإجراءات الجمركية التي تقود إلى التضخم تؤدي بالضرورة إلى ارتفاع أسعار الفائدة، ويترتب على ذلك تباطؤ الاستثمارات من جهة وتفاقم خدمة الديون من جهة أخرى، عندئذ يهبط الاستهلاك في جميع أنحاء العالم ويتراجع النمو ويزداد معدل البطالة ويرتفع مستوى الفقر. ومن هنا يمكن لنا القول أن: الولايات المتحدة الأمريكية سواء انسحبت من منظمة التجارة العالمية أم لم تنسحب منها، سوف تؤثر سياستها التجارية تأثيراً بالغاً في تنظيم التجارة العالمية، وستكون هذه السياسة سبباً أساسياً لعرقلة أعمال المؤتمرات الوزارية المقبلة للمنظمة وعائقاً أمام اتفاقات تجارية جديدة.¹

تخوفات منظمة التجارة العالمية من اندلاع " حرب تجارية " بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين الشعبية، جراء إجراءات ترامب الحمائية بدأت أولى بوادرها تظهر للعيان، فقد نفذت الصين تهديداتها بالرد بالمثل على قرارات الولايات المتحدة، حيث ردت بكين على القائمة الأمريكية بنشر قائمة مماثلة لسلع أمريكية ستفرض عليها رسوماً جمركية وتشمل بضائع تصدرها الولايات المتحدة إلى الصين تصل قيمتها 50 مليار دولار سنوياً، مثل فول الصويا والسيارات والطائرات الصغيرة، وعلى ضوء ذلك صعد الرئيس الأمريكي تهديداته وتوعد الصين برسوم على بضائعها بقيمة 100 مليار دولار، في حرب تجارية متصاعدة بين أكبر اقتصاديين في العالم²

خاتمة:

لعبت الولايات المتحدة الأمريكية دوراً بارزاً ومهماً في تأسيس وتشكيل منظمة التجارة العالمية (WTO)، عام 1995 لتحل محل اتفاقية الجات، بعد مفاوضات طويلة وشاقة، وكان الهدف الأساسي من إنشاء هذه المنظمة، تقوية الاقتصاد العالمي وتحرير التجارة من القيود بغية تسهيل الوصول إلى الأسواق الدولية. ومنذ تأسيس هذه المنظمة احتلت الولايات المتحدة فيها المركز الصادر سواء من خلال الصادرات أو الواردات كما أشرنا إليه في مقدمة هذه الدراسة. ومع وصول دونالد ترامب إلى السلطة في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2016، وبعد مروراً تقريبا سنة من توليه مقاليد الحكم بدأ في تنفيذ وعوده الانتخابية التي من بينها إعادة

¹ صباح نعوش، " سياسة ترامب ومستقبل التجارة العالمية"، الجزيرة نت، نشر بتاريخ، (2017/02/1)، متاح على: <http://www.aljazeera.net/news/ebusiness/2017/2/1/>، تاريخ الدخول، 2018/04/05.

² أنظر، " ترامب يهدد الصين برسوم قيمتها 100 مليار دولار وبكين ترد"، نشر بتاريخ، (2018/04/06)، متاح على: <https://arabic.rt.com/world/936708>، تاريخ الدخول، 2018/04/16.

التفاوض أو الانسحاب من ترتيبات منظمة التجارة العالمية، وفرض الرسوم الجمركية على بعض الواردات الأمريكية على وجه التحديد واردة الصلب والألمنيوم، خاصة تلك القادمة من الصين بالدرجة الأولى، وباقي الدول الأخرى، بنسبة 25% على الصلب و 10% على الألمنيوم. ونتيجة لهذه القرارات الحمائية الأمريكية، عبرت حوالي 50 دولة أو أكثر عن قلقها الشديد بشأن " التهديد الخطير " الذي تتعرض له منظمة التجارة العالمية من الإجراءات التجارية الأمريكية الأحادية الجانب، وأكدت هذه الدول وعلى رأسهم الصين والاتحاد الأوروبي والدول الأخرى المعنية بالقرار وحتى الغير المعنية به، أنه إن لم تتراجع الولايات المتحدة عن هذا القرار أو تقوم بتعديله بما يتناسب مع شروط منظمة التجارة العالمية سوف يؤدي إلى حرب تجارية كبيرة بين الولايات المتحدة وباقي أعضاء منظمة التجارة العالمية، يكون الخاسر الأكبر فيه الاقتصاد العالمي. و تجلى ذلك فعلا في الرد الصيني على الإجراءات الحمائية لأمريكا بفرضها رسوما جمركية على السلع الأمريكية التي تستوردها الصين. وعليه يبقى مستقبل منظمة التجارة العالمية بالقرارات التي سوف تتخذها الولايات المتحدة الأمريكية مستقبلا بشأن هذه الإجراءات الجمركية، إما الاستمرار في تطبيقها أو القيام بتعديلها بما يتناسب مع شروط منظمة التجارة العالمية، أو بإلغائها نهائيا.

قائمة المراجع

أولاً: باللغة العربية

أ. الكتب

1. الأقداحي هشام محمود ، السياسة الخارجية والمؤتمرات الدولية، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2012.
2. خنوش محمد ، الاقتصاد السياسي للعلاقات الدولية، الجزائر: دار قرطبة للنشر والتوزيع، ط1، 2015.
3. رودريك داني ، معضلة العولمة: لماذا يستحيل التوفيق بين الديمقراطية وسيادة الدولة والأسواق العالمية؟ تر:رحاب صلاح الدين، مؤسسة هندايو للتعليم والثقافة، ط1، 2014.
4. صبري مقلد إسماعيل ، العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والنظريات، الكويت: منشورات ذات السلاسل، ط4، 1985.
5. صبري مقلد إسماعيل ، السياسة الخارجية: الأصول النظرية والتطبيقات العلمية، القاهرة-مصر: المكتبة الأكاديمية شركة مساهمة مصرية، ط1، 2013.
6. عمار غربي عبد الحليم ، العولمة الاقتصادية: رؤية استشرافية في مطلع القرن العشرين، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، 2013.
7. ليكار أمريتا نار ، الوجيز في منظمة التجارة العالمية، تر:عبد الإله ملاح، العبيكان للنشر، ط2008، 1.

ب. المجالات

8. محمد عبد عبد الكريم، " القدرة التنافسية الأمريكية بين حرية التجارة وحمايتها"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد (22)، السنة، (2009).

ج. المواقع الالكترونية

9. " الصين وكوريا الجنوبية تنتقدان الرسوم الأمريكية على واردات منتجات الطاقة الشمسية والغسالات"، نشر بتاريخ، (23 جانفي 2018)، متاح على: [/http://www.masrawy.com/news/news_publicaffairs/details](http://www.masrawy.com/news/news_publicaffairs/details)

10. " ترمب يقر فرض رسوم جمركية على واردات الألمنيوم والحديد الصلب إلى الولايات المتحدة"، نشر بتاريخ (2018/03/08)، متاح على: <https://arabic.rt.com/world/931184>

11. " منظمة التجارة العالمية: حرب تجارية على الأبواب تحركها التوجهات الحمائية لترامب"، الشرق الأوسط، نشر بتاريخ، (25 فيفري 2018)، العدد، (14334)، متاح على: [/https://aawsat.com/home/article/1186356](https://aawsat.com/home/article/1186356)

12. إبراهيم محمد، " الإقتصادات العربية تعتبر " تأثير " رسوم ترامب " محدودا على صادراتها (خبراء)، الأناضول، نشر بتاريخ، (2018/03/13)، متاح على: <https://aa.com.tr/ar/%D8%A7%D9%82%>

13. إسماعيل عاطف، " ترامب بفرض تعريف جمركية جديدة على واردات توليد الطاقة الشمسية"، نشر بتاريخ (23 جانفي 2018)، متاح على: [/ https://tradecaptain.com/ar/news/forex](https://tradecaptain.com/ar/news/forex)

14. أنظر، " ترامب يهدد الصين برسوم قيمتها 100 مليار دولار ويكين ترد"، نشر بتاريخ، (2018/04/06)، متاح على: [.https://arabic.rt.com](https://arabic.rt.com)

15. ترك برس، " كيف سترد تركيا على قرار ترامب بفرض تعريف جمركية على واردات الصلب"، نشر بتاريخ، (2018/03/30)، متاح على: <https://www.turkpress.co/node/47286>

16. دحلان عبد الله صادق، " حمائية ترامب وقوة منظمة التجارة العالمية"، عكاظ، نشر بتاريخ، (27 نوفمبر 2017)، متاح على: <https://www.okaz.com.sa>

17. ديان كارديل، " سوق الطاقة الشمسية في أمريكا...ضربة الصين المزدوجة: ملايين المستهلكين سعداء بالألواح الرخيصة... والشركات الأمريكية تعاني"، الشرق الأوسط، نشر بتاريخ (17 جويلية 2017)، رقم العدد، (14111)، متاح على: [/https://aawsat.com/home/article/975776](https://aawsat.com/home/article/975776)

18. رأي اليوم، " الصين تنتقد الرسوم الأمريكية على واردات منتجات الطاقة الشمسية والغسالات"، نشر بتاريخ (23 جانفي 2018)، متاح على: [/ https://www.raialyoun.com/index.php](https://www.raialyoun.com/index.php)

19. رمضان محمد، "اليابان تطالب " ترامب" بالتراجع عن قرارات التعريفات الجمركية"، البورصة نيوز، نشر بتاريخ، (2018/03/05)، متاح على: <https://www.alborsanews.com/2018/03/05/1090811>
20. رويترز، "ضرائب ترامب تستفز أوروبا"، نشر بتاريخ، (2 مارس 2018)، متاح على: <https://www.218tv.net/%D8%B6%D8%B1%D8>
- عادل هديل، "الصين تتعهد بالرد على قيود جمركية أمريكية مقترحة"، العين الإخبارية، نشر بتاريخ، (2018/02/18)، متاح على: <https://al-ain.com/article/china-respond-to-us-imposed-tariff-restrictions>
21. قومان مناف، "منظمة التجارة العالمية تدخل نفقا مظلما"، نون بوست، نشر بتاريخ، (5 مارس 2017)، متاح على: <https://www.noonpost.org/content/16922>
22. محمد آيات، "خسائر محتملة: كيف تؤثر قرارات ترامب التجارية على الإقتصاد المصري"، مركز البديل للتخطيط والدراسات الإستراتيجية، (19 مارس 2018)، متاح على: <https://elbadil-pss.org/2018/03/19>
23. نعوش صباح، "سياسة ترامب ومستقبل التجارة العالمية"، الجزيرة.نت، نشر بتاريخ، (2017/02/1)، متاح على: <http://www.aljazeera.net/news/ebusiness/2017/2/1/>
24. وكالة أنباء المال والأعمال، "تقرير تحليلي: قرار ترمب حول الرسوم الجمركية على الصلب والألمنيوم يشعل الغضب في أوروبا وتركيا واليابان والبرازيل والصين، ووزير خارجيته يلوح باستثناءات مستقبلية"، نشر بتاريخ، (2018/03/09)، متاح على: <http://fna24.com/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1-%D8%AA%D8>

ثانيا بالغة الانجليزية

25. " Issue Brief: An Overview of the Section 201 Solar Tariff", American Council on Renewable Energy (ACORE), February 2018.
26. " President Trump Considering Global Tariffs and Quotas on Steel and Aluminum Products", CONVINGTON, International Trade, February 16, 2018.
27. "Profiles in American Solar Manufacturing", Solar Energy Industries Association (SEIA), First Edition August 2017.
28. "Trump Administration Imposes Substantial Tariffs Ushering in America First Trade Agenda ", KIRKLAND ALERT, January 25, 2018.

29. Balistreri Edward J., Hillberry Russell H., " 21st Century Trade Wars" Purdue University, Colorado School of Mines, October 2017.
30. Daniel C.K. Chow, Ian Sheldon, William McGuire," A Legal and Economic Critique of President Trump's China Trade Policies",The OHIO STATE UNIVERSITY, April 19, 2017.
31. Deitrick Bob," Trump's Tariff on Steel and Aluminum and Its Impact on You",March 2nd, 2018,p,1,in : <http://www.polarisfinancial.net>.
32. Feldstein Martin," The Real Reason for Trump's Steel and Aluminum Tariffs", Advisor Perspectives, March 15, 2018.
33. Schneider-Petsinger Marianne, "Trade Policy Under President Trump Implications for the US and the World " , the Royal Institute of International Affairs , CHATHAM HOUSE, November 2017.



مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية ISSN 2410-3926

جميع الحقوق محفوظة لمركز جيل البحث العلمي © 2018